تجليد
صالح الفار
بيروت - المزرعة

962:054rA

عمر، محمد زكي.

ربع قرن في مفاوضات.

962
054rA

JAFET LIB.
- 1 JUN 1978

J. Lib.
5 FEB 1986

J. Lib.
1 JUN 1983

J. Lib.

JAFET LIB.
24 JAN 1990

J. LIB.

JAFET LIB.
5 JAN 1990

962
054nA

محمد زكي عمر

ربع قرن في مفاوضات

مجموعة كاملة لوثائق ومشروعات
جميع المفاوضات المصرية الانجليزية

مطبوعات دار الشرق
للنشر والطبع

الثمن ١٢ ص

بسم الله الرحمن الرحيم

فهـــــــرس

صفحة

٧ مقـــدمة

١٥ الثورة المصرية فى مجلس العموم — مارس ١٩١٩

١٧ منشور عظمة السلطان فؤاد تمهيداً للإفراج عن الزعماء

١٨ قرار الإفراج عن الزعماء

١٩ مشروع سعد باشا المقدم للجنة ملنر

٢٠ مشروع ملنر

٣١ مفاوضات عدلى — كرزون : مشروع لورد كرزون

٣٨ تصريح ٢٨ فبراير ١٩٢٢ : تبليغ الحكومة البريطانية

٤١ نص التصريح

٤٢ مفاوضات سعد زغلول — مكدونالد

٤٦ تدخل مسلح — ٢٣ نوفمبر ١٩٢٤

٤٧ تدخل مسلح ثان — أول يونية ١٩٢٧

٤٨ مفاوضات ثروت — تشمبرلن : المشروع المصرى

٥٢ » » » البريطانى

٦٠ ملاحظات ثروت باشا عن المشروع البريطانى

٧٨ الوثائق الملحقة بالمشروع

٨٩ المشروع البريطانى النهائى

صفحة

٩٥ استيضاحات من المفاوض المصرى والردود عليها
١٢٣ ثروت باشا يرفض المشروع البريطانى النهائى
١٢٨ مفاوضات محمد محمود ـ هندرسن
١٤٦ مفاوضات النحاس ـ هندرسن
١٥٧ مفاوضات ١٩٣٦ ـ مقدمة
١٦٢ معاهدة ١٩٣٦
١٩٥ اتفاقية السودان سنة ١٨٨٩
١٩٩ تدخل مسلح ثالث ـ ٤ فبراير ١٩٤٢
٢٠٠ مفاوضات ١٩٤٦
٢٠٧ خاتمة ـ تعليق موجز عن السياسة الداخلية

مقدمة

كانت الحرب العالمية الأولى ، وكان أن أسرف رجال الحلفاء فى خديعة العالم بالحديث عن الحرية وعن حق الشعوب فى تقرير مصيرها وفى تصوير عالم ما بعد الحرب عالما لاظالم فيه ولا مظلوم ، بل أمم وشعوب تظلها الأخوة الانسانية ، ويشملها الحب والتعاطف والتعاون ، وكان فى مصر جيل من الشباب لا يزال يرن فى أذنه صدى صوت مصطفى كامل ومحمد فريد .. فجاءت النغمة التى رددها ساسة الحلفاء صدى لما كان يتردد فى نفوس ذلك النشء من إيمان بالحرية وأمل فيها .

وكانت الانباء تترى كل يوم تحدثنا عن قسوة الحرب وآلام جهاد جنود الحرية لتوطيد أركان الحرية . كانت تصور لنا الحياة فى الخنادق تغمرها المياه فى برد الشتاء والموت يتهدد كل من تحدثه نفسه بأن يطل برأسه خارج الخندق ، وكانت تتحدث إلينا عن فعل المدافع الضخمة والغازات الخانقة وعن الصبر والجلد الذى يجب أن يتحلى به المجاهدون الصادقون .. فارتسمت فى نفوسنا صورة حية لمطالب الجهاد فى سبيل الحرية ولآلامه وعذابه وعذوبته . وكنا كلما ذكرت أمامنا كلمة الحرية تمثلت أمامنا حرية مصر ، وكلما ذكرت أمامنا الكرامة الإنسانية تصورت لناظرينا كرامة المصرى ، وكلما تحدث

متحدث عن الجهاد وعن التضحية فى سبيل الحرية فهمنا منه الجهاد فى سبيل حرية الوطن والتضحية فى سبيل استقلال وادى النيل . . وبالجملة هيأت الحرب العظمى الماضية نفوسنا لاستقبال الحرية وقوت الحرب العظمى الماضية عزائمنا للجهاد فى سبيل هذه الحرية والتضحية لتحقيق استقلال الوادى .

إيمان بالحرية اذن .. ومثل تتكرر كل يوم للجود بالنفس فى سبيلها .. ووعود سخية كريمة ... تلك هى الحال التى قابلنا بها نهاية الحرب العالمية الماضية ... ولذلك ما كان أسرع ردنا على هذا التنكر الغادر الذى صدر من الناحية البريطانية . وفى الحق لقد كنا نرى التضحيات التى قام بها جيلنا غير جديرة باسم التضحيات إذا ما قيست بصور التضحيات التى كانت مرتسمة فى اذهاننا والتى كانت نفوسنا مستعدة لها راضية عنها .

لقد كان يسقط حامل العلم ولكن العلم لا يسقط ...! وكان يصاب الأفراد ولكن الصفوف لا تنقص .. ! لم يكن لدينا من الوقت ما يتسع لبكاء الضحايا والترحم عليهم ولكن كان وقتنا يتسع لزيادة عددهم وتكرار ندائهم ... وكانت تنظم المظاهرات وترسم الخطط وتدبر المؤامرات فلا يجد العدو من يكشف له عن سرها .

كانت النفوس عامرة بالايمان مملوءة بالثقة فلم يكن فيها متسع لمطلب غير مطالب البلاد ولا لمطمع غير مطامع الوطن .

كبرت النفوس وتضاءلت المطامع فلم يجد الأجنبى ثغرة يتسرب منها لهذه النفوس الأبية حتى تطوعت وزارة مصرية هى وزارة توفيق نسيم-

ـ غفر الله له ـ بفتح هذه الثغرة ووجدت فى نفس شيخ من طلاب الأزهر للشريف ـ السهالوطى ـ حطة وخسة سمحا له بالتطوع بشهادة الزور لتسلم رقاب بعض أصدقائه إلى المشنقة. فكانت قضية المؤامرة الكبرى كما كانوا يسمونها . وهكذا لم تستطع انجلترا أن تتسرب إلى صفوفنا حتى تطوع منا ـ نحن المصريين ـ من يفتح لها هذه الثغرة ويقدم لها هذه الخدمة . ولقد كانت الثغرة التى تطوعت وزارة نسيم باشا بفتحها وكان بطل هذه القضية السهالوطى فاتحة عهد الانحدار الخلقى الذى لا يمكن أن ينال أحد من الحركة القومية الا به .

كانت هذه الثورة إذن هى النتيجة الطبيعية لحركة مصطفى كامل ومحمد فريد ووليدة الانقلاب الفكرى الذى أوجدته الحرب العالمية الأولى. ولم يكن القائمون بها فى حاجة الى محرضين ومهيجين فقد كانت حركة ذاتية اشتعلت نارها فى صدور المصريين قبل أن تظهر آثارها فى خطب الزعماء أو أحاديث الساسة . فلم يكن هؤلاء الساسة سوى مرددين للشعور العام مترجمين عما يتحدث به كل لسان وتضطرب به كل نفس فى مصر .

لقد أدى كل مصرى واجبه فى ذلك العهد ولم أر وجه القاهرة فى يوم من الأيام أجمل منه فى تلك الأيام من شهر مارس ١٩١٩ والأيام التالية أيام تعطلت فيها المواصلات جميعا . ومع ذلك كانت الشوارع أكثر ما تكون اضطرابا بالناس ، أيام انقلبت الجوامع والكنائس والمقاهى إلى نوادٍ سياسية ومنابر عامة . وما أنسى إن أنس الجنود الاسترالية وقد انتشرت فى حى الأزهر وعلى مداخله تمنع الناس من دخوله. فاذا الشباب ينتشر فى شارع الموسكى ليقود الناس إلى مدخل الأزهر الذى لا رقيب عليه . فأذا بنا ندخل زقاقا مظلما مسدودا إلى آخر منزل فيـــه . فتتلقانا صاحبات هذا المنزل ليعيننا على ارتقاء سلم خشبى نقفز منه على ميضة

الجامع الازهر وهكذا أفسد سيـــدات هذا الزقاق الضيق المظلم تدبير اللورد اللنبى فاتح فلسطين والمنتصر فى الحرب الصليبية الحديثة كما أسماها!! هكذا كان كل رجل وكل امرأة جنديا فى الميدان وهكذا كان كل بيت قلعة للهجوم أو الدفاع . وما أنسى إن أنس ليالى ومضان من تلك السنة التى منعت فيها السلطات الإنجليزية المظاهرات ليلا ونهاراً ، وتوغلوا فى الأحياء الوطنية ليمنعوا هذه المظاهرات ، فـــكان منا من يرتدى لبس « المسحراتى » ويطوف بالأحياء بطبلة يغنى بنغمة المسحراتى ، أغانى وطنية طلية!!

فيلتف حوله أطفال الحى يطوفون الحى بهذا النداء وجنود الأمبراطورية تنظر معتقدة أنها حالت بين الشعب وبين النداء بالحرية ... !!

ألا سقيا لتلك الأيام التى كانت فيها كل خطوة لوجه الله والوطن، والتى اختفت فيها الأنانية واستيقظ الضمير القومى طاهرا نقيا!!

لم تكن ثورة ١٩١٩ ثورة دموية كبيرة . ولكنها كانت من القوة بالقدر الكافى الذى يحرك الانجليز للتفكير فى إرضاء هذا الشعور القومى المتدفق . ولكن الانجليز كعادتهم ترددوا وماطلوا وحاولوا التخلص من هذه المطالب الملحه بالخديعة واللعب بالألفاظ والدس والتفرقة وبالجملة بكل مايحويه قاموسهم السياسى من حيل ومهارة وخداع .

فارسلوا لجنة « ملنر » لتحقيق أسباب الاضطراب . فلما قاطعتها الأمة وألقت عليها الدرس الذى يجب أن تتعلمه ، اضطرت لأن تلجأ إلى ممثلى البلاد الذين أوفدتهم للسعى ، حيثما وجدوا للسعى سبيلا ، لتحقيق الاستقلال التام . وهكذا بدأت مرحلة فى الجهاد القومى يمكن أن نسميها مرحلة المفاوضات

* * *

وفى الحق أن فكرة المفاوضة والتفاهم لم تكن غريبة عن تفكير الساسة المصريين - إلا الحزب الوطنى - فقد طلبتها حكومة رشدى باشا كما طلبها الوفد

المصرى غداة تأليفه. ولكن الانجليز الذين ظلوا يبذلون الوعود بالجلاء عن مصر طوال السبعة والثلاثين سنة السابقة رفضوا أن يلتفتوا لهؤلاء السادة الذين أرادوا أن يضيعوا وقت الساسة الانجليز بالحديث عن الحقوق الخالدة والحرية المضطهدة والإنسانية المعذبة. ولكن لما بدأت الأمة التى تقف خلف الوفد المصرى وحكومة رشدى تغضب لحقها ولكرامتها، وأخذت تتكلم بلغة غير لغة العقل والبحث والمناقشة، اكتشف الانجليز أن الحكمة تقضى بأن يجلسوا معنا إلى مائدة المفاوضة، لتبادل الرأى والبحث عن حل. ولكن الانجليز دائما لا يستطيعون أن يفكروا إلا بالعقلية الاستعمارية، ولا أن يعترفوا إلا بمصالحهم وإن كانوا دائما يحبون أن يظهروا بمظهر من يفكر فى مصالح الغير ومن يؤمن بالأخذ والعطاء.

* * *

والآن فلننظر نظرة عامة فى وثائق هذه المفاوضات العديدة التى استنفدت جهد جميع الحكومات أو على الأصح ما أبقى لها النزاع الحزبى من جهد.

لقد تحدثت لجنة ملنر إلى الوفد المصرى وأنتجت هذه المفاوضات مشروع ملنر الذى يمثل وجهة النظر البريطانية للمسألة المصرية، ثم أعقبه تصريح ٢٨ فبراير سنة ١٩٢٢ الذى صدر من الجانب البريطانى يلغى الحماية البريطانية ويعترف بمصر دولة مستقلة ذات سيادة، وألغى وظائف المستشارين، وترك أمر الدستور والبرلمان إلى عظمة السلطان والشعب المصرى، ثم احتفظت بريطانيا لنفسها بالتحفظات الأربعة المشهورة وهى التحفظات التى تهدم الاستقلال وتفتح باب التدخل فى الشئون الداخلية كلما تراءى لانجلترا ذلك.

وتعاقبت بعد ذلك مفاوضات سعد، عدلى، ثروت، محمد محمود، النحاس، ثم مفاوضات الجبهة الوطنية التى انتهت بمعاهدة ١٩٣٦ فهل غير الانجليز وجهة نظرهم أو نزلوا عن مطلب لهم؟؟

لقد كانت الأمة تنادى بالاستقلال التام أو الموت الزؤام وكانت تقول لاحماية ولا وصاية ولا احتلال . ونادى الانجليز من أول يوم بتمسكهم بالاحتلال والإشراف على شئوننا الداخلية أو بعبارة أدق بحق التدخل إذا تراءى لهم ذلك .

فمن منا الذى نزل عن دعواه ؟

إن الشعب لم ينزل عن مطالبه ولكن الزعماء هم الذين نزلوا عند مطالب الانجليز ونصحوا البلاد بقبول مقترحاتهم ونحن إذا قارنا بين ما كسبته البلاد من تصريح ٢٨ فبراير وبين ما كسبته من معاهدة ١٩٣٦ لم نجد هناك تقدما يبرر بأى حال انتظار البلاد منذ ١٩٢٢ إلى ١٩٣٦ . وإذا قارنا بين معاهدة ١٩٣٦ وبين مشروع ملنر الأول لم نجد كبير فرق بينهما ففيم إذن كان الزعماء يجاهدون ؟

الحق إن البلاد أضاعت هـذه السنوات الطويلة ودفعت هذا الثمن الغالى من دماء الضحايا لأن الأعـداء استطاعوا أن يوقعوا بينهم وأن يبذروا فى نفوسهم بذور الغيرة والبغضاء والشحناء والتنافس والتسابق للحكم والسلطان !!

* * *

وإنى أعرض هذه الذى أعرضه على الناس اليوم حتى لا نقع فى مثل ماوقعنا فيه بالأمس . ففى وفد المفاوضات الذى ينازل الإنجليز الآن فى وزارة الخارجية المصرية أربعة من أعضاء الوفد المصرى الذى ألف فى سنة ١٩١٩ هم إسماعيل صدقى ، لطفى السيد ، حافظ عفيفى ، على ماهر هؤلاء السادة لا شك أنهم تعلموا دروسا كثيرة منـذ حوادث ١٩٢١ للآن ، وتريد البلاد أن تستوثق أن حيلة من الحيل لا يمكن أن تجوز عليهم بعد أن بلغوا من النضج ، ماتشهد البلاد آثاره اليوم .

نحن نقرأ هذه الوثائق فنجد أن الزعماء كانوا فى هذا الدور من أدوار الجهاد مستعدين أن ينزلوا عن كثير من المطالب ليقابلهم الإنجليز فى منتصف الطريق . ولكن المتتبع اليوم لتطور الرأى العام فى مصر بل ولتصريحات الزعماء يدرك لأول وهلة أن البلاد اليوم ليست على استعداد لهذا النزول أو لما يشبه النزول عن شيء من مقومات الاستقلال .

لقد انتهت الحرب العالمية الثانية وكان من نتيجتها أن ضمير الإنسانية أصبح أكثر إدراكا لحقوق الشعوب منه فى أى وقت مضى . كما أن هذا الجيل من المصريين الذى شهد حوادث هذه الحرب وتضحياتها وأنواع البطولة فيها أصبح أكثر استعداداً للتضحية فى سبيل مطالبه من جيل ١٩١٩ . هذا الجيل الحاضر يفهم من حرية التى تحدث عنها زعماء الأمم المنتصرة ، حرية وادى النيل ويعى الدرس الذى حاول هؤلاء الزعماء ان يعلموه للشعوب التى كانت فريسة الحكم الهتلرى . هذا الجيل الحاضر يفهم هذا ويعيه ويفهمه على أنه درس لكل الشعوب التى ترزح تحت كل حكم أجنبى أيا كان هذا الحكم .

لذلك نجد أن هذا الجيل ليس على استعداد لأن يساير زعيما أيا كان ولا سياسيا مهما يكن سلطانه فى النزول عن شبر واحد من أرض الوطن تحت أى اسم من الأسماء سواء كان هذا تأجيرا أو استعارة أو مشاركة . هذا الجيل ينظر إلى الجندى الاجنبى فى مصر كما كان ينظر المجاهدون الفرنسيون إلى جنود هتلر فى أرضهم وكما كان ينظر أبطال ستالينجراد إلى وجود الفاشيين المتوحشين فى بلاد الروس . هذا الجيل من المصريين يقرأ هذه الوثائق التاريخية ليدرك منها بيان المطامع الأجنبية فى بلادنا وليقف بنفسه على مغزى كل كلمة أو إشارة يسعى الانجليز أن يدسوها فى المعاهدة التى يسعون الآن للحصول عليها .

نحن نعرض هذه الوثائق على الناس فى هذه الأيام حتى يمكنهم أن

يتابعوا أخبـــار المفاوضات عن وعى وفهم للحقائق وإدراك لتاريخها وتطوراتها ، وحتى يدركوا أية عقلية تقابل مفاوضينا اليوم. فإذا كان الرأى العام الذى يقف وراء وفد المفاوضة المصرى رأيا مستنيراً واعيا كان فى هـذا خير ضمان للبلاد ، فهذا الرأى المستنير الواعى إذا أيد كان قوة لا يستهان بها وإذا عارض كان سيلا لا يمكن الوقوف أمامه .

سيطلع الرأى العام على هـــذه الوثائق فيدرك لأول وهلة أن المفاوضات الحاضرة إذا لم تنجح كان معنى هـذا أن الإنجليز يريدون أن يسيروا معنا فى الطريق القديم الذى جربناه وهنا يجب أن نصارح الناس جميعا أن الرأى العام ليس على استعداد مطلقا لأن يجرب المفاوضات مرة أخرى بعد أن أمضينا ربع قرن فى مفاوضات . فاذا كان هناك حسن استعداد عند الانجليز لادراك الأمور بعقلية هذا الزمان فهذه هى الفرصة وإلا فلا مفاوضة ولا كلام بيننا ، بل سنتخذ فى التو طريقنا إلى الجهاد ومكاننا فى الكفاح للتحرر والاستقلال ..

وسيعلم الذين ظلموا أى منقلب ينقلبون ! !

١٢ مايو ١٩٤٦ محمد زكى عمر

الثورة المصرية فى مجلس العموم

« ظنت الحكومة الانجليزية أنها بالقبض على زعماء مصر تخمد الروح المصرية المتوثبة وما كان أشد دهشتهم لما كان رد مصر على هذا القبض تلك الغضبة التى عرفت فيما بعد بثورة ١٩١٩ وهنا نأتى بنص تصريح الحكومة البريطانية فى مجلس العموم عن هذه الثورة وذلك بجلسة ١٩ مارس سنة ١٩١٩ وفيه يتجلى الصلف والغرور والعناد !!»

« فى شهر نوفمبر الماضى زار وفد من الوطنيين برئاسة سعد زغلول باشا دار الحماية البريطانية ليدافع عن برنامج يتضمن استقلال مصر استقلالا ذاتيا تاما وطلبوا أن يسمح لهم بالسفر إلى لندن فى الحال لتقديم طلباتهم . وفى الوقت نفسه انتخب الوطنيون لجنة مؤلفة من أربعة عشر زعيما فشرعت فى القيام بأعمال التحريض فى جميع أنحاء البلاد وأخذت تمضى الأهالى على العرايض وتجمع الاكتتابات لتأييد برنامجهم .

« وبعد مدة وجيزة اقترح رشدى باشا رئيس الوزارة أن يزور هو وعدلى باشا وزير المعارف لندن فى القريب العاجل للبحث فى الشئون المصرية . وحث فوق ذلك ، على أن يسمح لزعماء الوطنيين أن يسمع صوتهم فى لندن .

« فأجابت حكومة جلالة الملك أنها فى حين تعطف على فكرة إعطاء المصريين نصيبا متزايداً على الدوام فى حكومة البلاد فإنها لا تستطيع أن تتخلى عن تبعاتها فى حفظ النظام والحكم الصحيح المناسب فى مصر التى أعلنت الحماية البريطانية عليها رسميا فى سنة ١٩١٥ وفى صيانة حقوق

السكان الوطنيين والأجانب ومصالحهم ، وليس ثمة أغراض نافعة يمكن خدمتها بمجيء زعماء الوطنيين إلى لندن وتقديم مطالب غير معتدلة لا يمكن وضعها موضع النظر .

« أما فيما يتعلق بالوزيرين فإن زيارتهما تقابل بكل ترحيب ، ولكن مراعاة لراحتهما وكرامتهما يجب ألا يكون وقتها (الزيارة) مطابقا للأسابيع الأولى لمؤتمر الصلح عندما يكون المستر بلفور غائبا فى باريس منهمكا فى أعماله ، لذا أقترح أن تؤجل الزيارة إلى مدة قصيرة ولكن الوزيرين قدما استقالتهما إلى السلطان .

« وفى شهر يناير استدعى المندوب العالى البريطانى إلى لندن لأجل بسط الحالة ، ووجهت الدعوة إلى الوزيرين للقدوم إلى هنا (لندن) فى أواسط شهر فبراير على أنهما أجابا بأنهما يأبيان القدوم ما لم يسمح لزعماء الوطنية بالسفر إلى لندن كذلك . فرأت حكومة جلالة الملك أنها لا تستطيع قبول مثل هذا الشرط فقبل السلطان استقالة الوزيرين التى كانت معلقة .

« واتخذت الوسائل اللازمة لتأليف وزارة جديدة ولكن الوطنيين لما سمعوا رفض طلبهم حاولوا منع تشكيل الوزارة بتهديد السلطان والوزراء الذين يريدون البقاء فى مناصبهم أو الذين يريدون العمل . فصدر الأمر بالقبض على سعد زغلول باشا وثلاثة غيره من زعماء الوطنيين ونفيهم إلى مالطة . وقد قام هؤلاء بأعظم نصيب جلى فى الاضطراب الحالى . ومنذ نفيهم وقعت مظاهرات ومشاغبات فى القاهرة ومراكز المديريات كان الطلبة أكبر منظميها . وقد استمال هؤلاء الرعاع فى المدن وحدثت مناوشات مع رجال البوليس المصرى والجنود البريطانيين المكلفين بحفظ النظام . أما العناصر الأكثر رزانة من السكان فلا تستحسن

هذه المظاهرات وهناك كل ما يحمل على الاعتقاد بأننا قابضون على ناصية الحالة .»

تحرير للافراج عن السر عسماء

منشور سلطانى

« إنى أنشر بين قومى هذه الكلمات التى كانت تختلج بصدرى من الوقت الذي أخذت تتوارد إلى فيه ملتمسات الأمانى القومية نحو مستقبل البلاد. »

« وإنى بالطبع لا أعنى بالبلاد إلا بلادنا المباركة ، ولا أعنى بالوطن »
« الا وطننا ، هذا الوطن العزيز الذى اقتضت حكمة الله أن يكون جدي »
« الأكبر محمد على الكبير أكرم الله مثواه صاحب عرشه »

« جلس جدي رحمه الله على عرش مصر والوقت عصيب والفتن سائدة »
« والقوم فى شقاء بين ظلم الحكام وظلمات الجهالة فتعب فى راحة الوطن »
« العزيز وسهر على أمنه وسعادته ونشر فى أرجائه رايات العدل وأنوار »
« العرفان فضرب لنا بذلك مثلا شريفا لايجدر بنا أن نضل بعده أبدا »

« فكلما شعرت بدم هذا النابغة العظيم يجرى فى عروقى أشعر بمحبة هذا »
« الوطن العزيز الذى لاترضى نفسى أن يكون محبوبا لغيرى أكثر منى فيزداد »
« اهتمامى بما يعود عليه من الخير والسعادة بعون الله . »

« ولما كنت عاملا على هذا المبدأ بكل مافى وسعى فانى أطالب أبنائى »
« المصريين بمالى من حق الأبوة عليهم أن ينتاصحوا لعدم الاستمرار على »
« المظاهرات التى كانت عواقبها غير محمودة فى بعض الجهات وأن يخلدوا »
« إلى الراحة والسكون وانصراف كل إلى عمله وهذه هى يد المساعدة التى »
« أطلبها منهم . »

« وأسأل الله القدير أن يمدنا فى جميع أحوالنا بتوفيقاته الصمدانية »

« وأن يهيء لنا في أعمالنا من أمرنا رشدا . »

القاهرة في ٥ رجب — ٦ أبريل سنة ١٩١٩ الوقائع المصرية

الافراج عن الزعماء : بعد المنشور السلطاني

عند ظهر نفس اليوم وزعت الوقائع المصرية الاعلان الآتي :—

الآن وقد عاد النظام بنجاح عظيم فبالاتفاق مع حضرة صاحب العظمة السلطان أعلن أنه لم يبق حجر على السفر وأن جميع المصريين الذين يريدون مبارحة البلاد تكون لهم هذه الحرية . وقد قررت علاوة على ذلك وأن كلا من :—

سعد زغلول باشا

واسماعيل صدقي باشا

ومحمد محمود باشا

وحمد الباسل باشا

يطلقون من الاعتقال ويكون لهم كذلك حق السفر .

نائب جلالة الملك الخاص

ا ه ه اللنبي

٧ أبريل سنة ١٩١٩

مشروع سعد باشا

قدمه إلى اللورد ملنر بتاريخ ١٧ يولية سنة ١٩٢٠
فى وثيقة رسميـــة

باشر الوفد المصرى محادثات مع لجنة لورد ملنر من شهر يونيو إلى شهر أغسطس سنة ١٩٢٠ وقد أسفرت هذه المحادثات عن مشروعين قدم أحدهما المفوض له سعد باشا إلى لورد ملنر والآخر أرسل به لورد ملنر إلى الوفد المصرى وهذا نص كل من المشروعين

نص مشروع الوفد

المادة الأولى : تعترف بريطانيا العظمى باستقلال مصر . تنتهى الحماية التى أعلنتها بريطانيا العظمى على مصر فى ١٨ ديسمبر سنة ١٩١٤ هى والاحتلال العسكرى الانجليزى وبذلك تسترد مصر كامل سيادتها الداخلية والخارجية وتكون دولة ذات نظام دستورى .

المادة الثانية : تجلى بريطانيا العظمى جنودها عن القطر المصرى فى ظرف (. . . . .) من تاريخ العمل بهذه المعاهدة .

المادة الثالثة : عند استعمال الحكومة المصرية حقها فى الاستغناء عن خدمة الموظفين الانجليز تلتزم بإحسان معاملتهم على الطريقة الآتية :

فى غير حاله الرفت لبلوغ السن القانونية او للعجز الجثمانى عن العمل أو بمقتضى حكم تأديبى أو لإنهاء المدة المحددة فى عقد الاستخدام . يعطى الموظف المرفوت تعويضا إضافيا بمقـــدار شهر عن كل سنة قضاها فى الخدمة . ويمنح هذا التعويض أيضا لكل موظف يترك باختياره خدمة الحكومة المصرية فى ظرف سنة من تاريخ العمل بهذه المعاهدة .

المادة الرابعة : تخفيفا لمضمار الامتيازات لحين إلغائها تقبل مصر

أن الحقوق التى تستعملها الدول الآن بمقتضى هذه الامتيازات تكون لبريطانيا العظمى لاستعمالها باسمها بالكيفية الآتية : -

(١) الزيادات والتعديلات التى يراد إدخالها على لائحة ترتيب المحاكم المختلطة لاتحصل إلا بموافقة بريطانيا العظمى .

(٢) كافة القوانين الأخرى التى لاتنفـــذ الآن فى حق الأجانب أصحاب الامتيازات إلا بموافقـــة الدول أو بقرار بالموافقة من الهيئة التشريعية بمحكمة الاستئناف المختلطة أو من الجمعية العمومية بهذه المحكمة تصير نافذة عليهم بمقتضى دكريتو يصدر وينشر لهذا الغرض مالم تحصل معارضة من بريطانيا العظمى تبلغ لوزير الخارجيـــة المصرى فى ظرف (. . . . .) من تاريخ النشر بالجريدة الرسمية . ولا تصح هذه المعارضة إلا إذا كان مبناها أن القانون يشمل أحكاما لا نظير لها فى أى شريعة من شرائع الدول ذوات الامتيازات ، أو إن كان قانونا ماليا ، أن الضريبة التى يأمر بها لامساواة فى المعاملة بشأنها بين المصريين والأجانب وفى حالة حصول خلاف بين الحكومتين فى صحة مبنى هذه المعارضة فلمصر رفع الأمر لعصبة الأمم لتفصل فيه.

المادة الخامسة : فى حالة إلغاء المحاكم القنصليـــة وإحالة محاكمة

الأجانب على مايصدر منهم من الجنايات والجنح إلى المحاكم المختلطة تقبل مصر أن تعين أحد رجال القانون من التبعية الانجليزية فى وظيفة النائب العمومى لدى المحاكم المختلطة.

المادة السادسة : تقرر الحكومة البريطانيـــة أنها مستعدة للنظر بالاشتراك مع الحكومة المصرية بعد مضى خمس عشرة سنة فى مسألة إزالة المساس الحاصل بسيادة مصر على سكان بلادها بسبب ما للأجانب من الامتيازات فى التشريع والقضاء.

وتحفظ مصر لنفسها الحق فى رفع هذه المسألة إن اقتضى الحال إلى عصبة الأمم بعد الميعاد المذكور.

المادة السابعة : فى حالة إلغاء قومسيون صندوق الدين فإن مصر تعين موظفا ساميا تختاره بريطانيا العظمى يكون له ما للقومسيون المذكور الآن من الاختصاصات ، ويكون تحت تصرف الحكومة المصرية فى كافة ماترغب تكليفه به من الاستشارات والمهمات المالية.

المادة الثامنة : لبريطانيا العظمى إن رأت لزوما أن تنشىء على مصاريفها بالشاطىء الأسيوى لقنال السويس نقطة عسكرية للمساعدة على صد ماعساه يحصل من الهجمات الأجنبية على القنال . وتحديد منطقة هذه المنطقة يحصل بعد بمعرفة لجنة مكونة من خـــبراء عسكريين من الطرفين بعدد متساو.

ومن المتفق عليه أن إنشاء هذه النقطة لايعطى لبريطانيا أى حق فى المداخلة فى أمور مصر ولا يخل أدنى إخلال بما لمصر من حقوق السيادة على تلك المنطقة التى تبقى خاضعة لسلطة مصر متبعـــة فيها قوانينها ، كما لايمس بالسلطة المخولة لمصر باتفاقية القسطنطينية المحررة فى أكتوبر سنة

١٨٨٨ الخاصة بحرية الملاحة فى قنال السويس .

وبعد مضى عشرين سنة من تاريخ العمـــل بهذه المعاهدة يبحث المتعاقدان الأمر لمعرفة ما إذا كان استبقاء هذه النقطة لم يعد له لزوم وما إذا لم يكن ممكنا أن يترك لمصر وحدها العناية بالمحافظة على القنال ، وفى حالة الخلاف يرفع الأمر لعصبة الأمم.

المادة التاسعة : فى حالة ما ترى مصر التى لها حق التمثيل السياسى ألا تعين نائبا عنها مصريا لدى أى بلد من البلاد تعهد بالمصالح المصرية فى هذا البلد إلى نائب بريطانيا العظمى وهو يتولى الدفاع عن تلك المصالح وفق آراء وزير الخارجية المصرى .

المادة العاشرة : يوافق الطرفان بمقتضى هذا على عقد محالفة دفاعية بينهما للأغراض الآتية :

(١) تتعهد بريطانيا العظمى بالاشتراك فى الدفاع عن الأراضى المصرية ضد كل تعد يحصل من جانب أى دولة من الدول .

(٢) عند حصول تعد على المملكة البريطانية من جانب أى دولة أوربية ولو لم تكن سلامة القطر المصرى ذاته فى خطر مباشر ، فإن مصر تتعهد بأن تقدم داخل حدود بلادها لبريطانيا العظمى جميع ما تحتاج اليه حربيا من تسهيل سبل المواصلات وأعمال النقل وشروط أداء هذه المعونة تتخذ بعد ، باتفاق خاص .

المادة الحادية عشرة : تتعهد مصر فوق ذلك بأن لا تعقد أى محالفة مع أى دولة أخرى بدون اتفاق مقدما مع بريطانيا العظمى .

المادة الثانية عشرة : مسألة السودان تكون موضوع اتفاق خاص

المادة الثالثة عشرة : هذه المحالفة معقودة لمدة ثلاثين سنة فى نهايتها يمكن للطرفين أن ينظرا فى أمر تجديدها .

المادة الرابعة عشرة : كل ما كان مخالفا لهذه الشروط من الأحكام المتعلقة بمصر الواردة بكافة المعاهدات الأخرى ملغى لاعمل له .

المادة الخامسة عشرة : تودع هذه المعاهدة بسكرتارية جمعية الأمم لتسجل بها . وتقرر بريطانيا العظمى أنها عن نفسها قابلة من الآن دخول مصر بهذه الجمعية بصفتها دولة حرة مستقلة .

المادة السادسة عشرة : يعمل بهذه المعاهدة بمجرد تبادل التصديق عليها من المتعاقدين ويحصل التصديق فيما يتعلق بمصر بناء على قرار الاعتماد صادر من الجمعية الوطنية التى تدعى لتقرير الدستور المصرى الجديد .

سعد زغلول

مشروع لورد ملنر

قدمه إلى الوفد المصرى بتاريخ ١٨ أغسطس سنة ١٩٢٠

نص المشروع

أولا — تعقد معاهدة بين مصر وبريطانيا العظمى تعترف بريطانيا العظمى بموجبها باستقلال مصر كدولة ملكية دستورية ذات هيئات نيابية ، وتمنح مصر بريطانيا العظمى الحقوق التى تلزم لصيانة مصالحها الخاصة ولتمكينها من تقديم الضمانات التى يجب أن تعطى للدول الأجنبية لتحقيق تخلى تلك الدول عن الحقوق المخولة لكل بمقتضى الامتيازات .

ثانيا — تبرم بموجب هذه المعاهدة نفسها محالفة بين بريطانيا العظمى ومصر تتعهد بمقتضاها بريطانيا العظمى أن تعضد مصر فى الدفاع عن سلامة أرضها ، وتتعهد مصر أنها فى حالة الحرب حتى ولو لم يكن هناك مساس بسلامة أرضها أن تقدم داخل حدود بلادها كل المساعدة التى فى وسعها إلى بريطانيا العظمى ومن ضمنها استعمال ما لها من الموانىء وميادين الطيران ووسائل المواصلات للأغراض الحربية .

وتشمل هذه المعاهدة أحكاما للأغراض الآتية :

أولا : تتمتع مصر بحق التمثيل فى البلاد الأجنبية ، وعند عدم وجود ممثل مصرى معتمد من حكومته تعهد الحكومة المصرية بمصالحها إلى الممثل البريطانى . وتتعهد مصر بأن لا تتخذ فى البلاد الأجنبية خطة لا تتفق مع المحالفة أو توجد صعوبات لبريطانيا العظمى ، وتتعهد كذلك بأن لا تعقد مع دولة أجنبية أى اتفاق ضار بالمصالح البريطانية .

ثانيا : تمنح مصر بريطانيا العظمى حق إبقاء قوة عسكرية فى الأرض المصرية لحماية مواصلاتها الامبراطورية ، وتعين المعاهدة المكان الذى تعسكر فيه هذه القوة ، وتسوى ما تستتبعه من المسائل التى تحتاج إلى التسوية . ولا يعتبر وجود هذه القوة بأى وجه من الوجوه احتلالا عسكريا للبلاد كما أنه لا يمس حقوق حكومة مصر .

ثالثا : تعين مصر بالاتفاق مع الحكومة البريطانية مستشاراً مالياً يعهد إليه فى الوقت اللازم بالاختصاصات المالية (وفى نسخة أخرى الحالية) التى لأعضاء صندوق الدين ويكون تحت تصرف الحكومة المصرية لاستشارته فى جميع المسائل الاخرى التى قد يرغب فى استشارته فيها.

رابعا : تعين مصر بالاتفاق مع الحكومة البريطانية موظفا فى وزارة الحقانية يتمتع بحق الاتصال بالوزير ويجب إحاطته بجميع المسائل المتعلقة بادارة القضاء فيما له مساس بالأجانب ، ويكون أيضا تحت تصرف الحكومة المصرية لاستشارته فى أى أمر مرتبط بتأييد القانون والنظام.

خامسا : نظراً لما فى النية من نقل الحقوق التى تستعملها إلى الآن الحكومات الأجنبية المختلفة بموجب نظام الامتيازات الأجنبية ، إلى الحكومة البريطانية ، تعترف مصر بحق بريطانيا العظمى فى التدخل بواسطة ممثليها فى مصر لتمنع أن يطبق على الأجانب أى قانون مصرى يستدعى الآن موافقة الدول الأجنبية ، وتتعهد بريطانيا العظمى من جانبها أن لا تستعمل هذا الحق إلا حيث يكون مفعول القانون مجحفا بالأجانب .

صيغة أخرى لهذه المادة

نظرا لما فى النية من نقل الحقوق التى تستعملها الآن الحكومات

الأجنبية المختلفة بموجب نظام الامتيازات إلى الحكومة البريطانية . تعترف مصر بحق بريطانيا العظمى فى التدخل بواسطة ممثلها فى مصر لتمنع أن ينفذ على الأجانب أى قانون مصرى يستدعى الآن موافقة الدول الأجنبية ، وتتعهد بريطانيا العظمى من جانبها بأن لا تستعمل هذا الحق إلا فى حالة القوانين التى تتضمن تمييزا مجحفا بالأجانب فى مادة فرض الضرائب أو لا تتفق مع مبادىء التشريع المشتركة بين جميع الدول ذوات الامتيازات .

سادسا : نظرا للعلاقات الخاصة التى تنشأ عن المحالفة بين بريطانيا العظمى ومصر يمنح الممثل البريطانى مركزا استثنائيا فى مصر ويخول حق التقدم على جميع الممثلين الآخرين .

سابعا : تحصل التعديلات اللازم إدخالها على نظام الامتيازات ، باتفاقات تعقد بين بريطانيا العظمى والدول المختلفة ذوات الامتيازات وتقضى هذه الاتفاقات بإبطال المحاكم القنصلية الأجنبية حتى يتيسر تعديل نظام المحاكم المختلطة وتوسيع اختصاصها وسريان التشريع الذى تسنه الهيئة التشريعية المصرية (ومنه التشريع الذى يفرض الضرائب) على جميع الأجانب فى مصر .

ثامنا : بعد العمل بالمعاهدة المشار إليها فى البند الثالث تبلغ بريطانيا العظمى نصها إلى الدول الأجنبية وتعضد الطلب الذى تقدمه مصر للقبول كعضو فى جمعية الأمم .

مسألة السودان

أما مسألة السودان فلم تطرح تحت البحث ولكن الوفد قد حصل على تأكيدات تضمن الطمأنينة على مياه النيل لرى الأراضى المصرية المزروعة الآن والقابلة للزراعة فى المستقبل .

بين الوفد واللورد ملنر

عرض الوفد المصرى مشروع ملنر على الأمة بواسطة مندوبين حضروا المصر وقد أبيحت الاجتماعات السياسية لتمكين حضراتهم من الاتصال بذوي الرأى فى البلاد على الرغم من وجود الاحكام العرفية الانجليزية وقد أبدت الأمة تحفظات على المشروع قدمها الوفد الى اللجنة وقد تلا اللورد ملنر مذكرة فى الاجتماع الذى عقد يوم ٩ نوفمبر بين لجنته والوفد المصرى وعلى أثر تلاوة هذه المذكرة وقف الرئيس سعد باشا زغلول ورد عليها شفويا ثم طلب الوفد بعد ذلك صورة منها ليبعث برده الكتابى عليها حتى تكون آراء الفريقين مدونة تدوينا تاما .

وتثبت هنا نص المذكرة وصورة الرد عليها

(١) مذكرة لجنة اللورد ملنر

نراعي من المرغوب فيه عند هذا الاجتماع قبل سفر النواب المصريين بقصد إيضاح الحالة وترك الباب مفتوحا للعمل بالاشتراك بينهم وبين اللجنة فى مستقبل .

إن التقرير الذى أتى لنا به حضرات من عادوا أخيرا من مصر يظهر أنه دال على ميل قسم عظيم من الرأي العام لتسوية تكون على أساس الوارد بمذكرة أغسطس ومن جهة أخري فانهم يقولون بأن بالمذكرة نقطا عديدة يرغبون تعديلها وأن هناك شروطا أخرى يريدون إضافتها و ذلك قبل أن يعدوا بتعضيدهم تعضيدا مطلقا . إنى لا حاجة بى إلى المناقشة اليوم فى هذه الأمور فان اللجنة مجمعة رأيها على أن لافائدة من زيادة المناقشة فى مسائل تفصيلية فى الدور الحاضر .

لم يكن قط مقصوداً بالمذكرة أزيد من بيان القواعد العامة التي يمكن الوصول بها ابتداء اتفاق عليها وعلى كل حال فانه (كما حسبنا دائما) إذا تقرر عمل اتفاق فان هذا الاتفاق فى ذاته لن يكون إلا نتيجة لمفاوضات رسمية بين نواب معتمدين بطريقة أصولية من الحكومتين البريطانية والمصرية ، وفى تلك المفاوضات يمكن ابداء الأمور التى قدمتموها قائلين إنها نتيجة زيارة بعضكم لمصر كما يمكن ابداء أمور أخرى من كلا الطرفين .

إذ ذاك يكون من المستحيل ومن غير المرغوب فيه نبذ أى طلب غير منافٍ منافاة بديهية لروح الاتفاق المرسوم هيكله تلك المذكرة التى كما يلوح عليها تستدعى إيضاحا قبل إمكان صيرورتها معاهدة رسمية .

إن تعجيل هذه المناقشات لا يكون من شأنه فى رأينا أن يسهل أي تسوية وعليه فنظن من الأحكم الأمساك فى الوقت الحاضر عن إبداء أى رأى بخصوص النقط الجديدة التى أثرتموها أخيرا . وإن كنا نعتقد أنه فى الامكان إيجاد حل مرض بل إن هذا الحل سيوجد متى أمكن ابتداء المفاوضات الرسمية .

أهم من إطالة المناقشة فى التفصيلات فى الدور الحاضر ، أن يحصل التأثير على الرأي العام هنا وفى مصر واستمالته للموافقة على المبادىء التى استصوبناها معا . وعلى الخصوص أن تستعمل كل الوسائل لتنمية روح المودة والثقة المتبادلة وتمكينها . تلك الروح التى ساعدت محادثاتنا هنا على إيجادها والتى يجب أن تسرى سريانا شاملا بين الطرفين اذا أريد لمجهوداتنا أن تكون موصلة للغاية المنشودة أما فيما يتعلق ببلادنا نحن فاننا نعتقد أن تقرير اللجنة الذي نحن مهتمون باتمامه فى أقرب ما يمكن سيكون من وراء تقديمه الوصول لهذه الغاية ، ولكن من المهم أيضا أن مثل هذا الأثر يحدث فى مصر بفضل مساعيكم . وانا لنعترف بما قمتم به من العمل فى هذا السبيل ونحمدكم عليه . ولكن من البديهى أنه ما زالت هناك معارضة يلزم التغلب عليها اذ يوجد عدد عظيم من المصريين لم يتشربوا روح الاتفاق ولكنهم لسبب ما يكرهون حسن التفاهم بين انجلترا ومصر . هؤلاء يتشككون فى نيات بلادنا أو يظهرون أنفسهم بمظهر المتشككين ولا يفترون ما يحامر بريطانيا العظمى من العواطف الكريمة التى تجعلها حسنة الاستعداد لتقبل مطالب الشعب المصرى . فأنتم بمقدار ما تستطيعون من تبديد هذه

الظنون السيئة ومن ازالة سوء التفاهم ومن تقوية الشعور الحسن تكونون قد قطعتم في السبيل الموصلة الي التسوية التي يشغف بها كلانا شوقا لا يقطع بأية وسيلة أخرى .

« ٢ » رد الوفد على اللجنة

أتشرف بأن أبلغكم أني تسلمت نص المذكرة التي تلوتموها في جلسة ٩ نوفمبر الجاري وهذه المذكرة تقرر أن باب المناقشة لا يزال مفتوحا بين لجنتكم والوفد وأنه من غير المناسب أن تبحث الآن التحفظات التي أبدتها الأمة المصرية بالنسبة للمشروع الذي وضع في ١٨ أغسطس الماضي وإن محل هذا البحث يكون في خلال المفاوضات الرسمية . وتشير هذه المذكرة بنوع خاص الى المصلحة الرئيسية التي تنجم من إيقاف الرأي العام في البلدين على الحالة بحيث توجد بين الأمتين روح حقيقية للوفاق بدونها لا يكون أي اتفاق ممكنا .

ولا جرم أن الوفد المصري مقتنع بهذه النظرية كل الاقتناع ولذلك ما فتىء يظهر رغبته الشديدة في مناقشة التحفظات في الدور الحالي من المفاوضات ولو تم ذلك لأدت هذه المناقشة الى إزالة كل سوء تفاهم ومحو كل أثر للشكوك وتحقيق الغرض المنشود تحقيقاً كاملا وهو ايجاد وفاق مرتكز على الثقة المتبادلة بين الأمتين .

ولا يخفى أيضا أن مناقشة التحفظات الآن أمر لا مندوحة عنه لأنها مرتبطة كل الارتباط بأحكام المشروع الذي يراد أن يكون قاعدة المفاوضات الرسمية . فارجاء هذه المناقشة الى أن تبدأ المفاوضة بين الحكومتين معناه ارغام المفوض المصري على الدخول في تعاقد على قواعد مخالفة كل المخالفة لأماني البلاد التي تريد استقلالها كما تريد الغاء الحماية

وهذا ما لا يقبله الوفد ولا أي مصري حائز لشيء من ثقة مواطنيه ولاجل هذا السبب لم نستطع قبول مشروع ١٨ أغسطس ولنفس هذا السبب أيضا لم تتردد البلاد في المطالبة بتعديله بما أبدته من التحفظات التي تشرفت بابلاغها الى جنابكم .

على أن هناك من جهة أخرى تلك القوانين الاستثنائية التي تطبق في مصر منذ سنين عديدة وكذلك المحاكم العسكرية وغيرها من الوسائل والاعمال التي

لاتتمشى مع روح الاتفاق ولا مع الرغبة الصادقة التي اظهرتموها فى إلقاء مقاليد حكم البلاد الى أبنائها وهذا كله يجعل من العبث أية محاولة فى توجيه الدعوة لاحلال الثقة فى النفوس .

فالانسان الذي يقف فى مثل هذا الجو ليدعو إلى الاتفاق لابد أن تعده البلاد خادعا أو مخدوعا مهما كانت النية فيه غير محدودة ومهما كان جائز الاحترام الجميع ومحبتهم ولاشك أنه يسقط تحت صيحات الاستياء العام لاتباعه منهجا منافيا للحقيقة ولشعور كل مصري ولحكم العقل نفسه .

وعلى ذلك فالوفد المصري يأسف كل الأسف لأنه يرى من المستحيل انتهاج السبيل الذي تدعوه اليه . ولقد كان يعد نفسه سعيدا لو عاونتموه على ايجاد تيار ميال للوفاق فى البلاد .

ومهما يكن من الامر فان ترك باب المناقشة مفتوحا بين لجنتكم والوفد يجعلنا نأمل فى الاعتماد على حكمتكم وحكمة زملائكم لتذليل الصعاب الحاضرة حيث يكون فى مقدرتنا أن نبث بين أبناء الأمة المصرية روح الثقة الحقيقية والرغبة الصادقة فى الاتفاق التام مع بريطانيا العظمى .

مشروع لورد كورزون

وبعد انقطاع المحادثات بين الوفد المصرى ولجنة ملنر نشرت اللجنة المذكورة تقريرها ، ثم طلبت الحكومة البريطانية المفاوضة مع وفد رسمي فذهب وفد برئاسة عدلى يكن باشا فى صيف سنة ١٩٢١ وتفاوض مع لورد كرزن فأسفرت المفاوضات عن المشروع الآتى وقد رفضه عدلى باشا رفضاً باتاً

مذكرة بنصوص مشروع اتفاق بين بريطانيا العظمى ومصر .

أولا - انتهاء الحماية

١ — فى مقابل إبرام المعاهدة الحالية والتصديق عليها تقبل حكومة جلالة ملك بريطانيا العظمى رفع الحماية المعلنة على مصر فى ١٨ ديسمبر سنة ١٩١٤ والاعتراف بمصر من ذلك الحين دولة متمتعة بحقوق السيادة تحت إمرة ملوكية دستورية . فبمقتضى هذا قد أبرمت وتستمر باقية بين حكومة جلالة ملك بريطانيا العظمى وشعبه من جهة وبين حكومة مصر والشعب المصرى من الجهة الأخرى معاهدة دائمة ورابطة سلام ووداد وتحالف .

ثانياً - العلاقات الأجنبية

٢ — تتولى الشئون الخارجية لمصر وزارة الخارجية المصرية تحت إدارة وزير معين لذلك .

٣ - يمثل حكومة جلالة ملك بريطانيا العظمى فى مصر قوميسير عالى يكون له فى جميع الأوقات ولسبب مسئولياته الخاصة مركز استثنائى ويكون له حق التقدم على ممثلى الدول الأخرى .

٤ - يمثل الحكومة المصرية فى لوندرة وفى أى عاصمة أخرى ترى الحكومة المصرية أن المصالح المصرية يمكن أن تستدعى هذا التمثيل فيها . معتمدون سياسيون يكون لهم لقب ومرتبة وزير .

٥ - بالنظر للتعهدات التى أخذتها بريطانيا العظمى على نفسها فى مصر على الخصوص فيما يتعلق بالدول الأجنبية يجب أن توجد أوثق الصلات بين وزارة الخارجية المصرية والقوميسير العالى البريطانى الذى يقدم كل المساعدات الممكنة للحكومة المصرية فيما يتعلق بالمعاملات والمفاوضات السياسيـــة .

٦ - لاتدخل الحكومة المصرية فى أى اتفاق سياسى مع دولة أجنبية بدون أن تستطلع رأى حكومة جلالة ملك بريطانيا العظمى بواسطة القوميسير العالى البريطانى .

٧ - تتمتع الحكومة المصرية بحق تعيين ممثلين قنصليين فى الخارج حسب مقتضيات مصالحها .

٨ - ولأجل تولى الشئون السياسية بوجه عام والقيام بالحماية القنصليه للمصالح المصرية فى الاماكن التى لايوجد فيها ممثلون سياسيون أو قناصل مصريون ، يضع ممثلوا جلالة ملك بريطانيا العظمى أنفسهم تحت تصرف الحكومة المصرية ويقدمون لها كل مساعدة فى قدرتهم .

٩ — تستمر حكومة جلالة ملك بريطانيا العظمى على تولى المفاوضة لإلغاء الامتيازات الحالية مع الدول ذوات الامتيازات وتقبل مسئولية حماية المصالح المشروعة للأجانب فى مصر . وتتداول حكومة جلالة الملك مع الحكومة المصرية قبل البدء فى هذه المفاوضات رسمياً .

ثالثاً - النصوص العسكرية

١٠ — تتعهد بريطانيا العظمى بمساعدة مصر فى الدفاع عن مصالحها الحيوية وعن سلامة أراضيها ولأجل القيام بهذه التعهدات ولحماية المواصلات الامبراطورية البريطانية الحماية اللازمة تكون للقوات البريطانية حرية المرور فى مصر ولها أن تستقر فى أى مكان فى مصر ولأية مدة يحددان من وقت لآخر ويكون لها أيضاً فى كل وقت مالها الآن من التسهيلات لإحراز استعمال الثكنات وميادين التمرين والمطارات والترسانات البحرية والمدن الحربية .

رابعاً - استخدام الموظفين والضباط الأجانب

١١ — بالنظر للمسئوليات الخاصة التى تتحملها بريطانيا العظمى وبالنظر للحالة القائمة فى الجيش المصرى والمصالح العمومية تتعهد الحكومة المصرية بألا تعين ضباطا أو موظفين أجانب فى أية مصلحة منهـــا قبل موافقة القوميسير العالى البريطانى .

خامساً - الإدارة المالية

١٢ - تعين الحكومة المصرية بعد استشارة حكومة جلالة ملك بريطانيا العظمى قوميسيرا ماليا توكل اليه فى الوقت المنـــاسب الحقوق التى يقوم بها الآن أعضاء صندوق الدين ، ويكون هذا القوميسير المالى مسئولا بوجه أخص عن دفع المطلوبات الآتية فى مواعيدها : —

(١) المبالغ المخصصة لميزانية المحاكم المختلطة .

(٢) جميع المعاشات والتسويات الأخـــرى المستحقه للموظفين الأجانب المحالين على المعاش وورثتهم .

(٣) ميزانيتى القوميسيرين المالى والقضائى والموظفين التابعين لهما .

١٣ - لأجل أن يؤدى القوميسير المالى واجباته كما ينبغى يجب أن يحاط إحاطة تامة بجميع الأمور الداخلة فى دائرة وزارة المالية. ويكون له فى كل وقت التمتع بحق الدخول على رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية.

١٤ - ليس للحكومة المصرية عقد قرض خارجى أو تخصيص إيرادات مصلحة عمومية بدون موافقة القوميسير المالى.

سادسا - الادارة القضائية

تعين الحكومة المصرية بالاتفاق مع حكومة جلالة ملك بريطانيا العظمى قوميسيرا قضائيا يكلف بسبب التعهدات التى تحملها بريطانيا العظمى القيام بمراقبة تنفيذ القانون فى جميع المسائل التى تمس الأجانب.

١٦ — لأجل أن يؤدى القوميسير القضائى واجباته كما ينبغى يجب أن يحاط إحاطة تامة بجميع الأمور التى تمس الأجانب وتكون من اختصاص وزارتى الحقانية والداخلية، ويكون له فى كل وقت حق الدخول على وزيرى الحقانية والداخلية.

سابعاً - السودان

١٧ — حيث أن رقى السودان السلمى هو من الضروريات لأمن مصر ولدوام مورد المياه بها تتعهد مصر بأن تستمر فى أن تقوم لحكومة السودان بنفس المساعدات الحربية التى كانت تقوم بها فى الماضى، أو أن تقدم بدلا من ذلك لحكومة السودان إعانة مالية يحدد قيمتها بالاتفاق بين الحكومتين. تكون كل القوات المصرية فى السودان تحت أمر الحاكم العام. وغير ذلك تتعهد بريطانيا العظمى لأن تضمن لمصر نصيبها العادل من مياه النيل. ولهذا الغرض قد تقرر أن لا تقام أعمال رى جديدة على النيل أو روافده جنوبى وادى حلفا بدون موافقة لجنة مؤلفة من ثلاثة أمناء يمثل أحدهم مصر والثانى السودان والثالث أوغندا.

ثامناً ـ قروض الجزية

١٨ ـــ المبـــالغ التى تعهد خديوى مصر فى أوقات مختلفة لدفعها للبيوت المالية التى أصدرت القروض التركية المضمونة بالجزية المصرية تستمر الحكومة المصرية على تخصيصها كما كان فى الماضى لدفع الفوائد والاستهلاك لقرض سنة ١٨٩٤ وسنة ١٨٩١ إلى أن يتم استهلاك هذين القرضين . تستمر الحكومة المصرية أيضا فى دفع المبالغ التى كان جاريا دفعها لسداد فوائد قرض سنة ١٨٥٥ المضمون .

عندما يتم استهلاك قروض سنة ١٨٩٤ ، سنة ١٨٩١ ، سنة ١٨٥٥ تنتهى مسئولية الحكومة المصرية فيما يتعلق بأى تعهد ناشىء عن الجزية التى كانت تدفعها مصر لتركيا سابقا .

تاسعا ـ اعتزال الموظفين و التعويض المستحق لهم

١٩ ـــ للحكومة المصرية الحق فى أن تستغنى عن خدمة الموظفين البريطانيين فى أى وقت كان بعد نفاذ هذه المعـــاهدة بشرط أن يمنح هؤلاء الموظفون تعويضا ماليا طبقاً لما سيأتى بيانه ، وذلك زيادة على المعاش أو المكافأة التى يستحقونها بمقتضى أحكام استخدامهم .

ويكون للموظفين البريطانيين الحق بنفس هذه الشروط فى الاستعفاء من الحكومة فى أى وقت بعد نفاذ هذه المعاهدة . تسرى جميع هذه الأحكام على الموظفين الذين لهم الحق فى المعاش والذين ليس لهم الحق فى المعاش ، وعلى موظفى البلديات ومجالس المديريات والهيئات المحلية الاخرى .

٢٠ ـــ الموظفون المرفوتون أو المحالون على المعاش طبقا لنص المادة السابقة تعطى لهم زيادة على التعويض إعانة إياب لبلادهم تكون كافية لسد نفقات ترحيل الموظف نفسه وعائلته ومتاعه المنزلى إلى لندرة .

٢١ ـــ تدفع التعويضات والمعاشات بالجنيهات المصرية باعتبار سعر

ثابت قدره ٥ر٩٧ قرش للجنيه الانجليزى .

٢٢ — يوضع جداول عن التعويضات .

١ — للموظفين الدائمين

٢ — للموظفين المؤقتين

بمعرفة رئيس جمعية خبراء حسابات التأمين .

عاشرا - حماية الاقليات

٢٣ — تتعهد مصر بان النصوص الوارد ذكرها فيما بعد تعتبر قواعد أساسية وألا يتضارب معها أو يؤثر عليها أى قانون أو لائحة أو عمل رسمى وألا ينقض مفعولها قانون أو لائحة أو عمل رسمى .

٢٤ — تتعهد مصر بأن تضمن لجميع سكان مصر الحماية التامة الكاملة لأرواحهم وحريتهم من غير تمييز بسبب مولدهم أو تبعياتهم الدولية أو لغتهم أو جنسيتهم أو دينهم .

يكون لجميع سكان مصر الحق فى أن يقوموا بحرية تامة علانية أو غير علانية بشعائر أى ملة أو دين أو عقيدة مادامت هذه الشعائر لاتنافى النظام العام أو الآداب العمومية .

٢٥ — جميع الحائزين للرعوية المصرية يكونون متساوين أمام القانون ويكون لكل منهم التمتع بما يتمتع به الآخرون من الحقوق المدنية والسياسية من غير تمييز بسبب الجنس أو اللغة أو الدين .

اختلاف الأديان والعقائد والمذاهب لا يؤثر على أى شخص حائز للرعوية المصرية فى المسائل الخاصة بالتمتع بالحقوق المدنية والسياسية مثل الدخول فى الخدمات العمومية والتوظف والحصول على ألقاب الشرف أو مزاولة المهن أو الصناعات .

لا يسوغ فرض أى قيد على أى شخص متمتع بالرعوية المصرية فى

حرية استعماله لأى لغة فى معاملته الخصوصية أو التجارية أو فى الدين أو فى الصحف أو فى المطبوعات من أى نوع كانت أو فى الاجتماعات العمومية.

٢٦ — الأشخاص الحائزون للرعوية المصرية التابعون للأقليات القومية أو الدينية أو اللغوية يكون لهم الحق فى القانون ، وفى الواقع فى نفس المعاملة والضمانات التى يتمتع بها غيرهم من الحائزين للرعوية المصرية ، وعلى الخصوص يكون لهم حق مساو لحق الآخرين فى أن ينشئوا أو يديروا او يراقبوا على نفقاتهم معاهد خيرية أو دينية أو اجتماعية ومدارس أو غيرها من دور التربية ، ويكون لهم الحق فى أن يستعملوا فيها لغتهم الخاصة وأن يقوموا بشعائر دينهم بحرية فيها .

تصريح ٢٨ فبراير ١٩٢٢

وتبليغ الحكومة البريطانية اياه لعظمة السلطان

لما رفض الوفد الرسمي مشروع كورزون واستقال دولة عدلي باشا من رئاسة الوزارة مكثت مصر بلا وزارة وقبض على سعد زغلول وبعض زملائه وقد حدثت محادثات بين المرحوم ثروت باشا يعاونه صدقي باشا ودار الحماية أسفرت عن تصريح ٢٨ فبراير ١٩٢٢ الذي بلغ الى عظمة السلطان وهذا نص التبليغ والتصريح .

خطاب الحكومة الانجليزية الى عظمة السلطان

ياصاحب العظمة :

١ ـ أتشرف بأن اعرض لمقام عظمتكم أن الناس قد ذهبوا في تأويل بعض عبارات المذكرة التفسيرية التي قدمتها الى عظمتكم في الثالث من شهر ديسمبر مذاهب تخالف افكار الحكومة البريطانية وسياستها . وهو ماآسف له أشد الأسف .

٢ ـ ولقد يخال المرء مما نشر عن هذه المذكرة من التعليقات العديدة أن كثيراً من المصريين ألقى في روعهم أن بريطانيا العظمى توشك أن ترجع في نواياها القائمة على التسامح والعطف على لأماني المصرية ، وأنها تنوي الانتفاع بمركزها الخاص بمصر لاستبقاء نظام سياسي إداري لا يتفق والحريات التي وعدت بها .

٣ ـ غير انه ليس شيء أبعد عن خاطر الحكومة البريطانية من هذه الفكرة بل أن الأساس الذي بنيت عليه المذكرة التفسيرية هو أن الغاية من الضمانات التي تطلبها بريطانيا العظمى ليست ابقاء الحماية حقيقة أو حكما وقد نصت المذكرة على أن بريطانيا العظمى صادقة الرغبة في أن ترى مصر متمتعة بما تتمتع به البلاد المستقلة من ميزات أهلية ومن مركز دولي .

٤ ـ وإذا كان المصريون قد رأوا في هذه الضمانات أنها تجاوزت الحد الذي

يلتئم مع حالة البلاد الحرة فقد غاب عنهم أن انجلترا انما لجأت الى ذلك حرصها على سلامة نفسها من تلقاء حالة تتطلب منها اشد الحذر خصوصا فيما يتعلق بتوزيع القوات العسكرية . على أن الأحوال التي يمر بها العالم الآن لن تدوم ولا يلبث كذلك ان يزول الاضطراب السائد في مصر منذ الهدنة والأمل وطيد في أن الأحوال العالمية سائرة الى التحسن — هذا من جانب — ومن جانب آخر كما قيل في المذكرة — سيجيء وقت تكون فيه حالة مصر مدعاة الى الثقة بما تقدمه من الضمانات المصرية لصيانة المصالح الأجنبية .

٥ — أما أن تكون انجلترا راغبة في التدخل في إدارة مصر الداخلية فذلك ما قالت فيه الحكومة البريطانية ، ولا تزال تقول ان أصدق رغباتها وأخلصها هو أن تترك للمصريين إدارة شؤونهم . ولم يكن يخرج مشروع الاتفاق الذي عرضته بريطانيا العظمى على هذا المعنى وإذا كان قد وردفيه ذكر موظفين بريطانيين لوزارتي المالية والحقانية فان الحكومة البريطانية لم ترم بذلك إلى استخدامهما للتدخل في شئون مصر وكل ماقصدته هو أن تستبقي أداة اتصال تستدعيها حماية المصالح الأجنبية

٦ — هذا هو كل مرمى الضمانات البريطانية ولم تصدر هذه الضمانات قط عن رغبة في الحيلولة بين مصر وبين التمتع بحقوقها الكاملة في حكومة أهلية

٧ — فاذا كانت هذه هي نوايا انجلترا فلا يمكن أحد أن ينكر أن انجلترا يعز عليها أن ترى المصريين يؤخرون بعملهم حلول الأجل الذين يبلغون فيه مطمحا ترغب فيه انجلترا كما تتوق اليه مصر أو أن ينكر أنها تكره أن ترى نفسها مضطرة إلى التدخل لرد الأمن إلى نصابه كلما أدركه اختلال يثير مخاوف الاجانب ويجعل مصالح الدول في خطر وانه ليكون مما يؤسف له أن يري المصريون في التدابير الاستثنائية التي اتخذت أخيرا أي مساس بمطمحهم الاسمي او ايه دلالة على تغيير القاعدة الاساسية التي سبق بيانها فان الحكومة البريطانية لم يكن غرضها الا أن تضع حدا لتهييج ضار قد يكون لتوجيهه إلى اهواء العامة نتائج تذهب بثمرة الجهود القومية المصرية

ولذلك كان الذي روعي بوجه خاص فيما اتخذ من التدابير مصلحة القضية المصرية التي تستفيد من أن البحث فيها يجري في جو قائم على الهدوء والمناقشة

٨ — والآن وقد بدأت تعود السكينة إلى ما كانت عليه بفضل الحكمة التي هي قوام الخلق المصري والتي تتغلب في الساعات الحاسمة فاني لسعيد أن أنهي إلى عظمتكم ان حكومة جلالة الملك تنوي أن تشير على البرلمان باقرار

التصريح الملحق بهذا ، وانني لعلي يقين بأن هذا التصريح يوجد حالة تسود فيها الثقة المتبادلة ويضع الأساس لحل المسألة المصرية حلا نهائيا مرضيا

٩ — وليس ثمة ما يمنع منذ الآن من اعادة منصب وزير الخارجية والعمل لتحقيق التمثيل السياسي والقنصلي لمصر.

١٠ — اما انشاء برلمان يتمتع بحق الاشراف والرقابة على السياسة والادارة في حكومة مسئولة على الطريقة الدستورية فالامر فيه يرجع إلى عظمتكم وإلى الشعب المصري . وإذا أبطأ لاى سبب من الأسباب انفاذ قانون التضمينات (اقرار الاجراءات التي اتخذت باسم السلطة العسكرية) السارى على جميع ما كان في مصر والذي أشير اليه في التصريح الملحق بهذا . فانني أود أن أحيط عظمتكم علما أنني إلى أن يتم الغاء الاعلان الصادر في ٢ نوفمبر سنة ١٩١٤ سأكون على استعداد لايقاف تطبيق الاحكام العرفية في جميع الامور المتعلقة بحرية المصريين في التمتع بحقوقهم السياسية .

١١ — فالكلمة الآن لمصر ، وانه ليرجى أنها وقد عرفت مبلغ حسن استعداد الحكومة البريطانية ونواياها تسترشد في أمرها بالعقل والروية لا بعامل الاهواء . ولى مزيد الشرف ألخ .

القاهرة في ٢٨ فبراير سنة ١٩٢٢

اللنبى

نص تصريح ٢٨ فبراير سنة ١٩٢٢

بما أن حكومة جلالة الملك عملا بنواياها التى جاهرت بها ترغب فى الحال فى الاعتراف بمصر دولة مستقلة ذات سيادة .

وبما أن للعلاقات بين حكومة جلالة الملك وبين مصر أهمية جوهرية للامبراطورية البريطانية فبموجب هذا نعلن المبادىء الآتية : —

(١) انتهت الحماية البريطانية على مصر وتكون مصر دولة مستقلة ذات سيادة .

(٢) حالما تصدر حكومة عظمة السلطان قانون التضمينات (اقرار الاجراءات التى اتخذت باسم السلطة العسكرية) نافذ الفعل على جميع ساكنى مصر ، تلغى الأحكام العرفية التى أعلنت فى ٢ نوفمبر سنة ١٩١٤

(٣) إلى أن يحين الوقت الذى يتسنى فيه إبرام اتفاقات بين حكومة جلالة الملك وبين الحكومة المصرية فيما يتعلق بالأمور الآتى بيانها وذلك بمفاوضات ودية غير مقيدة بين الفريقين ، تحتفظ حكومة جلالة الملك بصورة مطلقة بنوع هذه الأمور وهى :

ا — تأمين مواصلات الامبراطورية البريطانية فى مصر

ب — الدفاع عن مصر من كل اعتداء أو تدخل أجنبى بالذات أو بالواسطة .

حـ — حماية المصالح الأجنبية فى مصر وحماية الأقليات .

د — السودان .

وحتى تبرم هذه الاتفاقات تبقى الحالة فيما يتعلق بهـذه الأمور على ما هى عليه .

بين مستر مكدونالد

والمغفور له سعد زغلول باشا

لما تولى دولة سعد باشا الحكم فى سنة ١٩٢٤ وذهب للمفاوضة مع مستر ماكدونالد رئيس وزارة العمل البريطانية ولم تنجح المفاوضة ، بعث مستر ماكدونالد إلى لورد اللنبى المندوب السامى البريطانى فى مصر إذ ذاك بالكتاب الأبيض الآتى : —

فى أثناء محادثتى مع رئيس الوزارة المصرية أوضح لى زغلول باشا ماهى التعديلات التى يرى بدأ من إدخالها فى الحالة الحاضرة فى مصر . فاذا كنت قد فهمته حق الفهم فهذه التعديلات هى كما يأتى : —

أولا — سحب جميع القوات البريطانية من الأراضى المصرية .
ثانيا — سحب المستشار المالى والمستشار القضائى .

ثالثا — زوال كل سيطرة بريطانية على الحكومة المصرية ولاسيما فى العلاقات الخارجية التى ادعى زغلول باشا أنها تعرقل بالمذكرة التى أرسلتها الحكومة البريطانية إلى الدول الأجنبية فى ١٥ مارس سنة ١٩٢٢ قائلة بأن الحكومة البريطانية تعد كل سعى من دولة أخرى للتدخل فى شئون مصر عملا غير ودى

رابعا — عدول الحكومة البريطانية عن دعواها فى حماية الأجانب والأقليات فى مصر .

خامسا — عدول الحكومة البريطانية عن دعواها فى الاشتراك بأى طريقة كانت فى حماية قناة السويس .

أما فى شأن السودان فانى ألفت النظر إلى بعض البيانات التى قام بها زغلول باشا بصفته رئيس مجلس الوزراء أمام البرلمان المصرى فى الصيف فى ١٧ مايو ويؤخذ مما علمته فى هذا الصدد أن زغلول باشا قال :

إن وجود قيادة الجيش المصرى العامة فى يد ضابط أجنبى وابقاء ضباط بريطانيين فى هذا الجيش لا يتفق مع كرامة مصر المستقلة . فابداء مثل هذا الشعور فى بيانات رسمية من رئيس الحكومة المصرية المسئول لم يقتصر على وضع السردار السر لى ستاك فى مركز صعب ، بل وضع جميع الضباط البريطانيين الملحقين بالجيش المصري أيضا فى هذا المركز . ولم يفتنى أيضا أنه قد قيل لي أن زغلول باشا ادعى لمصر فى شهر يونيه الماضي بحقوق ملكية السودان العامة ووصف الحكومة البريطانية بأنها غاصبة .

فقال زغلول باشا أنه فى الأقوال السابقة التى قالها لم يكن مرددا فيها صدى رأي البرلمان المصري فقط بل رأى الأمة المصرية أيضا .

فاستنتجت من ذلك أنه ماز)ل متمسكا بذلك المركز . على أن الاقوال التى من هذا النوع لا بد أنها أثرت فى عقول المصريين المستخدمين فى السودان وفى عقول السودانيين فى الجيش المصري فكان من جراء ذلك أنه أصبح يلوح أن الاخلاص للحكومة المصرية أمر مختلف عن الاخلاص لادارة السودان الحالية ولا تنطبق عليها . وكانت النتيجة من ذلك أن الأمر لم يقتصر على تبدل تام فى روح التعاون الانجليزي المصري الذي كان سائدا فى السودان بل وجد الزعماء المصريون المستخدمون فى حكومة السودان مشجعا جعلهم يعدون أنفسهم دعاة لنشر آراء الحكومة المصرية وتكون النتيجة أنه إذا استمرت هذه الحال من دون وجود أي اتفاق يصبح وجودهم فى السودان تحت نظام الحكم الحالي مصدرا للخطر على الأمن العام . وقد وعدت فى أثناء محادثاتنا الأولى أن أكون صريحا جدا مع زغلول باشا ولم أترك فى نفسه أدنى شك فى أثناء تلك المحادثة وفيما بعدها عن الموقف الذي اضطرت الحكومة البريطانية وقوفه فى شأن مصر والسودان .

وتذكرون أنه عندما سحبت الحكومة البريطانية حمايتها عن مصر سنة ١٩٢٢ احتفظت ببعض المسائل للتسوية باتفاقات تعقد فيما بعد . وقد ظللت أومل أنه من الممكن عند إطالة الامعان إيجاد أساس للاتفاق تقبله البلدان ولكن الموقف الذي وقفه زغلول باشا جعل مثل هذا الاتفاق مستحيلا فى الوقت الحاضر وقد أثرت مباشرة مسألة قناة السويس لأن فى سلامتها مصلحة حيوية لنا ولمصر فى السلم والحرب . ومن المؤكد اليوم كما كان مؤكدا سنة ١٩٢٢ أن سلامة مواصلات الأمبراطورية البريطانية فى مصر تظل مصلحة حيوية لبريطانيا و؟أ

ضمان بقاء قناة السويس مفتوحة فى السلم وفى الحرب لتمر السفن البريطانية فيها مرورا حرا هو الأساس الذي تقوم عليه خطة الامبراطورية البريطانية الدفاعية.

وكان اتفاق سنة ١٨٨٢ المتعلق بحرية الملاحة فى قناة السويس هو الاداة التي أعدت للحصول على تلك الغاية ولكن ظهر فى سنة ١٩١٤ أنه لا يفي بهذا الغرض فاتخذت الحكومة البريطانية نفسها التدابير اللازمة لتضمن بقاء القناة مفتوحة . فليس فى وسع أية حكومة بريطانية بعد ذلك الاختيار أن تجرد نفسها تجريدا تاما — ولو من أجل خليقة — من مصلحتها فى حراسة هذا الحلقة الحيوية فى مواصلات الأمبراطورية ويجب أن تكون هذه السلامة بارزة فى أي اتفاق يعقد بين حكومتينا . فانا لا أرى سببا يجعل التوفيق مستحيلا مع وجود حسن النية . وفى رأيي أنه من الممكن ضمان التعاون العملي بين بريطانيا ومصر لحماية هذه المواصلات بعقد معاهدة تحالف وثيقة وهذه المعاهدة التى يعقدها الفريقان بالحرية والاختيار على قاعدة المساواة تنص على وجود قوة بريطانية فى مصر ولا يكون وجودها مناقضا بوجه ما لاستقلال مصر ، بل يكون دليلا على وجود صلات وثيقة خاصة بين البلدين وعلى تصميمهما على التعاون فى مسألة ذات خطورة حيوية لكليهما.

ولا يخطر للحكومة البريطانية فى بال أن تتدخل هذه القوة أي تدخل فى الحكومة المصرية أو أن تمس السيادة المصرية وقلت بعلء الصراحة إن الحكومة البريطانية لا تنوي أن تتحمل قط مسئولية عن أعمال الحكومة المصرية أو تصرفها ولا تسعي أن تسيطر أو تدير السياسة التى تستنسب هذه الحكومة أن تسير عليها.

ويؤخذ من كل ماجري لي من المحادثات مع زغلول باشا فى مسألة السودان أن هذه الاحاديث لم تظهر سوي اصراره على موقفه الذي صرح به فى أقواله العمومية فلا بد لي من التمسك بالبيانات التى فهمت بها فى هذا الموضوع فى مجلس النواب ويجب أن لا يبقى شك فى ذلك لا فى مصر ولا فى السودان . فاذا كان هناك شك فانه لا يفضي إلا الى الاضطراب وفى خلال ذلك يظل الواجب العملي فى حفظ النظام فى السودان ملقى على عاتق الحكومة البريطانية وهي تتخذ جميع التدابير اللازمة لهذا الغرض فانها منذ ذهبت الى هناك وضعت على عاتقها تعهدات أدبية بايجاد نظام اداري جيد . فهي لا تسمح بأن يزول هذا النظام . وهى تعد مسئولياتها وديعة فى يدها للشعب السوداني ولا يمكن

أن تترك السودان إلا عندما تتم عملها .

إن الحكومة البريطانية لا ترغب فى تشويش الاتفاقات الحالية ولكن يجب عليها أن تصرح بأن الحالة الحاضرة التى تسمح للموظفين الملكيين والضباط العسكريين أن يتآمروا ضد النظام المدنى هى حالة لا تطاق

فاذا لم تقبل الحالة الحاضرة باخلاص وتظل قائمة إلى أن يوضع اتفاق جديد فان حكومة السودان تحل بواجباتها إذا سمحت لمثل هذه الحال أن تستمر

ولم تغفل الحكومة البريطانية قط عن الاعتراف بأن لمصر بعض المصالح المادية فى السودان وبأن هذه المصالح يجب أن تضمن وتصان وأهمها هو ما يتعلق بنصيبها فى مياه النيل وبارضاء ما قد يكون لها من المطالب المالية من السودان .

وأن الحكومة البريطانية كانت وما زالت مستعدة لصيانة هذه المصالح بطريقة مرضية لمصر .

وقد حددت فى الفقرات السابقة الموقف الذي تراه حكومة جلالة الملك أنها مضطرة لأن تقفه تجاه مصر والسودان وأرى من واجبي أن أصونه من أي مساس .»

ماكدونالد

* * *

تعليق . حدث بعد ذلك أن قتل السر لى ستاك باشا حاكم عام السودان بالقاهرة فوجهت الحكومة الانجليزية انذارا للحكومة المصرية تعلن فيه طرد الموظفين المصريين وإخراج الجيش المصرى من السودان وغير ذلك من الأمور .

ألا تدل هذه الوثيقة على أن الانجليز كانوا قد حزموا أمرهم على الوصول إلى هذه الأغراض وأنهم كانوا يبحثون عن ذريعة يتذرعون بها لتنفيذ هذه الاغراض فكانت حادثة الاعتداء على حياة المرحوم السر لى ستاك هى الفرصة التى ينتظرونها ؟ ؟

تدخل مسلح

٢٣ نوفمبر ١٩٢٤

حصل اعتداء على حياة السر لى ستاك باشا سردار الجيش المصرى وحاكم السودان العام فقام الفيلد مارشال اللنبى على رأس كوكبة من فرسان الجيش الانجليزى وحاصروا رياسة مجلس الوزراء وقدموا لمصر إنذارا نهائياً فرضوا فيه غرامة نصف مليون جنيها وسحب الجيش المصرى من السودان وكذلك الموظفين المصريين إلى غير ذلك من المطالب.

ولما قبلت الحكومة المصرية بعض ماورد فى الإنذار أصرت انجلترا على تنفيذ الإنذار كله وهددت باستعمال القوة فاستقالت الوزارة الدستورية الأولى وعينت وزارة زيور باشا لإنقاذ ما يمكن إنقاذه.

تدخل مسلح ثان

أول يونيه ١٩٢٧

فكرت لجنة الحربيـــة بمجلس النواب المصرى فى إنشاء أورطة من البيادة وزيادة عدد المدفعية وتقويتها وشراء مدافع سريعة فرأت الحكومة البريطانية فى ذلك أن هذا يجعل الجيش المصرى قوة خطرة على جيش الاحتلال فوجهت إلى الحكومة المصرية مذكرة شديدة حازمة تطلب فيها إيقاف هذه التوصيات وشفعت المذكرة بارسال ثلاث بوارج حربية إلى كل من ميناءى اسكندرية وبورسعيد . فلم يسع الحكومة المصرية إلا الإذعان لهذا التهديد الحربى مع محاولة المحافظة على الشكليات

ومع ذلك يراد من المصريين أن يعتقدوا أن انجلترا غير راغبة فى التدخل فى شئوننا الداخلية أو أنها راغبة حقا فى أن ترى الجيش المصرى قادرا على الاستقلال بالدفاع عن أرض الوطن

مفاوضات ثروت - تشمبرلن

المشروع المصرى

إن الحكومه البريطانية والحكومة المصرية رغبة فى توثيق عرى الصداقة وحرصا على حسن العلاقات ودوامها بينهما .

وبما انه تقتضى ، تحقيقا لهذه الرغبة ، أن تعين العلاقات بين البلدين تعيينا دقيقا وذلك بأن تحل وتحدد المسائل المعلقة وهى المسائل التى رأت حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية وجوب الاحتفاظ بها فى تصريح ٢٨ فبراير سنة ١٩٢٢ .

وبما أن هذا التحديد لا مندوحه عنه لاسيما أن كل تدخل فى إدارة مصر يتعارض مع النظام الدستورى الجارى العمل به .

قد إتفقنا على ما يأتى .

المادة الأولى : يعقد بين البلدين محالفة تؤكد الى ما شاء الله قيام الصداقة والاتفاق الودى وحسن العلاقات بينهما .

المادة الثانية : إذا أصبحت مصر ، على أثر غارة او اعتداء ايا كان نوعه فى حالة حرب للدفاع عن أراضيها أو عن مصلحة من مصالحها تقدم فى الحال بريطانيا العظمى لانجادها بصفة محارب .

ولأجل تحقيق هذه المعاونة بين الجيشين تتعهد الحكومة المصرية بأن يكون تعليم الجيش المصرى وتدريبه حسب الأساليب المتبعة فى الجيش الانجليزى . واذا رأت الحكومة ضرورة استخدام ضباط أو

مدربين من الأجانب فقد تختارهم من الرعايا البريطانيين .

المادة الثالثة : تتعهد بريطانيا العظمى بأن تبذل كل مالها من نفوذ لدى الدول ذوات الامتيازات فى مصر للحصول على إبدال نظام الامتيازات الحالى بنظام أكثر ملاءمة لروح العصر وللحالة الحاضرة فى مصر .

وتعترف الحكومة المصريه - فى سبيل الاعتراف لها بحق التشريع للأجانب — لبريطانيا العظمى بحق التدخل بواسطة مندوبها فى مصر لمنع تنفيذ كل قانون مصرى يشترط الآن فى تطبيقه على الأجانب مصادقة الدول ذوات الامتيازات وتتعهد بريطانا العظمى من جهتها بأن لا تستعمل هذا الحق الا فى الأحوال التى يجعل فيها القانون فرقا غير عادل فى معاملة الأجانب ولغير مصلحتهم فى موضوع الضرائب والتى يتعارض فيها القانون مع مبادىء التشريع المشتركة بين الدول ذوات الامتيازات .

وتوضع اتفاقات خاصه بالتعديلات المقتضى إدخالها على النظام القضائى الحالى توصلا إلى إلغاء المحاكم القنصلية وتخويل المحاكم المصرية كاملة السلطة لمحاكمة رعايا الدول ذوات الامتيازات .

المادة ٤ — تبذل بريطانيا العظمى وساطتها لتقبل مصر فى جمعية الأمم وتعضد الطلب الذى تقدمه مصر لهذا الغرض .

المادة ٥ — إذا اشتبكت بريطانيا العظمى فى حرب تقبل الحكومة المصرية ولو لم يترتب على هذه الحرب أى مساس بحقوق مصر ومصالحها أن تبذل لبريطانيا العظمى كل ما فى وسعها من المساعدة فى حدود أراضيها بما فى ذلك استخدام موانيها ومطاراتها وجميع طرق المواصلات فيها .

المادة السادسة — تسهيلا وتحقيقاً لقيام بريطانيا العظمى بحماية طرق مواصلات الامبرطوارية ترخص الحكومة المصرية حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية بأن تبقى قوة عسكرية فى الأراضى المصرية ولا يكون لوجود هذه القوة مطلقاً صفة الاحتلال ولا تخل بأى وجه من الوجوه بحقوق السيادة المصرية .

وتستقر هذه القوة العسكرية بعد انقضاء مدة . سنوات من تاريخ العمل بهذه المعاهدة فى . . .

المادة السابعة — تتعهد مصر بأن لا تتخذ فى البلاد الأجنبية موقفاً يتنافى مع المحالفة أو موقفاً يجوز أن يفضى إلى إثارة صعوبات لبريطانيا العظمى كما تتعهد بأن لا تسلك فى البلاد الأجنبية مسالك المعارضة للسياسة التى تتبعها بريطانيا فيها وأن لا تعقد مع الدول الأجنبية أى اتفاق يكون مضراً بالمصالح البريطانية .

المادة الثامنة : تعين مصر بالاتفاق مع حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانيه ـ مستشاراً مالياً يخوله فى الوقت الملائم السلطات التى يتولاها الآن أعضاء صندوق الدين . ويكون تحت تصرف الحكومة المصرية فى غير ذلك من الشؤون التى ترى استشارته فيها .

المادة التاسعة : نظراً للتنظيم القضائى المستقبل تعين الحكومة المصرية أيضاً فى وزارة الحقانية ـ بالاتفاق مع حكومة صاحب الجلالة البريطانية ـ موظفاً يحاط علما بكل ما يمس إدارة القضاء فيما يتعلق بالأجانب ويكون تحت تصرف الحكومة المصرية فى غير ذلك من الشئون التى ترى استشارته فيها .

المادة العاشر : بالنظر إلى العلاقات الخاصة التى تنشئها المحالفة بين

بريطانيا العظمى ومصر يكون لممثل بريطانيا العظمى لقب سفير ، ويكون اعتماده بالطرق العادية لاعتماد الممثلين السياسيين ويخول حق التقدم على الممثلين الآخرين .

المادة الحادية عشرة : مع الاتفاق على تأجيل تسوية مسألة السودان إلى مفاوضات تجرى فيما بعد ويكون لكل الطرفين المتعاقدين فيها تمام الحرية فى تقرير حقوقه توافق الحكومتان منذ الآن على الرجوع إلى الحالة التى كانت قائمة قبل سنة ١٩٢٤ وعلى أن تتخذ كقاعدة لتحديد نصيب مصر فى مياه النيل الأبيض والنيل الأزرق النتائج التى وردت فى التقرير الذى وضع مع ما أدخل عليها من التعديل بناء على طلب وزارة الأشغال العمومية المصرية ، وعلى الاعتراف بحق الحكومة المصرية فى اتخاذ كافة تدابير المراقبة اللازمة لتكفل توزيع المياه طبقا للقواعد التى وضعت فى التقرير المذكور ، وعلى أن تقدم لها كل التسهيلات للقيام على نفقتها بجميع أعمال الرى وعلى مجرى النيل التى أشار اليها ذلك التقرير فى مصلحة مصر .

المادة الثانية عشرة : أنه وإن تكن الحكومتان على يقين من أنه مع الإيضاحات السابق الإشارة إليها عن طبيعة العلاقات بين البلدين لا يحتمل وقوع أى سوء تفاهم بينهما ، إلا أنهما رغبة فى الحرص على حسن علاقاتهما قد اتفقتا على أن كل خلاف ينشأ عن تطبيق أو تفسير أى حكم من تلك الأحكام يعرض على جمعية الأمم . ويصرح الطرفان المتعاقدان منذ الآن بالإذعان لقرارها .

المشروع البريطانى

مشروع معاهدة تحالف بين بريطانيا العظمى ومصر

إن حضرة صاحب الجلالة ملك بريطانيا العظمى وايرلندا والأراضى البريطانية فيما وراء البحار وامبراطور الهند .

وحضرة صاحب الجلالة ملك مصر

رغبة فى توثيق عرى الصداقة وحرصا على حسن العلاقات ودوامها بين البلدين .

وبما أنه يقتضى ، تحقيقا لهذه الرغبة ، أن تعين العلاقات بين البلادين تعيينا دقيقا وذلك بأن تحل وتحدد المسائل المعلقة وهى المسائل التى رأت حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية وجوب الاحتفاظ بها فى تصريح ٢٨ فبراير سنة ١٩٢٢ ، ورغبة فى قطع السبيل دون إمكان أى تدخل فى إدارة مصر الداخلية يتعارض والنظام الدستورى الجارى العمل به

ونظراً إلى أن خير وسيلة لبلوغ هذه الغاية هى عقد معاهدة صداقة وتحالف تسهل — فى مصلحة كلتا الحكومتين المتعاقدتين وتعاونهما الفعلى فى القيام بواجبهما المشترك ، واجب الدفاع عن مصر وتحقيق استقلالها والمحافظة على علاقات الصداقة بينهما وبين الدول الأجنبية الأخرى .

قررا عقد معاهدة لهذا الغرض وعينا المفوضين عنهما وهم

. . . . . .

. . . . . .

وبعد أن تبادلوا أوراق التفويض الكامل وتبينت صحة هذه الأوراق قد اتفقوا على ما يأتى :

المادة الاولى : يعقد بين الحكومتين المتعاقدتين محالفة تؤكد إلى ما شاء الله قيام الصداقة والاتفاق الودى وحسن العلاقات بينهما .

المادة الثانية : كافة مسائل السياسة الخارجية التى تكون المصلحة فيها مشتركة بين البلادين تكون موضوع مشاورة تامة صريحة بين الحكومتين المتعاقدتين وعلى الأخص إذا حدثت ظروف يخشى منها الإخلال بحسن العلاقات بين حضرة صاحب الجلالة ملك مصر وأية دولة يتشاور جلالته فى الحال مع حضرة صاحب الجلالة البريطانية للاتفاق على خير الطرق المؤدية لحل الإشكال

المادة الثالثة : إذا أصبح حضرة صاحب الجلالة ملك مصر على أثر غارة أو اعتداء أيا كان نوعه فى حالة حرب للدفاع عن أراضيه أو عن مصالحه يتقدم فى الحال حضرة صاحب الجلالة البريطانية لانجاده بصفة محارب ، وذلك مع عدم الإخلال بما نص عليه من الاحكام فى ميثاق جمعية الأمم .

المادة الرابعة : إذا تهدد حضرة صاحب الجلالة البريطانية بوقوع حرب أو إذا وجد فى حالة حرب ، ولو لم يكن يترتب على هذه الحرب أى مساس بحقوق مصر أو مصالحها يبـــذل حضرة صاحب الجلالة

البريطانية فى الأراضى المصرية كل ما فى وسعه من التسهيل والمساعدة اللتين تقتضيهما حالة حليفتين مشتبكتين معا فى حرب بما فى ذلك استخدام موانيها ومطاراتها وجميع طرق المواصلات فيها

المادة الخامسة : تسهيلا للتعاون بين القوات المسلحة لكل من الحكومتين المتعاقدتين وتسهيلا وتحقيقا لقيام حضرة صاحب الجلالة البريطانية بحماية طرق المواصلات الامبراطورية البريطانية يرخص حضرة صاحب الجلالة ملك مصر لحضرة صاحب الجلالة البريطانية بأن يبقى فى الأراضى المصرية من القوات المسلحة ما ترى حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية ضرورة وجوده لهذا الغرض ويبذل له فى كل وقت ما يقتضيه بقاء هذه القوات وتدريبها من التسهيلات . ولا يكون لوجود هذه القوات مطلقا صفة الإحتلال ولا تخل بأى وجه من الوجوه بحقوق السيادة المصرية .

وبعد انقضاء مدة عشر سنوات من تاريخ العمل بهذه المعاهدة تنظر الحكومتان المتعاقدتان فى مسألة الجهة التى تستقر فيها تلك القوات مسترشدتين فى ذلك بما تكونان قد أحرزتاه من الخبرة فى تنفيذ أحكام هذه المعاهدة مع مراعاة الأحوال العسكرية القائمة فى ذاك الوقت .

المادة السادسة : لأجل تحقيق التعاون بين الجيشين تحقيقا فعليا طبقا لأحكام المادتين الثالثة والخامسة يكون تعليم الجيش المصرى وتدريبه حسب الأساليب المتبعة فى الجيش البريطانى . وإذا رأت الحكومة المصرية ضرورة استخدام ضباط أو مدربين من الأجانب فتختارهم من الرعايا البريطانيين .

المادة السابعة : يتعهد حضرة صاحب الجلاله البريطانية ببذل كل ما له من نفوذ لدى الدول ذوات الامتيازات فى مصر للحصول على تعديل نظام الامتيازات الجارى العمل به فى مصر وجعله أكثر ملائمة لروح العصر وللحالة الحاضرة فى مصر .

المادة الثامنة : بالنظر إلى التعهـــدات التى أخذها حضرة صاحب الجلالة البريطانية على نفسه بمقتضى هذه المعاهدة بشأن الدفاع عن مصر من كل اعتداء وإلى المسئوليات الخاصة التى تقع على عاتق حضرة صاحب الجلالة البريطانية فيما يتعلق بالمصالح الأجنبية فى مصر ، تتعهد الحكومة المصرية بأن توافى حضرة صاحب الجلالة البريطانية فى كل وقت بوسائل التحقيق من أن حياة الأجانب وأموالهم تتمتع بحماية كاملة فى مصر . وتبقى الحكومة المصرية فى إدارة البلاد عنصرا أجنبيا كافيا لضمان مثل تلك الحماية .

المادة التاسعة : يبذل حضرة صاحب الجلالة البريطانية وساطته لتقبل مصر فى جمعية الأمم ويعضد الطلب الذى تقدمه مصر لهذا الغرض

المادة العاشرة : يتعهد حضرة صاحب الجلالة الملك بأن لا يتخذ فى البلاد الأجنبية موقفا يتنافى مع المحالفة أو موقفا يجوز أن يفضى إلى إثارة صعوبات لحضرة صاحب الجلالة البريطانية كما يتعهد بأن لا يسلك فى البلاد الاجنبية مسلك المعارضة للسياسة التى تتبعها بريطانيا العظمى فيها وأن لا يعقد مع الدول الأجنبية أى اتفاق يكون مضرا بالمصالح البريطانية .

المادة الحادية عشر : كلما دعت الحاجة لاستخدام موظفين أجانب

فى الادارة تطلب الحكومة المصرية من حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية وساطتها للقيام بسد حاجتها وتتعهد حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية من جانبها بأن تبذل لها المعونة اللازمة فى هذا السبيل وكل تعيين لموظف أجنبي لايتمتع بالجنسية البريطانية فى وظيفة مدير أو فى أية درجة أعلى يجب أن يتفق عليه مقدما بين الحكومة المصرية وحكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية .

المادة الثانية عشرة : بالنظر إلى العلاقات الخاصة التى تنشئها المحالفة بين الحكومتين المتعاقدتين :ـ

(١) يكون لممثل بريطانيا العظمى لقب سفير ويكون اعتماده بالطرق العادية المتبعة لاعتماد الممثلين السياسيين ويخول حق التقدم على الممثلين الآخرين .

(٢) يظل منصبا المستشار المالى والمستشار القضائى باختصاصاتهما الحالية باقيين كما هما الآن . ويكون تعيينهما كما كان فى الماضى بالاتفاق مع حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانيه ويكونان تحت تصرف الحكومة المصرية فى جميع المسائل التى ترى استشارتهما فيها .

الماده الثالثة عشره : تعترف الحكومتان المتعاقدتان بأن أوفى ضمان لصيانة مصالحهما ، ولا سيما مصالح مصر فى مجارى النيل العليا هو استمرار سيادتهما المشتركة فى السودان .

وكلتاهما متفقتان على أن تتخذ القاعدة لتحديد نصيب مصر فى مياه النيل الأبيض والنيل الأزرق النتائج التى وردت فى تقرير لجنة النيل المؤرخ ٢١ مارس سنة ١٩٢٦ وفى الاتفاق الذى عقد فى أول مايو سنة ١٩٢٦

بين ممثلى مصلحتى الرى فى مصر والسودان ، ويمنح ممثلو مصلحة الرى المصرية التسهيلات اللازمة لمراقبة المشاهدات المتعلقة بأعمال قناطر سنار كما أنه تكون لهم حرية الوصول إلى البيانات الخاصة بذلك للتحقق من أن توزيع المياه جار طبقا للقواعد التى وضعت فى التقرير المذكور . وتمنح حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية الحكومة المصرية كل مساعدة ممكنة لتمكنها من القيام لمصلحتها الخاصة وعلى نفقتها وبوجه يتفق مع مصالح السلطات المحلية ذات الشأن ، بأعمال الحفظ المنصوص عليها فى ذلك التقرير . وتتحمل الحكومة المصرية كل عمل تكميلى ودفع كل مبلغ نقدى تدعو الحاجة إليهما باعتراف الطرفين تعويضا للمصالح المحلية من كل تلف أو تفكك ينجم عن الأعمال المشار إليها .

ويستمر حضرة صاحب الجلالة ملك مصر — نظرا لاهتمامه بحفظ السلام فى ربوع السودان وعلى حدود مصر الجنوبية — فى دفع حصته المالية فى نفقات الإدارة فى السودان إلى أن تقرر الحكومتان المتعاقدتان أن الحال تدعو إلى إعادة النظر فى هذا الترتيب .

المادة الرابعةعشرة : لا تخل أحكام هـذه المعاهدة بأى وجه من الوجوه بالحقوق أو التعهدات التى يجوز أن تنجم لكل من الطرفين المتعاقدين ، عن ميثاق جمعية الأمم .

المادة الخامسة عشرة: يتضمن ملحق هذه المعاهدة أحكاما تفصيلية لتنفيذ بعض نصوص هـذه المعاهدة . ويكون للملحق ما للمعاهدة نفسها من النفاذ وتكون مدتها مدته .

المادة السادسة عشرة : إنه وإن تكن الحكومتان المتعاقدتان على يقين من أنه مع الإيضاحات السابق الإشارة إليهـا عن طبيعة العلاقات بين البلادين لا يحتمل وقوع أى سوء تفاهم بينهمـا .

إلا أنهما رغبة فى الحرص على حسن علاقاتهما قد اتفقتا على أن كل خلاف ينشأ عن تطبيق أو تفسير أى حكم من تلك الأحكام ولا يتيسر حله بمفاوضات مباشرة يكون الفصل فيه طبقا لأحكام ميثاق جمعية الأمم

الملحق

١ — فى أثناء المدة المشار إليها فى الفقرة الأخيرة من المادة الخامسة من المعاهدة يجب ألا يتجاوز عدد رجال الجيش المصرى فى زمن السلم ١٢٫٢٥٠ رجلا . ولأجل تحقيق الاتصال بين القوات المسلحة البريطانية والمصرية وتنسيق تدريبها يجرى العمل فى هذه المدة طبقا للأحكام المنصوص عليها فى المذكرات المتبادلة بين ممثلى حضرة صاحب الجلالة البريطانية ورئيس مجلس الوزراء بتاريخ ١٩ مايو و٣ و١٣ و١٤ يوليه سنة ١٩٢٧ على التوالى .

٢ — تضع حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية تحت تصرف الحكومة المصرية مدربين وفنيين عسكريين وتبذل لها التسهيلات الخاصة بالتدريب العسكرى بحسب ما يقع عليه الاتفاق بين الحكومتين فى هذا الشأن من وقت إلى آخر . وليس للحكومة المصرية أن تدرب رجالها فى بلد أجنبى عدا بريطانيا العظمى .

٣ — تورد حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية إلى الحكومة المصرية بالثمن الأساسى ما يلزمها من الأسلحة والذخائر والتعيينات مما لا يصنع فى مصر ، وليس للحكومة المصرية أن تستوردها من أى مصدر آخر .

تحتفظ القوات البريطانية فى مصر بما تتمتع به الآن من المزايا والامتيازات ، وتستمر الحكومة فى المدة المشار إليها فى الفقرة الأخيرة

من المادة الخامسة من المعاهدة فى أن تضع مجانا تحت تصرف القوات الأراضى والمبانى التى تشغلها الآن .

٥ — تحظر الحكومة المصرية الطيران فوق شقة من الأراضى عرضها عشرون كيلو مترا على كل من جانبى قنال السويس على أن الايسرى هذا الحظر على القوات المشار إليها فى المادة الخامسة من المعاهدة ولا على ما هو قائم الآن من خدمات الطيران المنظمة بناء على اتفاقات معمول بها

يحتفظ بالإدارة الأوربية فى وزارة الداخلية وتتعهد الحكومة المصرية بأن لا تعدل فى عدد واختصاص الموظفين البريطانيين الموجودين الآن فى الإدارة المذكورة وفى بوليس مصر والاسكندرية وبور سعيد إلا بعد الاتفاق على ذلك مع حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية .

ملاحظات عامة عن المشروع البريطاني

كان الغرض من تصريح ٢٨ فبراير ١٩٢٢ أن يعاد الى مصر التي اعلن استقلالها حق التصرف من غير قيد في ادارة شئونها الا ما يرتبط فيها بالنقط المحتفظ بها . ولقد كفل محضر اول مارس ١٩٢٢ إيضاح هذه النقط . ولكن ذلك الايضاح فضلا عن عدم كفايته لم يكن يغير الوزارات التي تعاقبت من بعد وزارتي في ١٩٢٢ والمظاهر من جهة أخرى ان الحكومة البريطانية تعتبر نفسها في حل منه .

وقد كان من شأن ذلك أن يقدم خلاف في الرأي في بعض المسائل التي رأت الحكومة البريطانية فيها أن من حقها أن تستشار فيها أو أن ترسم بشأنها الخطة الواجبة الاتباع . ولما كنت راغبا في وضع حد لتلك الاختلافات التي يترتب عليها تكدير العلاقات الحسنة بين البلدين فقد فكرت في امكان عقد محالفة توضح وتحدد المسائل المعلقة إيضاحاً وتحديدا وافيين وتحصر ما للطرفين المتعاقدين وما عليهما من الحقوق والواجبات فينتفي بذلك وقوع حوادث كالتي وقعت في يونيو الماضي .

على أن المشروع البريطاني لا يتضمن دائما الايضاح والتحديد المطلوب وهو يستعمل بعض الصيغ المبهمة التي لا تلبث أن تصبح عند العمل بها مثاراً لمثل ما تعرضنا له حتى الان من الصعوبات . وحيث يتضمن ذلك المشروع إيضاحا أو تحديداً فانه يرمي الي جعل تصرفات الحكومة المصرية خاضعة لمراقبة تنافي في شئون كثيرة ما تمتعت به مصر من حرية في السنوات الأخيرة . فلا يسع مصر إذن أن تتعزى بأنها ـ إذا جاءت المحالفة ببعض القيود لسيادتها ـ تستفيد في مقابل ذلك التخلص من قيود أخري ، إذ أن المشروع لا يجعل حظها خيرا مما كان لو بقيت الحالة مبهمة على ما كانت عليه في التحفظات الاربعة ، وما كان التدخل في شئون البلاد في ظل تلك التحفظات ليزيد على ما يجوز أن يحصل في ظل المشروع

على أن أخص ما في معاهدة التحالف أن يكون إلى جانب ما للطرفين المتحالفين من الحقوق والواجبات المحدودة ، حرية واسعة النطاق يتبين من خلالها وفي سياق استعمالها روح الصداقة بينهما ، ولو أن أعمالها وتصرفاتها في كل الامور قيدت بوجوب الاستشارة والاتفاق مقدما عليها لترتب على ذلك إضعاف الصداقة لا توثيقها .

والواقع أن الصداقة بين حليفتين لاتنمو ولا تترعرع إلا فى ظل فهمهما الصحيح لمصالحهما المتبادلة ، وإلا إذا توافرت للحليفتين حرية الرأى والارادة ولن يتحقق معنى الصداقة الصحيحة بين اثنين إذا كان أحدهما للآخر وصيا أو رقيبا عتيداً .

لذلك يجوز القول بأن الأحكام الرئيسية للمشروع تخالف ماجاء فى مقدمته التمهيدية من مقاصد . ولا نزاع فى أن هذه الأحكام تترك فى النفس أثرا واضحا بأن الحكومة البريطانية ليس لها بمصر كبير ثقة ، وأنها تلتمس بما تتخذه من التدابير وأساليب الحيطة والمراقبة عين الأغراض التي تتحقق عادة بين الحليفتين بالثقة والفهم الصحيح للمصلحة .

وإذا أتيح لبريطانيا العظمى بمثل هذا المشروع أن تحرز بالفعل ماترمى اليه من النتائج الحسنة المقصودة فان الثقة المتبادلة بين البلدين لن تستفيد من ذلك شيئا . أما بريطانيا العظمى فان شعورها بأن مصالحها لن تصان بغير الوصاية التى جاء المشروع بها لابد أن يبقى على توالى الأيام . وأما مصر فان ثقل هذه الوصاية لابد مبهظها ولن تشعر فى صميم نفسها بأى فضل لها فى محافظتها على المصالح البريطانية اذا كانت أعمالها وتصرفاتها فى هذا السبيل مسيرة بارادة الدولة الوصية لاصادرة عن وحي نفسها .

وربما قيل ان المصالح البريطانية تتطلب التدبر والحذر وينتفي أن يبدأ بوسائل الحيطة يزل عنها شيئا فشيئا إلى أن تنقطع . تاركة مكانها ثقة بنتها انجلترا وحربتها فحمدت آثارها

ولست أنكر هذه الحقيقة بل لقد اتخذتها نبراسا لى فى وضع المشروع الذي تشرفت بتقديمه ، غير أنى لا أزال أري بكل احترام أن المشروع البريطانى قد تجاوز الغرض المقصود منه بما احتواه من نظام وصاية ضاغطة ومراقبة لاتني ولا يغفل لها عين .

ولابد فى إنهاء الصداقة وجعلها قوية لاتزعزع بما تركز عليه من تداخل وتشابك فى المصالح وبحوطها من ثقة واحترام متبادلين من الاجتزاء بالضمانات الضرورية . وانى لمدرك جد الادراك أن الواجب فى السياسة تقدير أسوأ الفروض ولكن لا لكي نبني عليه المعاملات اليومية وانما لكيلا يغيب عن النظر . وانه ليكون بعيد تقديره أن توفر الوسائل لاتقاء تحقق ذلك الغرض السيء أو لمعالجته

اذا تحقق . ومن هذه الناحية أستطيع أن أقرر أنه ليس للمشروع الذي قدمته ما يفقد بريطانيا العظمى أي مزية محسوسة يمكن أن يكملها لها المشروع الآخر نعم ان المشروع البريطاني يربو على المشروع الذى قدمته فى الاحتياطات ولكن ليس فى تلك الاحتياطات ضمانة أكبر للمصالح البريطانية وكل مافيها أنها تدل على عدم الثقة وعلى الرغبة فى وضع مصر تحت الوصاية

على أن ماتطمح اليه مصر وتحرص عليـــه هو اقناع بريطانيا العظمى بصداقتها وجعل الثقة تسود العلاقات بين البلدين وهى لم يفتها فى هذا السبيل أن تقترح جميع الضمانات الكفيلة باتقاء كل خطر بل الكفيلة بمنع المشاكل البسيطة . ولكنها تري من كرامتها ومن حقها على نفسها أن تحتفظ بحريتها كي تقيم الدليل لبريطانيا العظمى على أن هذه الحرية تتفق كل الاتفاق مع حماية المصالح البريطانية . وكيف يكون ثمة شك فى ذلك أو كيف يفترض أن مصر — بعد أن حصلت على محالفة تكفل لها مع تحقيق أمانيها المشروعة معاونة أقوى حليف فى الدفاع عن أرضها — يمكن أن تسبب لبريطانيا العظمى أى قلق دون أن تعرض نفسها للتهمة بأقبح ضروب الحماقة والجنون

وبعد هذه الملاحظة العامة انتقل إلى البحث التفصيلي فى المشروعين

التمهيد — الفقرة الرابعة : « ورغبة فى قطع السبيل دون امكان أى تدخل فى ادارة مصر الداخلية يتعارض والنظام الدستوري الجاري العمل به » . يبدو أولا أن هذه الفقرة تجيز أو بالأحري لاتنفي امكان التدخل فى ادارة شئون مصر الخارجية بما أنه بدلا من كلمة « الادارة » مجردة استعملت عبارة « الادارة الداخلية » ويبدو ثانيا بأن تلك الفقرة لاتنفي التدخل فى الادارة حتى الداخلية منها إذا كان هذا التدخل لايتعارض مع النظام الدستورى فى القطر المصري

أما عن النقطة الأولي فلا مشاحة فى أن التعهدات التي تخشاها مصر علي عاتقها والتي ورد ذكرها فى المادة السابعة من مشروعي (ويليها المادة العاشرة من المشروع البريطانى) فيها كل الكفاية لتطمئن بريطانيا العظمى بشأن خطة مصر فى سياستها الخارجية . وتري مصر أن التدخل الذي تم عنه الاشارة فى هذه الفقرة يعدل الوصاية فى الحقيقة ؛ فليس علي إذن سوى أن أحيل إلي ماسبق لى ذكره فى هذا الصدد

أما عن النقطة الثانية فيلاحظ أنه بالنظر للاتفاقات الدولية التي تفيد سيادة مصر قد جاء في المادة ١٥٤ من الدستور المصري أن « تطبيقه لا يخل بتعهدات مصر للدول الأجنبية » فاذا فرض أنه عقد اتفاق بين مصر وبريطانيا العظمى على قاعدة المشروع البريطاني فان هذا الاتفاق بطبيعة انه اتفاق دولي سيقيد مفعول الدستور المصري ولهذا فان عبارة « تدخل في ادارة مصر الداخلية بتعارض والنظام الدستوري الجاري العمل به » لاتنطوي على أي تحديد للتدخل في شئون الادارة الداخلية إذا كان الدستور المصري لم يعين مدي لأثره وقوة نفاذه بالنسبة للدول الأجنبية . أما العبارة التي اقترحها فترمي على العكس من ذلك الى تحديد أثر المادة ١٥٤ وتستثنى بوضوح من حكم هذه المادة سلطة التدخل المبهمة العامة التي يراد من فقرة المشروع البريطاني على ما يظهر أن تظل الحكومة البريطانية متمتعة بها . وإذن فتكون العبارة التي اقترحها بمثابة تفسير للمادة ١٥٤ ، مدلوله : انه في العلاقات بين مصر وبريطانيا العظمى لامحل لغير الحقوق والالتزامات الصريحة .

الفقرة الخامسة : ونظراً الى أن خير وسيلة لبلوغ هذه الغاية هي عقد معاهدة صداقة وتحالف تسهل — في مصلحة كلا الطرفين المتعاقدين — تعاونهما الفعلي في القيام بواجبهما المشترك ، واجب الدفاع عن مصر وتحقيق استقلالها »

هذه العبارة تسوى بين مصر وبريطانيا العظمى تسوية تامة مطلقة فيما يتعلق بالدفاع عن مصر وتحقيق استقلالها ، ويفهم منها لزاما أن ذلك الواجب مفروض من الأصل على بريطانيا العظمى ، على أن ذلك لن يكون إلا مع الحماية فان مثل هذا التعبير لايجوز بين بلدين يتساويان في الحرية إذ أنه إذا كان ضمان الاستقلال والدفاع عن الذات من الواجبات الجوهرية الطبيعية بالنسبة لمصر فلا يكون بالنسبة لبريطانيا العظمى كذلك إلا من طريق العرض وبوصف أنها حليفة ولذلك لا يكون ضمان استقلال مصر والدفاع عنها واجبا مشتركا بين البلدين إلا نتيجة للمحالفة وبناء عليها وليس كذلك أصلا بالذات . ويجب اذاً ملاحظة الفرق بين مركز مصر وانجلترا في هذا الصدد عند تحرير نص هذه الفقرة اذا رغب في استبقائها .

« والمحافظة على علاقات الصداقة بينها وبين الدول الأجنبية الأخرى »

لا يتبين جليا على أى جملة تعطف هذه العبارات فاذا كان المقصود أن خير الوسائل للحصول على تلك النتائج هو عقد المحالفة . . والمحافظة على علاقات الصداقة الخ . . فلا يكون هذا الامن باب تحصيل الحاصل ولا يصلح سببا من الاسباب التى تبنى عليها المعاهد إذ لايخرج الأمر فيه عن أنه إرشاد أو نصيحة لاسبب يسوغ أو يفسر احكام المعاهدة . اما اذا كان المقصود — خلافا لما ذكر — هو أن المحالفة تسهل التعاون الفعلى .. والمحافظة على علاقات الصداقة . . . جاز التساؤل عما يمكن أن يكون ثمة من الصلة أو الارتباط بين عقد المحالفة والمحافظة على علاقات الصداقة الخ . . وفى الحق انه لا شك فى أن هذه المحالفة سيكون من آثارها أن حالة مصر من الناحية الدولية تعتبر قد استقرت على قواعد وأسس أشد متانة وقوة وأنها تصبح لذلك أحق وأجدر بتقدير الدول الأجنبية واحترامها وصداقتها . ومن جهة أخرى فانه وقد كفلت نصوص المعاهدة صيانة مصالح بريطانيا العظمى تصبح هذه الدول أقل استعداءً على تلك المصالح واكثر استعدادا للنظر اليها بعين الاحترام والعطف ولكن هذا وذاك نتيجتان مختلفتان ترجع احداهما الى أحد طرفى العقد والأخرى الى الطرف الآخر .

وفيما عدا ذلك لا أرى وجها لأن يكون عقد المحالفة عاملا لتوثيق عـــلاقات الصداقة بين مصر وبريطانيا العظمى بوصف كونهما طرفا واحدا وبين الدول الأجنبية طرفا آخر . بل انه ليخشى أن تؤول تلك العبارة على غير وجهها ، فقد يرى فيها معنى وأثر من معانى الحماية وآثارها . والحماية كما هو معروف تقتضى فيما يتعلق بالعلاقات الخارجية اندماج الدولة المحمية أو فنائها فى الدولة الحامية وعلى أي حال فان فكرة المحافظة على علاقات الصداقة لا ترتبط مطلقا بنصوص المعاهدة ويمكن دون الاخلال بأى شيء فيها أن تحذف هذه الاشارة

المادة الثانية : الواقع أن هذه المادة تكرير للمعنى المقصود بالمادة العاشرة التى تقابل المادة السابعة من مشروعي فان جوهر الغرض الذي ترمي اليه هذه المادة الثانية هو الاستيثاق من أن مصر فى سياسة شؤونها الخارجية لاتلحق ضررا بالمصالح البريطانية ، وهذا هو عين المراد بالمادة العاشرة .

على أن هذين النصين تنافيان ولا يجوز الجمع بينهما فان التعهد المنصوص

عليه فى المادة العاشرة يقتضى بالضرورة أن تكون الدولة الحليفة حرة فى تصرفها بمعنى أنها ليست ملزمة قبل شروعها فى عمل معين بالاستشارة فيه أو بالاتفاق مقدما عليه . إذ القيد الوحيد لحريتها سيتعلق بالمقصد لا بالوسيلة ثم إن الجزاء هو مخالفة التعهد ينحصر فى فسخ المحالفة . أما المادة الثانية فانها على عكس ذلك تنفى بذاتها الحرية وتثبت فى الحقيقة صورة من صور الوصاية . وحكم مصر شبيه بحكم القاصر يتحتم عليه إذا أراد أن يباشر عقدا صحيحا من عقود التصرف أن يحصل من وصيه على الترخيص له بذلك وإنما يحدد القصد لمن يتولى وحده شئون نفسه . أما من يؤخذ بيده فى طريقه فهو فى غنى عن ذلك .

ولقد أفضت فى مسألة الوصاية التى هى طابع المشروع البريطانى فى ملاحظاتى العامة بما فيه الكفاية فلست بحاجة إذن إلى اعادة ذكر الاسباب التى ترتاح مصر من أجلها إلى قبول قاعدة تسير عليها . كالقاعدة التى أتت بها المادة العاشرة إذ كانت تلك القاعدة تجمع إلى أنها تضمن المصالح البريطانية ضمانا وافيا أنها تتفق مع رغبات مصر الحقيقية وهى بعينها الاسباب التى لا ترضى مصر من أجلها أن تجيز نظاما يقرر الوصاية عليها

وقد يرد على الملاحظة السابقة بالاعتراض بأن المادة لا تنطبق إلا على الشؤون الخارجية التى ترتبط بها مصلحة مشتركة بين البلدين ، وبأن مدى انطباقها لذلك ضيق محدود وبأن ما رسمته من التكاليف يقتضيه الاشتراك فى المصلحة .

غير أنه يجوز التساؤل عما هى تلك الشؤون على وجه التدقيق وما هو ضابط المصالح المشتركة ، ومن هو الذى يقضى بوجودها ، وعند أى حد يقف مداها وهل تلك الشؤون تقتصر على مسألة الدفاع عن القطر أم تتناول المسائل الاقتصادية والقضائية وغيرها .

إذن لامناص من التسليم بأن هذه العبارات قد بلغت الغاية من الابهام واللبس وأن ما انطوت عليه من التعميم يجعلها تغمر جميع مناحى السياسة الخارجية وينجم عن ذلك أن حركة الحكومة فى هذا الميدان تصبح مشلولة بل لتصبح معطلة أعمال السياسة الداخلية نفسها بقدر ما تكون متصلة بالسياسة الخارجية والحق أن هذه الأعمال بضروبها المختلفة تصاب بالشلل والعطل بالنسبة لمصر المستقلة إذا كانت تجعل تابعة لبريطانيا العظمى وخاضعة لوصايتها .

وانه لمن المفهوم فى حالة توتر العلاقات بين مصر ودولة أجنبية أى فى الحالة التى يجوز أن يقال فيها أن ثمة خطر الحرب أن الحليفتين يتبادلان المشورة أو على الأصح أن تستشير مصر بريطانيا العظمى لأن مثل هذه الاستشارة من صميم معنى المحالفة ولبها ولكن هذه المسألة حالة بعينها لا مثل يجوز القياس عليه كما هى مصورة فى هذه المادة وبناء عليه فلكى يتوافر معنى التحالف وينفى معنى الحماية أو الوصايه ينبغى استهلال المادة الثانية بعبـــارة « إذا طرأ » .

وهل ثمة حاجة الى أن تزيد على ما تقدم أن من الجائز أن يكون الحليفتين فى بعض المسائل المفردة أو العارضة مصالح متعارضة وأن تعمل كل منها مستقلة عن الأخرى على تحقيق مصلحتها الخاصة دون أن يكون فى ذلك اخلال بروح التحالف ولم يكن معنى التحالف ليقتضى توافق المصالح فى جميع الشئون ، والمهم فى هذا الصدد أن يمسك كل من الحليفتين عن أى عملى أو تصرف ينافى الغاية المقصودة من المحالفة أو يعطلها .

المادة الرابعة — هذه المادة تختلف عن المادة الخامسة من مشروعى فى نقطتين . فمن جهة تضيف الحالة التى تكون بريطانيا العظمى فيها مهددة بحرب ومن جهة أخرى تشير إلى أن التسهيلات والمساعدات الملحوظة هى التى تقتضيها حالة حليفتين مشتبكتين معا فى حرب .

وإذا صدقتنى الذاكرة فان الفكرة التى تتضمنها المادة الخامسة من مشروعى ترجع إلى اقتراح عرضه الوفد المصرى حينما كان يتفاوض مع اللورد ملنر وكان وجه ذلك الاقتراح بيان معنى التبادل فى المحالفة (دفعاً لشبهة الحماية التى تعطى ولا تأخذ) وتقديم الدليل الحى على حسن استعداد وصدق نياتها . على أنه بالنظر لما لبريطانيا من المركز الخاص فى العالم ، ولكثرة وخطورة مشاغلها السياسية ولما يفضى اليه بالنسبة لمصر فى هـذه الحالة التبادل المجرد من كل قيد رئى وجوب تحديد المعاونة أن تكون فى داخل الأراضى المصرية . نعم لم تحدد التسهيلات والمساعدات واقتصر على إيراد بعض الأمثلة عليها غير أن هذه الأمثلة هى فى الحقيقة كل ما يتصور فى هذا الصدد . أما الصيغة المقترحة فى المادة الرابعة من المشروع البريطانى فقد يظهر أنه أريد بها تحديد معنى المساعدة ، ولكن هذا التحديد لا يخلو من توسع فى ذلك المعنى ولهذا فيحسن قبل المناقشة فى هذا

الموضوع تفسير مراد الحكومة البريطانية من عبارة تقتضيها حالة حليفتين مشتبكتين معاً فى حرب »

المادة الخامسة : تجعل هذه المادة لوجود الجيوش البريطانية فى القطر المصري غرضاً جديداً هو التعاون بين الجيوش البريطانية والمصرية وقد كان يظن بحق أن ذلك الغرض يتحقق تماماً بتعهدات مصر المشار اليها فى الفقرة الثانية من المادة الثانية لأن التعاون بين جيشين يتطلب تقريبا بين الأساليب وفى بعض الأحيان مشاكة بينهما أكثر مما يتطلب وجود الجيشين باستمرار أحدهما إلى جانب الآخر وعلى كل حال إذا وجب الاحتفاظ بهذا الغرض فيجب أن تشترك الحكومتان فى تحديد العدد اللازم من الجنود البريطانيين وفى تعيين المكان الذى تعسكر فيه . ثم ما يراد بالتسهيلات التي يقتضيها بقاء القوات البريطانية وتدريبها . ولقد يظهر أن الفقرة الرابعة من الملحق تتضمن بيان هذه التسهيلات على أنه يجب أن تبين ما إذا كان يجوز أن هذه التسهيلات تتسع لشيء آخر غير ما ذكر فى الملحق .

وبعد ، فان الفقرة الثامنة تجعل الحكم فى مسألة المكان الذى تستقر فيه الجنود البريطانية حتى بعد مضي عشر سنين من العمل بالمعاهدة مجهلا غير مضمون فيجوز أن يكون لمصلحة مصر ويجوز أن لا يكون ، ولا تعدو هذه الفقرة الوعد بالنظر فى المسألة . ولقد يلوح بالرغم من أن ذلك النظر من شأن الطرفين أن الحل يتوقف بصفة خاصة على بريطانيا العظمى ، لا سيما إذا صح مفهوم هذه الفقرة من أن تنفيذ نصوص المعاهدة مهمة تقوم القوات البريطانية على تحقيقها مما يجعل لوجودها غرضاً ثالثاً جديداً لم يكن حتى الآن متوقعاً .

فليس من شك إذن ، مع تعدد الأغراض التي يقصد اليها بوجود القوات البريطانية ومع كل ما تقدمت الاشارة اليه من الشك والتجهيل بالنسبة لمكان استقرار تلك القوات ، فى أن الواقع فى أمر تلك القوات انه — بالرغم من تأكيد الفقرة الأولى للعكس — احتلال بالمعنى الصحيح ، وفى أنه أشد الوجوه إخلالا بسيادة البلاد .

المادة الثامنة : تتضمن هذه المادة شيئين : أولهما الدفع عن البلاد من الاعتداء

وثانيهما مسئوليات بريطانيا العظمى حيال المصالح الأجنبية كما تتضمن تعهدين تلتزم بهما مصر أولهما أن توافى مصر بريطانيا العظمى بوسائل التحقق من توفر الحماية اللازمة لأرواح الأجانب وأموالهم والثانى تحتفظ فى الادارة المصرية بعنصر أجنبي يفى بضمان مثل هذه الحماية .

وليؤذن لي هنا بملاحظة أن مصر لم تطالب فى المفاوضات السابقة بمثل هذه التعهدات . ثم ما هى تلك الوسائل وما هو عدد الموظفين الاجانب وفى أى نوع من أنواع الوظائف . . ؟ كل هذه تعهدات بالغة من الابهام والاطلاق مبلغا قبولها يجعل بمثابة وضع اليد تماما على ادارة مصر الداخلية كلها .

ثم ماهو وجه الارتباط بين الدفاع عن البلاد ضد أي اعتداء يوجه اليها وبين التعهدات المشار اليها . فهل انصرف الفكر مثلا إلى حالة تدخل احدى الدول الأجنبية عسكريا فى مصر لحماية أرواح التابعين اليها وأموالهم ، ولكن المعلوم هو أنه — اذا استثنى تدخل بريطانيا العظمى فى سنة ١٨٨٢ — لم يقع قط تدخل من هذا القبيل . وقد يقال أن وجود الجيوش البريطانية فى مصر وقاها شر هذا التدخل . ولكن ماذا يكون القول فى المدة السابقة على الاحتلال الانجليزى حيث كانت أرواح الاجانب وأموالهم أكثر تعرضا للخطر منها الآن وكانت السياسة المصرية دونها الآن سواء فى حسن الادراك أو فى صحة التدبير وأخيرا فان الجنود البريطانية لاتنجلي عن البلاد بمقتضى عقد المحالفة .

واذا تعرضت ، بفرض المستحيل ، أرواح طائفة من الاجانب وأموالها للخطر (ويعتبر خارجا عن موضوعنا حالة الاعتداء على فرد من الاجانب اذ لم يعهد التدخل فى بلد مابسبب مثل هذه الحالة) فلا بد من أن يسبق العمل المباشر عمل دبلوماسى وهذه الحالة هي المعينة بنص كنص المادة الثانية من المشروع بحسب الصيغة التى اقترحتها ، وفى مثلها تتحقق الفائدة من ذلك النص .

أما التعهد باستبقاء عنصر أجنبي فى الادارة المصرية فقد ذهب عن البال فيما يظهر أن مصر أصبحت منذ صدور القانون رقم ٢٨ سنة ١٩٢٣ المؤيد باتفاقية عقدت بين مصر وبريطانيا العظمى غير ملزمة بابقاء أجنبي فى وظيفته وبالاولى غير ملزمة بتعيين أجنبي فى وظيفة تخلق من أجله .

ولو أن هناك ما يلزمها بعد أن دفعت من سنة إلى سبعة من الجنيهات تعويضا

للموظفين الاجانب بأن تعود من حيث بدأت لكانت مصر كمن يدور فى حلقة مفرغة الشكل واقتصر أمرها على تحريك القدمين دون أن تخطو أي خطوة .

على أن اصل المسألة آت من أساسها . اذ ماهي بالضبط مسئوليات بريطانيا العظمى حيال المصالح الاجنبية وكيف يمكن التوفيق بين هذه المسئوليات مع ماخلعه المشروع البريطانى عليها من الشكل وفرعه عنها من النتائج ، وبين وجود ممثلين للدول الاجنبية بمصر من ناحية ، أو كيف يمكن من ناحية أخرى التوفيق بينها وبين أي صورة من صور الاستقلال ؟ ولقد أعلنت انجلترا استقلال مصر فحق لنا أن نعتقد أن ذلك الاعلان ينبي على الاخلاص اللائق بالسياسة البريطانية . ثم أي فائدة تجنيها مصر من تصريف المسائل المعلقة اذا كان هذا التصريف يؤدى على طول الخط الى توسيع التدخل البريطاني فى شئون مصر وتمديده .

لكل هذا يجوز أن نعتبر أن بريطانيا العظمى لم تقصد بهذه المادة الى مثل ذلك المرمى البعيد الذي يصح وصفه بالهادم لكيان استقلال البلاد ، وأنها لم تقصد أكثر من اشتراط بقاء بعض الانظمة أو الهيئات الادارية القائمة الآن ، والتى ترى هى أنها الكفيلة بالامن والطمأنينة على أموال الاجانب وأرواحهم (الفقرة السادسة من ملحق المشروع) فاذا كان هذا هو ماترمى اليه بريطانيا العظمى فانى استأذن فى لفت النظر الى أن الانظمة الدولية التى وضعت لحماية المصالح الاجنبية وافية بهذا الغرض تماما . ولقد وقت به مؤكدا قبل الاحتلال فلماذا اذن تعقد العلاقات الانكليزية المصرية فوق تعقيدها بهذا العنصر الخارج عن الموضوع وقد يكون الاولى بالنسبة لموضوع الضمانات اللازمة لمصلحة الاجانب وفيما اذا كان ينبغي أن يحتفظ بالضمانات القائمة أو أن يضاف اليها ضمانات جديدة ، أن تكون المناقشة فيه عند اعادة النظر فى نظام الامتيازات الحالى .

على أنه إذا كانت بريطانيا العظمى ترى منذ الآن أن تثبت فى المعاهدة شيئا من قبيل الضمانات التى طلبتها فى الفقرة السادسة من الملحق فمن الوسع أن يتفاوض البلدان فى وضع شرط فى هذا الصدد بهذا المعنى يحل محل الفقرة المتقدم ذكرها .

ومع هذا فانى أرى التنبيه فيما يتعلق بالادارة الأورية إلى أن السبب فى

وجودها كان على وجه الخصوص تعقب مرتكبي الجرائم السياسية أما الآن وقد اكتشف أمرهم فلم يعد مبرر لبقاء هذه الادارة مع وجود المستشار القضائي أو الموظفين البريطانيين في بوليس القاهرة والاسكندرية وبور سعيد والحق أن هذه تدابير مختلفة يكفي أيها لتأمين الأجانب (على فرض أن استقلال البلاد يلقي القلق والانزعاج في روعهم) ومن مجاوزة الحد الجمع بينها جميعا .

وفضلاً عن هذا فقد أيد الاختبار عدم فائدة تلك الادارة وأثبتت أن وجودها طالما أدى إلى الاحتكاك مع هيئات البوليس في المدن الثلاث الآنفة الذكر وبخاصة في مدينة القاهرة .

المادة الحادية عشرة : الغرض من هذه ايجاد ضمان لتفادي أي نفوذ سياسي من جانب موظف غير بريطاني ، وإني مقتنع تماما بأن هذا الغرض يجب لمصلحة الصداقة والحالفة بين البلدين أن يكون نصب أعيننا . ولكن فيم الزام الحكومة المصرية بالالتجاء دائماً للحكومة البريطانية ؟ لم لا تترك لها حرية الاختيار من بين الرعايا البريطانيين ؟ .

ومن الواضح أنه إذا عينت الحكومة المصرية بريطانياً في وظيفة فان هذا الموظف لا يشخص أي مصلحة سياسية وأن تعيينه لا يجوز أن يكون ذريعة لبريطانيا العظمى للتدخل في الشؤون التي يناط بالموظف المذكور أداؤها وليس التعيين إلا تصرف من تصرفات الادارة الداخلة في اختصاصها . نعم لقد لجأت الحكومة المصرية في بعض الاحوال إلى وساطة الحكومة البريطانية لتسهل عليها استخدام بعض المرشحين ، ولكن الشطر الاكبر من التعيينات في السنوات الأخيرة تم مباشرة على يد الحكومة المصرية ذاتها فكل تقييد لحريتها في هذا الموضوع تقييد لا مبرر له لسلطتها المقررة من قبل المؤيدة بالعرف المتصل وأن أي نص خاص بهذا الشأن ولو أفرغ في مثل القالب الآتي « تتعهد الحكومة البريطانية كما لجأت الحكومة المصرية إلى وساطتها بأن تبذل الجهد في معاونتها » يكون تزايدا وفضولا فضلا عن أنه يثير شكوكا لا داعي لها إذ كانت الفكرة التي يعبر عنها طبيعية ومن قبيل تحصيل الحاصل ولم يكن ثمة حاجة لتقريرها لا بين حليفتين فحسب بل بين أي بلدين .

ويذبغي من جهة ثانية أنه قد يفضل في بعض الوظائف وأن كانت نادرة جدا اختيار أجنبي غير بريطاني . ففي مثل هذه الحالة يجب أن تكون الحكومة

المصرية حرة فى اختيار الموظف حيثما تنفى مصلحة العمل بتوجيه الاختيار . أما أن يعلق هذا التصرف على مشورة الحكومة البريطانية فتقييد وتضييق لحقوق السيادة لا يتفقان واستقلال البلاد . صحيح أن النص المقترح يتضمن شيئا من محاولة تخفيف وطأة هذا التعبير وذلك بايجاد حد لدرجة الوظائف التى تطلب الاستشارة من أجلها . ولكن ما هى هذه الدرجة « درجة مدير فما فوق » أن هذه التعابير ان هى إلا من اصلاحات السكادر لا أكثر . وقد لا تتفق مع حقيقة الوظيفة فان هناك موظفين مسئولون أداروا شئون مصلحة من مصالح الحكومة وليسوا فى الدرجه المتفق على تسميتها بدرجة المديرين أو الدرجة الأولى ، كما أن هناك موظفين فنيين تجردت وظائفهم من سلطة الادارة والحكم ولكنهم يتقاضون مرتب الدرجة الأولى ، وعلى فرض أن لكلمة المدير دلالة معينة فان هذه المادة ليس فيها ما يقيد الحكومة المصرية إذا شاءت ترقية أجنبي موجود فى خدمتها إلى وظيفة المدير فلم إذن تقييد حريتها حينما يؤتى بهذا الاجنبي من الخارج ؟

الحق يقال أن مصر صديقة انجلترا لن تبرح تولي وجهها ، بطيب نفس شطر صديقتها كلما أعوزتها الحاجة إلى الأجانب من أصحاب الاختصاص الفني وتؤثر المرشحين البريطانيين منهم لتمليدهم الوظائف الفنية متى توافرت منهم الكفاية المطلوبة ولكن البون الشاسع بين هذا وبين أن يعلق عمل الحكومة المصرية كلما تراءى لها أن هناك فائدة لصالح العمل من وراء استخدام مرشح غير بريطاني .

وإذا كان من الواجب أن يشار فى معاهدة التحالف إلى شيء فى هذا الموضوع فلا يجوز أن يخرج عما سبق تقريره .

المادة الثانية عشرة : عن مشروع اللورد ملنر ومشروع لجنة كرزون

يتحديد اختصاصات كل من المستشار القضائى والمستشار المالى وقد كان مثل هذا التحديد أجدر بالمشروع الحاضر لاسيما أن الغاية المقصودة منه هى تحديد النقط المحتفظ بها والتى أدى ابهامها وليسها إلى صعوبات جمة .

ولقد أصبح مركز هذين المستشارين ووظيفتهما غير معينين الآن .

وظاهر ان ما كان لدينك المستشارين من المركز والوظيفة فى عهد الاحتلال أو الحماية لم يكن ليبقى كما هو بعد أن أعلن استقلال مصر . فيجب اذن أن نتبين ماإذا كان هناك منذ هذا الاعلان وثيقة ماتقيد الحكومة المصرية فى هذا الصدد ولست أعلم أن شيئا من ذلك يوجد اللهم الا النص الوارد فى انذار نوفمبر سنة ١٩٢٤ خاصا بهما ، ولقد أظن ان الحكومة البريطانية لاتستحب أن تستبقي عبارات وصيغا صدرت بتأثير مثل الحالة النفسية التي كانت سائدة فى وقت تحرير تلك الوثيقة . لذا أرى أن الصيغة التى اقترحتها فى المادتين الثامنة والتاسعة من مشروعي تتفق تماما مع مايجوز لبريطانيا العظمي أن ترغب فيه للاستيثاق من أن النظام فيما يتعلق بالقضاء والمالية سيظل سائدا فى القطر المصرى .

المادة الثالثة عشرة : — لقد حرصت فى المشروع الذى قدمته على تجنب القطع برأى فى مسألة السودان العامة التى تختلف فيها الحكومتان وذلك اختصاراً للمناقشات بقدر الامكان ، وقد اجتزت من تلك المسألة بالاشارة إلى بعض شؤون معينة تتطلب حلا عاجلا ، غير أن المشروع البريطاني على العكس من ذلك أراد أن يعالج كل المسألة وأن يلتماها وجها لوجه ليحلها على النحو الذى ترسمه خطة السياسة الانجليزية فى هذا الموضوع . ومن ثم كان يتعذر على مسايرته فى هذا الطريق ولهذا أوثر ارجاء المسألة إلى مفاوضات لاحقة

أما المسائل المستعجلة التى يتطلب حسن الوفاق بين البلدين مباشرة حلها فورا فهى التى أوضحتها فى المادة الثانية من مشروعى أى « الحالة قبل سنة ١٩٢٤ وتوزيع مياه النيل ومشاريع الرى »

الحالة قبل سنة ١٩٢٤ : قضى تصريح ٢٨ فبراير بالاحتفاظ بالحالة الحاضرة فى السودان ثم طرأت حوادث سنة ١٩٢٤ التى جعلت الحكومة البريطانية تقدم على اجراء تغييرات أساسية فيه وبخاصة على طلب اخلاء السودان من الجيش المصري . ولا مراء فى أنه لم يأسف أحد لوقوع تلك الحوادث وما أفضت اليه من عواقب بقدر ما أسفت مصر . ولا يخامرنى شك فى أن بريطانيا العظمى تعالج المسألة ، فى عهد الصداقة الذي سيفتتح بمعاهدة التحالف اذ يسود السلام والوفاق بين البلدين بغير ماعالجتها به وقتما قدمت انذار نوفمبر سنة ١٩٢٤ . ولا يغرب عن بال الحكومة البريطانية أن الخواطر من الجانبين قد هدأت وأن النفوس تستطيع أن تواجه فى هدوء وسكينة حل تلك المسألة على خير وجه بعيد الثقة

المتبادلة ويوثق العلائق الودية بين البلدين.

وأن الحكومة البريطانية لتذكر بلا ريب أن الوزارة المصرية فى سنة ١٩٢٥ قررت الاحتفاظ فى الميزانية المصرية بالاعتمادات اللازمة لنفقات الدفاع عن السودان للدلالة على استمرار حقوق مصر على السودان وتمهيدا لعودة الأحوال إلى مجراها السابق . ولقد وافق البرلمان المصرى على تلك الاعتمادات فى ميزانية سنة ١٩٢٦ - ١٩٢٧ . وصحب هذه الموافقة بتحفظات تدل صراحة على أنه يرى أن الحالة فى السودان ليست الا وقتية لاتلبث أن تسوى عند سنوح أول فرصة بما تقتضيه مصلحة البلدين . غير أنه يلوح من المشروع البريطانى أنه يريد أن يجعل تلك الحالة الوقتية نهائية دائمة . وواضح كل الوضوح أن قبول مثل هذا الحل معناه تخلى مصر عن حقوقها فى السودان وان ذلك الحل — حتى على فرض أن يكون الأساس هو السيادة المشتركة بين الحكومتين فى السودان يحل بالمساواة بينهما لمصلحة بريطانيا.

لذا كان الحل الذى يتفق وحده مع مركز بريطانيا العظمى ونفوذها ومع كرامة مصر وحقوقها هو أن تعود الحالة فى السودان إلى مجراها السابق فى سنة ١٩٢٤ ريثما تسوى مسألته نهائيا وهو أيضا الحل الذي وحده يحمل البرلمان المصري على الاستمرار فى الموافقة على الاعتمادات اللازمة لنفقات السودان فى الميزانيات المقبلة . ثم أن عودة الحالة إلى ما كانت عليه تكون أمرا لابأس به وقد يكون من حسن التوفيق أن يطابق عود الحال الى ما كان عليه البدء فى تنفيذ معاهدة التحالف لاسيما أنه يراد بهذه المعاهدة أن تقوم العلاقات بين القطرين على أثبت الأسس وأن تطبع على غرار الود الصريح

مياه النيل — اما مايتعلق بمسألة مياه النيل فيلوح لى أن المشروع البريطانى يوافق فى الواقع على مأبديته من الاقتراحات فى المادة الحادية عشرة من مشروعي . غير أنه أفرغها فى صيغة قد يبرر ظاهرها قول الذين يزعمون — خطأ فى نظري — أن السياسة الانجليزية ترمى الى الغاء رقابة وزارة الاشغال المصرية على مياه النيل والحق أنى لاأجد تفسيرا واضحا للاستعاضة عن الصيغة البسيطة الصريحة التى استعملتها بعبارة « منح ممثلي مصلحة الرى المصرية التسهيلات اللازمة لمراقبة الارصاد الخاصة بعملية سد سنار » وعبارة « اعطاء الحرية للوصول الى البيانات المتعلقة بها » فمن هاتين العبارتين القلقتين صيغتا على وجه

التضييق قد تحملان على الظن أن مراقبة مصر لن تكون إلا مراقبة حسابية للارقام وعمليات الجمع ، فى حين أن حرية الوصول إلى البيانات تستلزم حتما الوصول إلى معرفة نظام حركة الخزان ذاتها : ومن المؤكد فوق هذا أن بريطانيا العظمى لا تقصد أن تغير التقاليد التى أثبتها ودافع عنها بقوة كبار المهندسين البريطانيين الذين تولوا العمل فى وزارة الأشغال كمستشارين أو وكلاء وزارة وأثر عنهم ماشئت من علم ومن اخلاص تلك التقاليد تقضي بأن مراقبة مياه النيل يجب أن تظل من هذه الوزارة . وقد روعيت دواما وبخاصة فى انشاء خزان سنار . أفليس من الأسهل فى هذه الحالة أن تتخذ الصيغة الصريحة التي اقترحتها بدلا من الصيغة المبهمة الواردة فى المشروع خصوصا وأن هذه الصيغة على إبهامها تؤدي الى نفس النتائج العملية التي تؤدي اليها الصيغة الصريحة .

ومن جهة أخري قد يؤخذ من عبارة المادة الثالثة من المشروع بصدد مشروعات الري التي قد تباشر مصر أقامتها على مجري النيل أنها تتحدث عن بلد لا حق له على السودان وانما يراد الاعتراف له ببعض المزايا والمنافع . كذلك احتفظ بمصالح السلطات الاقليمية كما لو كانت سلطات أجنبية . أما مسألة نفقات الاعمال التكميلية والتعويض عن الضرر الذي ينجم من جراء أعمال الري فليست المعاهدة على ما نري ، موضعا لذكرها لأن مسئولية الحكومة المصرية من هذه الناحية مستمدة من حقوق سيادتها على السودان . دع أن مصر لم تغفل قط عن واجباتها فى هذا الموضوع .

يبقى أن نبين ما هو اتفاق أول مايو سنة ١٩٣٦ الذي يشير المشروع اليه فى عرض الكلام على تقرير لجنة النيل خصوصا وأنه يلاحظ أن المشروع البريطانى لم يشر الى التعديلات التي أدخلتها وزارة الأشغال العمومية على النتيجة الختامية لذلك التقرير ووافقت عليها مصلحة ري السودان على ما أذكر .

الملحق — عولجت العلاقات العسكرية بين البلدين فى خمس فقرات من ست يتضمنها الملحق وهى تتناول تحديد قوات الجيش المصري وبيان الالتزامات التي تقع على مصر من جراء وجود القوات البريطانية فيها واتصالها بالجيش المصري وتدريب هذا الجيش وتعليمه وتزويده بالمؤن والذخائر كما تتناول أيضا منع الطيران فوق منطقة معينة .

الفقرة الأولى : يجب قبل كل شيء الاشارة إلى أن تحديد قوات جيش أحد الطرفين المتعاقدين فى معاهدة دفاعية هجومية أمر ليس له نظير ولا مبرر له أبدا وليس من شك فى أن مصر أبعد ما تكون عن الرغبة فى الحرب وليس لها بالحرب مع ذلك حاجة .

فجارها إلى الشرق هو بريطانيا العظمى حليفتها وإلى الغرب دولة إيطاليا التى ما برحت علاقاتها الودية بها على خير ما يرام . أما السودان فقد سار السكون فيه وخيمت عليه الطمأنينة فلا خوف من نزوع أهله إلى الثورة ولا من اعتداء جدى تقوم به البلاد المتاخمة له . لذلك كله تكون القوات الحالية للجيش كافية نسبيا ولكن الذى لا يتفق مطلقا لا مع استقلال البلاد ولا مع معاهدة التحالف هو فكرة التحديد فى ذاتها . ولم تذعن مصر لتحديد قواتها الى فى عهد سيادة الدولة العثمانية . وكانت قوات الجيش المصرى مع ذلك محددة بثمانية عشر الف جندى . أفيجوز إذن أن تفسر التحديد المقترح بأن بريطانيا العظمى تخشى اذا أصبح الجيش المصرى كبيراً أنه يعرض للخطر سلامة المواصلات الامبراطورية ؟ أو يجوز أيضا أن يفهم أنه اذا كان المشروع البريطانى قد أفرغ فى قالب لايترك لمصر مجالا للحرية تستطيع التحرك فيه، فما ذلك الا لخوف يداخل بريطانيا من تصرفات الحكومة المصرية ؟ اذا كان الأمر كذلك فخير ألا يجرى حديث فى محالفة . ما كانت بلفظها ولا بمعناها لتلتئم أو لتتفق مع تسوية يفسدها ذلك الخوف والتدابير التى تهيأ لاتقاء أسبابه .

ولقد يتبادر الى الذهن أن عدم تحديد قوات الجيش المصرى هو بالاكثر لمصلحة بريطانيا العظمى اذ كلما زيد عدد تلك القوات خف عن عاتقها أثر ما تعهدت به كحليفة من المعاونة على الدفاع عن مصر . ولكن هذا وجه يفرض فيه توافر الثقة من الجانبين .

وعلى كل حال فانه يجب التنبيه الى أن هذه هى المرة الأولى التى نعرض فيها مسألة تحديد قوات الجيش المصرى فان المفاوضات السابقة لاتتضمن أى أثر فى هذا الصدد فهل جد من الاحداث ما يبرر هذا أم ينبغى أن يؤول ذلك بأن الثقة آخذة فى النقص شيئا فشيئا ؟ وهل ضعف الثقة هذا هو الذى يفسر أيضا التسوية الوقتية التى وضعت لمدة ثلاث سنوات عقب الحادث الاخير بمقتضى تبادل المذكرات الذى تشير اليه هذه الفقرة يقرها هذا المشروع

ويجعلها نافذة مدي عشر سنوات علي الاقل مع أنه يلوح أن الأمثل فى هذا الشأن اعادة النظر فى التسوية المذكورة بمناسبة عقد المحالفة وذلك للتوفيق بينها وبين الحالة التى تنشأ عن المحالفة .

الفقرة الثانية : يجوز التساؤل عما إذا كانت هذه الفقرة ليست تكرارا لشطر الفقرة السابقة الخاص بالاتصال بين قوات الجيوش البريطانيه والمصرية وتنسيق طرائق تدريبها . ولقد يظهر أن التعهد بوضع معاهدين فنيين تحت تصرف الحكومة المصرية يؤدى نفس الغرض من التسوية التى وضعت بالمذكرات المتبادلة فى شهر يونيو الماضى . والأقرب للفهم أن تعرض هاتان الفقرتان على سبيل الخيرة لا أن يجمع بينهما .

ولست أدرى إذا كان منع تدريب رجال الجيش المصرى فى بلد أجنبى غير بريطانيا العظمى مرجعة استحالة تعيين ضباط فى الجيش البريطانى ممن تلقوا علومهم العسكرية أو أتموها بالخارج فاذا لم تكن ثمة استحالة من هذا الطراز فلا يفهم لماذا يكون الشىء الجائز فى الجيش البريطانى ممتنعا فى الجيش المصرى . وعلى أى حال فالموضوع فنى وانما أبديت هذه الملاحظة كأثر لما يحدثه هذا الشرط فى نفس من كان غريبا عن ذلك الفن .

الفقرة الثالثة : لمسألة التسليح والذخائر ارتباط وثيق بنظام التعليم والتدريب فى الجيش وأساليبها . وإذا كان المطلوب نظرا للتعاون بين الجيشين أن يكون تعليم الجيش المصرى وتدريبه على نمط الاساليب المتبعة فى الجيش البريطانى فقد تفهم ضرورة توحيد الأسلحة والذخائر فى الجيشين .

ولكن هذه الضرورة شىء والالتزام بوجوب الرجوع الى الحكومة البريطانية فى توريد هذه الأسلحة والذخائر شىء آخر لا يستلزم احدهما الآخر . حقا أن وساطة الحكومة البريطانية لا تكلف حكومة مصر ثمنا كبيرا (يؤكد المشروع للحكومة المصرية أنها تحصل على تلك الأسلحة والذخائر بقيمة تكاليفها كما لو كان ثمة مجال للشك فى ذلك) ولكن هذا أيضا تغيير جديد لا وجه له . وبعد فلم لا تخاطب الحكومة المصرية مباشرة دور الصناعات القائمة بصنع الأسلحة والذخائر المطلوبة وهل المقصود هنا أيضا بسط رقابة ؟ وما هى المخاوف التى يراد اتقاؤها بذلك ؟

وإذا صح نظرى وجب أن يكون الأمر فى التعيينات أن الحكومة المصرية ستتوردها من حيث تريد .

الفقرة الخامسة : لاأدرى إذا كان مثل هذا المنع تقضي به الضرورة أم تسوغه المصلحة . وقد يكون من الممكن اعتبار شريط من الأرض على جانبي قناة السويس في بعض جهاتها منطقة عسكرية لايجوز التحليق فوقه بالطيارات ، ولكنه لا يمكن تطبيق هذا المنع على عموم منطقة القنال دون الاضرار بحرية المواصلات بين القطر المصري وآسيا . وهل قدر أن هذا المنع يتناول الطيارات التابعة لشركة امبريال أيرويز) كما يتناول كل طيارة مصرية وماهي هذه الاتفاقات القائمة التي تشير اليها هذه الفقرة .

الفقرة السادسة : راجع الملاحظة على الفقرة الثامنة .

اغسطس ١٩٢٧

عبد الخالق ثروت

كتاب دولة ثروت باشا قبل مبارحته لندره

في أواخر اكتوبر سنة ١٩٢٧

إلى السير أوستن تشمبرلن

عزيزي صاحب السعادة .

من أطيب الأشياء إلى نفسي أن أعرب إلى سعادتك قبل مغادرتي لندره عن عظيم شكري لما لقيت لديكم من حسن الاستقبال . وإن أنس لا أنسى نزعة الود الذي ما برحتم تصدرون عنها في محادثاتنا ، ولا ما أبديتموه على الدوام من صادق الرغبة في التماس أسباب التوفيق بين البلدين .

ولقد كان يسعدني أن أرى مساعيكم الحميدة في تثبيت أركان الصداقة بين القطرين يكلل بالنجاح كما أنه يؤلمني أن يخفق كل ما بذل من الجهود في هذه السبيل ، تلك الجهود التي لم تجعل حتى اللحظة الأخيرة مجالا للشك في حسن ختام محادثاتنا في هذا الشأن .

ولا أزال أرجو أن أنادي منكم داعي الحكمة والجأ إلى صادق شعوركم وصحيح إنصافكم أن تدركوا الغاية التي تعملون لها وأن تضموا الى إكليل لوكارنو إكليل الاتفاق بين انجلترا ومصر .

الامضاء

« عبد الخالق ثروت »

مشروع مذكرة أولى

من وزارة خارجية بريطانيا العظمى

إلى حضرة صاحب الدولة عبد الخالق ثروت باشا
رئيس مجلس الوزراء

ببيان وجهة نظر حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية
فى اصلاح نظام الامتيازات .

حضرة صاحب الدولة

جاء فى المادة السابعة من مشروع المعاهدة التي تناقشنا فيها ما يأتى :

« يتعهد حضرة صاحب الجلالة البريطانية ببذل كل ماله من نفوذ لدى الدول ذوات الامتيازات فى مصر للحصول على تعديل نظام الامتيازات الجاري العمل به فى مصر وجعله أكثر ملاءمة لروح العصر وللحالة الحاضرة . »

وقد يكون من المفيد أن أبين لدولتكم القواعد الكلية التى يمكن بحسب ما أراه ، أن يترسمها هذا الاصلاح ، وذلك لأني مستعد لتأييد جهود الحكومة المصرية فى إجراء تسويات مع الدول على أساس هذه القواعد فيما إذا أصبحت المعاهدة التى تدور المناقشة عليها الآن نافذة .

وقد كان المرجو فى سنة ١٩٢٠ وقتما كانت المفاوضات دائرة بين الحكومتين البريطانية والمصرية إجراء تسويات لحمل الدول الأجنبية على إغلاق المحاكم القنصلية فى القطر المصرى . لذلك وضعت فى السنة المذكورة مشروعات قوانين بتوسيع اختصاص المحاكم المختلطة لتتمكن من أداء القضاء الذى تقوم به المحاكم القنصلية الآن .

وإنى لمستعد لأن أقبل اتخاذ هذه المشروعات أساسا للاصلاح المزمع إدخاله

على نظام الامتيازات إذا وافقت الدول الأجنبية على نقل قضاء محاكمها القنصلية الى المحاكم المختلطة .

ومما لا ريب فيه أن ستمس الحاجة لادخال تغييرات شتى على بعض النقط التفصيلية وسيشغل الخبراء بالمناقشة فى هذه النقط . على أن هناك بعض تعديلات أرى أنها ضرورية على كل حال وأود بهذه المناسبة بيانها للدولتكم .

قد يكون من المتعذر على بعض الدول أن توافق على نقل كافة قضايا رعاياها الخاصة بالأحوال الشخصية إلى المحاكم المختلطة . ففى هذه الأحوال يكون النقل اختياريا . ويجب أن يبقى الاختصاص فى مثل هذه القضايا للسلطات القنصلية ما لم يقع الاتفاق بين الحكومة المصرية والحكومة صاحبة الشأن على نقل هذا الاختصاص إلى المحاكم .

أما فيما يختص بحكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية فنحن على استعداد لأن نقبل اختصاص المحاكم المختلطة بالنظر فى قضايا الأحوال الشخصية التى يكون للرعايا البريطانيين صالح فيها .

وترى حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية من الأحوال التى يكون المصريون فيها متهمين بجريمة ضد الأجانب ينطوي فيها صالح مختلط يسوغ إدخال كافة القضايا التي من هذا القبيل فى دائرة الاختصاص الجنائى الذي سيكون للمحاكم المختلطة .

وفى حالة العفو أو التخفيف من عقوبات صادرة على الاجانب تؤلف عليه لجنة صغيرة يناط بها إبداء الرأي الذي يبني عليه استعمال حق الملك فى العفو ، ويكون تأليفها من وزير الحقانية والمستشار القضائى وشخص ثالث ويكون لهذه اللجنة نفسها أن تبدي رأيها للملك فيما يختص بتنفيذ عقوبات الاعدام الصادرة على الأجانب فى القطر المصري .

والمتبع الآن هو أنه من الضروري لجعل التشريع المصرى منطبقا على رعايا الدول صاحبة الامتيازات فى القطر المصرى أن توافق الدول أو الجمعية العمومية للمحاكم المختلطة عليه . غير أنه يجب توسيع سلطة الجمعية المذكورة من

هذه الناحية بحيث تتناول التشريع المصرى بأجمعه إلا فيما يتعلق بتشكيل المحاكم المختلطة ذاتها أو باختصاصها .

أما النوع الأول مما يستثنى من اختصاص الجمعية العمومية فلا ينفذ قبل أن يعلن ممثل صاحب الجلالة البريطانية اقتناعه بأنه لا لقى على عاتق الأجانب تكاليف ظالمة . وأما النوع الثانى فمن شأنه أن يدخل فى الواقع تعديلا على تسوية اتفاقية تمت بين مصر والدول ولا ينبغى إذن أن ينفذ قبل مصادقة الدول عليه .

وسيستدعى توسيع اختصاص المحاكم المختلطة فى مواد الجنايات إعداد قانون جديد للتحقيقات الجنائية وإصداره . وفى مشاريع القوانين التى وضعت سنة ١٩٢٠ جملة نصوص ذات أهمية فى هذا الموضوع (من المادة ١٠ إلى المادة ٢٧ من قانون رقم ٣) ولا ريب فى أن دولتكم توافقون على أن قانون العقوبات الجديد لا ينبغى أن ينحرف عن المبادىء المقررة فى المواد المذكورة .

وهناك مسائل أخرى لا غنى عن الاتفاق عليها بين الحكومة المصرية وحكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية فى بريطانيا العظمى . على أنى لا أجد الآن ضرورة لأن أزيد على الاشارة اليها .

وأولى هذه المسائل هى تعريف كلمة « أجنبى » وذلك فيما يتعلق بالتوسيع المقترح لاختصاص المحاكم المختلطة فاذا كان التعريف الذى يستقر عليه الرأى أضيق من التعريف الوارد فى مشروع القانون رقم ١ لسنة ١٩٢٠ فيصبح من الضرورى أن تشمل المسائل التى يحاط المستشار القضائى بها على كل ما يختص بأداء القضاء فى الدعاوى التى تكون فيها مصلحة لأى أجنبى لا أن تقتصر هذه المسائل على ما كانت المصلحة فيه لأجنبى تابع للدول صاحبة الامتيازات والثانية منها أن يزداد عدد موظفى المحاكم المختلطة الزيادة التى يستدعيها التوسيع المقترح لاختصاصها ومن باب الاحتياط الاختصاصات الجديدة للنائب العام والموظفون الذين سيحتاج اليهم للتمكن من القيام بواجبات وظيفته على وجه مرض وعلى كل حال فان المستشار القضائى الذى تعينه الحكومة المصرية طبقا لنصوص مشروع المعاهدة سيرجع اليه طبعا لاستشارته فى تعيين القضاة الاجانب فى المحاكم المختلطة والأعضاء الاجانب فى نياباتها

نوفمبر سنه ١٩٢٨

مشروع مذكرة ثانية

من وزارة خارجية بريطانيا إلى حضرة صاحب الدولة عبد الخالق ثروت باشا رئيس مجلس الوزراء ببيان وجهة نظر حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية فى إصلاح نظام الامتيازات :-

حضرة صاحب الدولة .

جاء فى المادة السابعة من مشروع المعاهدة التى تناقشنا فيها مايأتى .

« يتعهد حضرة صاحب الجلالة البريطانية ببذل كل ماله من نفوذ لدى الدول ذات الامتيازات فى مصر للحصول على تعديل نظام الامتيازات الجارى العمل به فى مصر وجعله أكثر ملائمة لروح العصر وللحالة الحاضرة فى مصر »

وقد يكون من المفيد أن أبين لدولتكم القواعد الكلية التى يمكن بحسب مارآه أن يترسمها هذا الاصلاح وذلك لأنى مستعد لتأييد جهود الحكومة المصرية فى اجراء تسويات مع الدول على أساس هذه القواعد فيما إذا أصبحت المعاهدة التى تدور المناقشة عليها الآن نافذة

ولقد كان المرجو فى سنة ١٩٢٠ وفيما كانت المفاوضات دائرة بين الحكومتين البريطانية والمصرية إجراء تسويات لحمل الدول الأجنبية على إعلان المحاكم القنصلية فى القطر المصرى . لذلك وضعت فى السنة المذكورة مشروعات قوانين بتوسيع اختصاص المحاكم المختلطة لتتمكن من أداء القضاء الذي تقوم به المحاكم القنصلية الآن

وإنى لمستعد لأن أقبل اتخاذ هذه المشروعات أساسا للاصلاح المزمع إدخاله على نظام الامتيازات إذا وافقت الدول الأجنبية على نقل قضاء محاكمها القنصلية إلى المحاكم المختلطة .

ومما لاريب فيه أن ستمس الحاجة لادخال تغييرات شتى على بعض النقط

التفصيلية ويشمل الخبراء بالمناقشة فى هـذه النقط . على أن هناك بعض التعديلات أرى أنها ضرورية على كل حال وأود بهذه المناسبة بيانها لدولتكم

قد يكون من المتعذر على بعض الدول أن توافق على نقل كافة قضايا رعاياها الخاصة بالأحوال الشخصية إلى المحاكم المختلطة ، ففى هذه الأحوال يكون النقل اختياريا ويجب أن يبقى الاختصاص فى مثل هـذه القضايا للسلطات القنصلية مالم يقع الاتفاق بين الحكومة المصرية والحكومة صاحبة الشأن على نقل هذا هذا الاختصاص إلى المحاكم المختلطة . وأتوقع أن حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية تكون مستعدة لأن تقبل اختصاص المحاكم المختلطة بالنظر فى قضايا الأحوال الشخصية التى يكون الرعايا البريطانيين صالح منها .

وترى حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية أن من الضرورى أن يحاكم المصريون المتهمون بجرائم سياسية ضـد الأجانب أمام المحاكم المختلطة وتجنبا لصعوبة الفصل فى أي مسألة معينة فيما إذا كانت الجريمة سياسية أو غير سياسية يجب أن يوضع نص يقرر أنه كلما وجد لدى النائب العمومى أمام المحاكم المختلطة أسباب للاعتقاد بأن الجريمة المنسوبة إلى مصرى هى جريمة سياسيـة فتكون القضية من اختصاص تلك المحاكم وتنظر فيها بناء على ذلك

وفى حالة العفو أو التخفيف من عقوبات صادرة على الأجانب تؤلف لجنة صغيرة يناط بها إبداء الرأي الذي يبنى عليه استعمال حق الملك فى العفو ويكون تأليفها من وزير الحقانية والمستشار القضائى وشخص ثالث ، ويكون لهذه اللجنة نفسها أن تبدى رأيها للملك فيما يختص بتنفيـذ عقوبات الاعدام الصادرة على الأجانب فى القطر المصرى .

والمتبـع الآن هو أنه من الضرورى لجعل التشريـع المصري منطبقا على رعايا الدول صاحبة الامتيازات فى القطر المصري أن توافق الدول أو الجمعيـة العمومية للمحاكم المختلطة عليه . غير أنه يجب توسيع سلطـة الجمعية المذكورة من هذه الناحية بحيث تتناول التشريع المصري بأجمعـه إلا ماتعلق منه بفرض تكاليف ماليـة على الأجانب أو تعلق بتشكيل المحاكم المختلطة ذاتهـا أو باختصاصاتها .

أما النوع الأول مما يستثنى من اختصاص الجمعية العمومية فلا ينفذ قبل أن

يعلق ممثلي صاحب الجلالة البريطانية اقتناعه بأنه لا يوجد تمييزا ظالما بالنسبة للاجانب . وأما النوع الثاني فمن شأنه أن يدخل في الواقع تعديلا على تسوية اتفاقية تمت بين مصر والدول ولا ينبغي إذن أن ينفذ قبل مصادقة الدول عليه .

وسيستدعي توسيع اختصاص المحاكم المختلطة في مواد الجنايات إعداد قانون جديد للتحقيقات الجنائية وإصداره وفي مشاريع القوانين التي وضعت سنة ١٩٢٠ جملة نصوص ذات أهمية في هذا الموضوع (من المادة ١٠ إلى المادة ٢٧ من القانون رقم ٢) . ولا ريب في أن دولتكم توافقون على أن قانون العقوبات الجديد لا ينبغي أن ينحرف عن المبادىء المقررة في المواد المذكورة .

وهناك مسائل أخرى لا غنى عن الاتفاق عليها من الحكومة المصرية وحكومة صاحب الجلالة البريطانية في بريطانيا العظمى على أني لا أجد الآن ضرورة لأن أزيد عن الاشارة اليها

وأولى هذه المسائل هي تعريف كلمة (أجنبي) وذلك فيما يتعلق بالتوسيع المقترح لاختصاص المحاكم المختلطة . وقد فهمت من دولتكم أن القوانين التي تطبقها المحاكم الأهلية . تخضع لقضائها كل شخص في مصر غير الذين لا يخضعون له بمقتضى القوانين أو العادات المرعية . وإني مستعد لقبول هذا المبدأ على شرط أن يكون مفهوما أن جميع الأجانب الذين كانوا في الماضي يتمتعون بنظام الامتيازات يكونون خاضعين لقضاء المحاكم المختلطة بصرف النظر عما يكون قد وقع بعد الحرب سنة ١٩١٤ ـ ١٩١٨ من التغييرات في السيادة .

ومن جانب آخر فان المستشار القضائي يضع نفسه تحت تصرف الحكومة المصرية فيما يتعلق بالمسائل الخاصة بأداء القضاء في القضايا التي يكون لاجنبي فيها أيا كانت مصلحة لا فيما يتعلق فقط بالمسائل التي تكون فيها مصلحة لاجنبي خاضع لقضاء المحاكم المختلطة

أما المسألة الثانية فانه يزداد عدد موظفي المحاكم المختلطة الزيادة التي تستدعيها التوسع المقترح لاختصاصها ومن باب الاحتياط والاختصاصات الجديدة للنائب العام والموظفين الذين سيحتاج اليهم للتمكين من القيام بواجبات الوظيفة على وجه مرض . وبطبيعة الحال سيرجع إلى المستشار القضائي لاستشارته في تعيين القضاة الأجانب في المحاكم المختلطة والأعضاء الأجانب في نياباتها

٤ نوفمبر سنة ١٩٢٨

رسالة سير أوستن تشمبرلن

الى لورد لوبر

بابلاغ المشروع النهائى

وزارة الخارجية البريطانية فى ٢٤ نوفمبر سنة ١٩٢٧

حضرة صاحب الفخامة

١ — إن المناقشات التى دارت بينى وبين ثروت باشا كانت فى الواقع قد انتهت عندما تركتما لندن عائدين إلى مصر. ولكن الوقت لم يمكنى من الحصول على قرار نهائى من حكومة حضرة صاحب الجلالة فى بريطانيا العظمى بشأن الصيغة التى وضع بها مشروع المعاهدة على أثر ما جرى طويلا بيننا من تبادل الآراء الودي .

٢ — على أننى قد استطعت قبل مبارحتكم مارسيليا على نفس الباخرة التى أبحر عليها دولته أنه فيما عدا وضع نص مرض يثبت ما اتفق عليه فى أمر نقطة ذات أهمية ثانوية انتهيت فيها مع ثروت باشا إلى رأي من حيث المبدأ . وفيما عدا موافقة حكومة حضرة صاحب الجلالة فى المستعمرات الحرة وفى الهند (وهذا ما نعده ضروريا كما سبق أن بينت ذلك لدولته) فإن حكومة حضرة صاحب الجلالة فى بريطانيا العظمى مستعدة لقبول المعاهدة بالصيغة التى قر الرأي عليها كما أنه كان من المفهوم بيننا أن يعلق اعتمادها على مصادقة برلمان كل من البلدين عليها .

٣ — وإنه لي غنى عن الاشارة إلى أن المعاهدة بالصيغة التى قر الرأي عليها نهائيا تختلف فى عدة مواضع مهمة عن المشروع الذي قدمته فى بادىء الأمر إلى ثروت باشا من قبل حكومة حضرة صاحب الجلالة فانها تتضمن تساهلات عظيمة سلمت بها حكومة جلالته نزولا على رأي ثروت باشا ومراعاة للشعور

المصرى بغية الوصول إلى اتفاق وذلك بعد أن سمعت ما أبداه دولته من البيانات .

وقد قرر ثروت باشا اكثر من مرة أن حكومة حضرة صاحب الجلالة كانت تقابل وتبحث اعتراضاته واقتراحاته بروح الصداقة والعطف كما أنني أذكر بارتياح ما كان يبديه دولته من نفس الروح ومن بعد النظر وصادق الرغبة للوصول الى اتفاق .

٤ — ويجب أن يعد مشروع المعاهدة فى صيغته الحالية كأنه معبر من الجانبين عن الحد الأقصى الذى يستطيع كل من الطرفين أن يتقدم اليه رغبة فى ملاقاة الآخر . وذلك ما كان مفهوما بيننا . وعلى هذا الشرط فقط أمكننا أنا وثروت باشا أن نبلغ هذا المدى البعيد فكان من نتيجة ذلك أن لاسبيل إلى إجراء تعديلات أخرى وأن المعاهدة يجب أن تقبل كما هي أو ترفض كما هى .

٥ — ويذكر دولته ما عانيته من الصعوبة فى سبيل الموافقة ولو بصفة شخصية ومؤقتة على العبارة الواردة فى أوائل المادة السابعة ، أشير بذلك الى الجملة الآتية ريثما يحين الوقت لعقد اتفاق يعهد بموجبه حضرة صاحب الجلالة البريطانية إلى حضرة صاحب الجلالة ملك مصر » .

فلقد كان يشغلني أن تثير هذه العبارة فى المستقبل فكرة أنها تقضي حتما على حكومة حضرة صاحب الجلالة فى وقت ما — مهما يكن بعيدا — بأن تعقد مثل هذا الاتفاق .

وقد قلت لدولته أنني وإن كنت لا أرغب البتة فى أن أقف حجر عثرة فى سبيل عقد مثل هذا الاتفاق إذا أصبح يوما مستطاعا ، إلا أنني لا أريد أن يقع أي لبس فى وثيقة لها ما لهذه الوثيقة من الاهمية فى نظر البلدين وأن حكومة حضرة صاحب الجلالة لايسعها الارتباط بأى تعهد صريح أوضمان بسحب جنود حضرة صاحب الجلالة من مصر وتكليف الحكومة المصرية وحدها حماية جميع خطوط مواصلات الأمبراطورية حيث تخترق هذه الخطوط الاراضي المصرية أو تمر عليها غير أن دولته قد أكد لى أنه لم يرم بالعبارة التى اقترحها على إلى هذا القصد ولا إلى هذا المعنى .

وقال لي أنه يؤمل ، إذا ما اعتمدت المعاهدة أنه قد يأتى يوم تشعر فيه

حكومة حضرة صاحب الجلالة من أسباب الأمن بما يجعلها تعهد فى أمر الدفاع عن مصر وحماية المصالح البريطانية منها إلى الحكومة المصرية ، كما أنها شعرت من أسباب الأمن بما جعلها تعهد بحماية مثل هذه المصالح فى المستعمرات الحرة إلى حكومات تلك المستعمرات نفسها . وإن دولته ليدرك على كل حال أن هذا اليوم بعيد ويكتفي بأن يترك لحكومة حضرة صاحب الجلالة مطلق التصرف فى تقرير إن ذلك جاء يومه ، وكل مايطلبه هو أن لاتسد حكومة حضرة صاحب الجلالة الباب فى سبيل إمكان تحقيق أمنية مصرية إذا تيقنت هذه الحكومة نفسها فى يوم مستقبل أن لاخطر بالنظر إلى طبيعة العلاقات التي تربط مصر بانجلترا من امكان اتخاذ مثل هذا التدبير .

٦ — فبناء على هذا التأكيد قد رضيت بتعضيد مطالب ثروت باشا لدى الحكومة البريطانية . ومما يجب ذكره أن زملائى لأول وهلة كانوا يشاطرونني هذا الخوف للسبب نفسه الذى أبديته لدولته وهو الرغبة فى اجتناب إستعمال أى عبارة يمكن أن تفسر فى المستقبل ممن يجهلون مادار بيني وبين دولته بما يعد إلزاما لحكومة حضرة صاحب الجلالة بأن تعقد فى زمن يتفاوت قربه اتفاقا من هذا القبيل . وقد أحطت حكومة حضرة صاحب الجلالة علما بما أبداه لي ثروت باشا من البيانات فى هذا الشأن . وبناء على هذا التفاهم وعلى تأكيدات دولته قبلت حكومة حضرة صاحب الجلالة النص الذى اقترحه .

٧ — ويشتمل المشروع على نقط أخرى كانت موضوع بحث جدي طويل بيني وبين ثروت باشا ولما كانت هذه النقط خارجة عن دائرة التعليمات التى أعطيت لي فقد اضطررت إلى الاحتفاظ بها على وجه التعيين لعرضها على مجلس الوزراء . وسيري دولته أن حكومة حضرة صاحب الجلالة قد تجاوزت عن الاعتراضات التى أثرتها معرفة بذلك عن صادق رغبتها فى جعل المعاهدة بحيث يستطيع ثروت باشا أن يؤيدها لدي الحكومة المصرية والشعب المصرى بكل ثقة وبلا تحفظ .

٨ — وقد يكون دولته فى حاجة الى أن أكرر له ما سبق أن أكدته له وأكده هو لي من أن العبارات (المعمول بها) و (الموجودة) و (والحالية والمقررة أصلا) وما يماثلها الوارد ذكرها فى الملحق تتعلق بالشروط التي كان معمولا بها وقت المناقشة فى المشروع فهي لا تتناول أي تعديل فى هذه الشروط من الطرفين يطرأ بين ذلك الوقت وتاريخ اعتماد المعاهدة .

٩ — ويروق لى الآن أن أحيط فخامتكم علما بأن حكومة حضرة صاحب الجلالة فى بريطانيا العظمى بعد أن خابرت حكومة حضرة صاحب الجلالة فى المستعمرات الحرة وفى الهند قد قبلت المشروع الذي قر الرأى عليه بيننا والمرفقة صورته بهذا الكتاب وإنه رخص لكم بتوقيعه عن حكومة حضرة صاحب الجلالة حالما يستطيع دولته التوقيع عن الحكومة المصرية وأملنا وطيد بأننا بهذه المعاهدة التي تصون كرامة الشعبين على السواء ويحقق لمصر حريتها واستقلالها والمنزلة اللائقة بها بين الأمم الامبراطورية البريطانية حماية مصالحها الحيوية وتعهداتها الدولية تكون قد وضعنا أساساً متينا للصداقة وحسن التفاهم بين مصر والامبراطورية البريطانية في المستقبل . وأرجوا منكم أن تتلوا هذا الكتاب على ثروت باشا وأن تسلموا إلى دولته صورة منه .

الامضاء .

أوستن تشمبرلن

ملاحظة .

نص المعاهدة المرافقة لهذا هو النص الانجليزي وهو النص الذي يوقع ويرجع اليه وذلك طبقا لما تم الاتفاق عليه بيني وبين ثروت باشا ولتسهيل مهمتكم عند المناقشة فى الموضوع مع دولته أرسل لكم أيضا الترجمة الفرنسية .

المشروع النهائى

إن حضرة صاحب الجلالة ملك مصر

وحضرة صاحب الجلالة ملك بريطانيا العظمى وايرلندا والأراضى البريطانية فيما وراء البحار وأمبراطور الهند .

رغبة فى توثيق عرى الصداقة وحرصاً على حسن العلاقات ودوامها بين البلدين .

وبما أنه يقتضى ، تحقيقاً لهذه الرغبة ، أن تعين العلاقات بين البلدين تعيينا دقيقا وذلك بأن تحل وتحدد المسائل المعلقة وهى المسائل التى رأت حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية وجوب الاحتفاظ بها فى تصريح ٢٨ فبراير سنة ١٩٢٢

ورغبة فى قطع السبيل دون إمكان التدخل فى إدارة مصر الداخلية

ونظراً إلى أن خير وسيلة لبلوغ هذه الغاية هى عقد معاهدة صداقة وتحالف تسهل — فى مصلحة كلتا الحكومتين المتعاقدتين — تعاونهما الفعلى فى القيام بواجبهما المشترك ، واجب الدفاع عن مصر وتحقيق استقلالها

قررا عقد معاهدة لهذا الغرض وعينا المفوضين عنهما وهم :

. . . . . .

. . . . . .

وبعد أن تبادلوا أوراق التفويض الكامل وتبينت صحة هذه الأوراق ، قد اتفقوا على ما يأتى :

المادة الأولى : تعقد بين الحكومتين المتعاقدتين محالفة تؤكد قيام الصداقة والاتفاق الودى وحسن التفاهم بينهما .

المادة الثانية : يتعهد حضرة صاحب الجلالة ملك مصر بأن لا يتخذ فى البلاد الأجنبية موقفاً يتنافى مع المحالفة وموقفاً يجوز أن يفضى الى إثارة صعوبات لحضرة صاحب الجلالة البريطانية كما يتعهد بأن لا يسلك فى البلاد الأجنبية مسلك المعارضة للسياسة التى يتبعها فيها حضرة صاحب الجلالة البريطانية وأن لا يعقد مع الدول الأجنبية أى اتفاق يكون مضراً بالمصالح البريطانية .

المادة الثالثة : إذا أصبح حضرة صاحب الجلالة ملك مصر على أثر غارة أو اعتداء أيا كان نوعه فى حالة حرب للدفاع عن أراضيه ولحماية مصالح بلاده يقوم فى الحال حضرة صاحب الجلالة البريطانية لانجاده بصفة محارب وذلك مع عدم الاخلال بما نص عليه من الأحكام فى ميثاق جمعية الأمم .

المادة الرابعة : اذا حدثت ظروف من شأنها أن تجعل فى خطر ما بين حضرة صاحب الجلالة ملك مصر وإحدى الدول الأجنبية من حسن العلاقات أو أن تهدد حياة الأجانب وأموالهم فى مصر يتشاور جلالته فى الحال مع حضرة صاحب الجلالة البريطانية لاتخاذ أنجع الوسائل لحل الإشكال .

المادة الخامسة : لأجل تحقيق المعاونة بين الجيشين المنصوص عليها فى المادة الثالثة تتعهد الحكومة المصرية بأن يكون تعليم الجيش المصرى وتدريبه حسب الأساليب المتبعة فى الجيش الإنجليزى ، واذا رأت الحكومة المصرية ضرورة استخدام ضباط أو مدربين من الأجانب فتختارهم من الرعايا البريطانيين .

المادة السادسة : اذا تهدد حضرة صاحب الجلالة البريطانية وقوع

حرب أو إذا وجد فى حالة حرب ولو لم يترتب على هـذه الحرب أى مساس بحقوق مصر ومصالحها يبذل حضرة صاحب الجلالة ملك مصر لحضرة صاحب الجلالة البريطانية فى الأراضى المصرية كل ما فى وسعه من التسهيلات والمساعدات بما فى ذلك استخدام موانيها ومطاراتها وجميع طرق المواصلات فيها .

المادة السابعة : تحقيقا وتسهيلا لقيام حضرة صاحب الجلالة البريطانية بحماية طرق مواصلات الأمبراطورية البريطانية وريثما يحين الوقت لعقد اتفاق يعهد بموجبه حضرة صاحب الجلالة البريطانية الى حضرة صاحب الجلالة ملك مصر مهمة تحقيق هذه الحماية ، يرخص حضرة صاحب الجلالة ملك مصر لحضرة صاحب الجلالة البريطانية بأن يبقى فى الأراضى المصرية من القوات المسلحة ما ترى حكومة حضرة صاحب الجـــلالة البريطانية ضرورة وجوده لهذا الغرض .

ولا يكون لوجود هذه القوات مطلقا صفة الاحتلال . ولا تخل بأى وجه من الوجوه بحقوق السيادة المصرية . وبعد انقضاء مدة عشر سنوات من تاريخ العمل بهـــذه المعاهدة يعيد الطرفان المتعاقدان النظر فى مسألة المكان الذى تستقر فيه تلك القوات مسترشدين فى ذلك بما يكونان قد أحرزاه من الخبرة فى تنفيذ أحكام هذه المعاهدة وفى حالة عدم الاتفاق تعرض المسألة على مجلس جمعية الأمم فاذا لم يصدر القرار موافقا لمطالب الحكومة المصرية جاز بناء على طلبها وبالشروط نفسها إعادة النظر فى المسألة فى آخر كل خمس سنوات ابتداء من تاريخ صدور القرار المذكور .

المادة الثامنة : نظراً لما بين البلادين من روابط الصداقة ولما تنشئه هذه المعاهدة من التحالف تخول الحكومة المصرية بوجـــه عام للرعايا البريطانيين الأفضلية على غيرهم فى حالة استخدام أجانب بصفة موظفين .

ولا يعين من رعايا الدول الأخرى إلا إذا لم يوجـــد من الرعايا

البريطانيين من يكونون حائزين للمؤهلات والشروط المطلوبة .

المادة التاسعة : يبذل حضرة صاحب الجلالة البريطانية كل ما له من نفوذ لدى الدول ذوات الامتيازات فى مصر للحصول على تعديل نظام الامتيازات الجارى العمل به وجعله أكثر ملائمة لروح العصر وللحالة الحاضرة فى مصر .

المادة العاشرة : يبذل حضرة صاحب الجلالة البريطانية وساطته لتقبل مصر فى جمعية الأمم ويعضد الطلب الذى تقدمه مصر لهذا الغرض . وتصرح مصر من جانبها أنها مستعدة لقبول الشروط المطلوبة للاندماج فى تلك الجمعية .

المادة الحادية عشرة : بالنظر الى العلاقات الخاصة التى تنشئها المحالفة بين الحكومتين المتعاقدتين يمثل حضرة صاحب الجلالة البريطانية فى بلاط حضرة صاحب الجلالة ملك مصر سفير يعتمد بحسب الأصول المرعية ويخوله حضرة صاحب الجلالة ملك مصر حـــق التقدم على أى ممثل أجنبى آخر .

المادة الثانية عشرة : لا تخل أحكام هذه المعاهدة بأى وجه من الوجوه بالتعهدات التى تنجم أو يجوز أن تنجم لكل من الطرفين المتعاقدين عن ميثاق جمعية الامم .

المادة الثالثة عشرة : الترتيبات التى يقتضيها تنفيذ بعض نصوص هذه المعاهدة واردة فى الملحق المرفق بها . ويكون للملحق ما للمعاهدة من حيث النفاذ وتكون مدته مدتها .

المادة الرابعة عشرة : إنه وان يكن كلا الطرفين المتعاقدين على يقين من أنه مع الايضاحات السابق الإشارة اليها عن طبيعة العلاقات بين البلدين لا يحتمل وقوع أى سوء تفاهم بينهما إلا أنهما رغبة فى الحرص على حسن علاقاتهما قد اتفقا على أن كل خلاف ينشأ عن تطبيق أو تفسير

أى حكم من تلك الأحكام ولم يتيسر حله بمفاوضات مباشرة يكون الفصل فيه طبقاً لأحكام ميثاق جمعية الامم .

تعتمد هذه المعاهدة ويكون تبادل الاعتماد فى أقرب وقت .

بناء على ذلك قد وقع (المفوضون) هذه المعاهدة ورسموها بختمى الفريقين .

صدرت فى . . . من نسختين بتاريخ . . .

الملحق (١)

(ا) ما لم يتفق مقدما بين الطرفين المتعاقدين على العكس يحتفظ فى الجيش المصرى مدة العشر سنوات المشار اليها فى المادة السابعة من المعاهدة بموظفين بريطانيين من الدرجات الموجودة الآن فى وظائفهم الحالية وبالشروط المنصوص عليها فى العقود المعمول بها .

(ب) لا تدرب الحكومة المصرية رجال الجيش المصرى إلا فى بريطانيا العظمى وتتعهد حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية من جانبها بقبول كل بعثة توفدها الحكومة المصرية لهذا الغرض الى بريطانيا العظمى .

(ج) تكون أسلحة الجيش المصرى من نفس الطراز المستعمل فى الجيش البريطانى وتبذل حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية وساطتها إذا طلبتها منها الحكومة المصرية لتسهيل توريد تلك الاسلحة من بريطانيا العظمى .

(د) تحتفظ القوات البريطانية فى مصر بما تتمتع به الآن من مزايا وامتيازات وتضع الحكومة المصرية مجاناً تحت تصرف تلك القوات الأراضى والمبانى التى تشغلها الآن وذلك الى أن يغير المكان الذى تستقر فيه تلك القوات عملا بالفقرة الثانية من المادة السابعة من المعاهدة . وعلى أثر هذا التغيير تعود الأراضى والمبانى التى تجلو عنها القوات الى حوزة الحكومة المصرية على أن تضع الحكومة المصرية مجانا تحت تصرف تلك

القوات ما يعادلها من الأراضى والمبانى فى الجهات التى تنقل اليها .

(ه) تحظر الحكومة المصرية الطيران فوق شقة من الأرض عرضها عشرون كيلو مترا على كل من جانبى قناة السويس ما لم يقرر الطرفان المتعاقدان بالاتفاق بينهما ما يخالف ذلك . على أن هذا الحظر لا يسرى على قوات كل من الطرفين المتعاقدين ولا على ماهو قائم الآن من خدمات الطيران المنظمة بناء على الترتيبات المعمول بها .

الملحق « ٢ »

(ا) تعين الحكومة المصرية بالاتفاق مع حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية مستشاراً ماليا تخوله فى الوقت الملائم السلطات التى يتولاها الآن أعضاء صندوق الدين . ويحاط علماً بكل مشروع تشريعى مما يقتضى الآن مصادقة الدول ذوات الامتيازات ليكون نافذاً على الاجانب ويكون تحت تصرف الحكومة المصرية فى غير ذلك من الشؤون التى ترى استشارته فيها .

(ب) بالنظر الى تعديل النظام القضائى المنصوص عليه فى المادة التاسعة من المعاهدة تعين الحكومة المصرية بالاتفاق أيضا مع حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية مستشاراً قضائياً يحاط علما بكل ما يمس ادارة القضاء فيما يتعلق بالاجانب ويكون تحت تصرف الحكومة المصرية فى غير ذلك من الشؤون التى ترى استشارته فيها

(ج) الى أن يجرى العمل باصلاح نظام الامتيازات المنصوص عليه فى المادة التاسعة من هذه المعاهدة على أثر ما يعقد من الاتفاقات بين مصر والدول ذوات الشأن لا تغير الحكومة المصرية فى عدد واختصاص الموظفين البريطانيين الذين يشتغلون الآن بادارة الامن العام والبوليس.

أستيضاحات

عما تقصده الحكومة المتعاقدة بعض عبارات مشروع المعاهدة

مقدمة عن مصر

الفقرة الثالثة من التعهد - يستبدل بالعبارة الآتية : «وذلك بحل وبتحديد المسائل المعلقة الخ . . » عبارة «وذلك بتحديد المسائل المعلقة وحلها الخ . . » وذلك أن تحديد هذه المسائل يجب أن يسبق حلها .

المادة الثانية : المفهوم أن هذه المادة فى إشارتها للصعوبات التى يمكن أن يثيرها موقف الحكومة المصرية ولمسلك المعارضة للسياسة الانجليزية وللمصالح البريطانية ، التى قد يلحقها ضرر من جراء اتفاقات مصر، لم يكن المراد منها غير المسائل السياسية البحتة ، وعلى ذلك فإن الحكومة المصرية يظل لها تمام الحرية فى تصرفاتها الاقتصادية والتجارية.

المادة الرابعة : المفهوم أن هذه المادة التى كان يجب أو يجوز أن تلحق بالمادة الثالثة كفقرة ثانية للدلالة على ما هنالك من الارتباط بين الفكرين الواردين فى المادتين إنما هى متممة للمادة الثالثة ، ذلك أنه بينما تشير المادة الثالثة إلى واجبات انجلترا فى حالة إعلان حرب على مصر تبين المادة الرابعة الأحوال التى قد تستدعى قيام انجلترا بواجباتها المنصوص عليها فى تلك المادة وهى الأحوال التى تبرر تعهد الحكومة المصرية بمشاورة الحكومة البريطانية إذ كان الملحوظ فيها اتقاء لوقوع الحرب وقد حصرت هذه الأحوال فى أمرين أولهما حالة خلاف خطير مع إحدى الدول الأجنبية يخشى أن لا يحل إلا بقوة السيف وثانيهما حالة حدوث فتنة تهدد حياة الأجانب وأموالهم بحيث يخشى تداخل إحدى الدول

الأجنبية فيها بالقوة العسكرية وقد كان الغرض من هذه المادة بوجه خاص تحديد الحالات التى تجب فيها المشاورة ليمتنع بذلك إمكان التدخل البريطانى فى غير تلك الحالات

ويجب التذكير هنا بأن المشروع البريطانى الأول كان يحتوى نصاً: (المادة الثامنة) لم يسعنى قبوله لأسباب ولما تضمنه من التعميم وبأن النص الجديد إنما وضع لإرضائى فى هذا الصدد

المادة السادسة : كانت هذه المادة فى تحريرها الأول تتضمن فى وصف المساعدة عبارة (التى تقتضيها حالة حليفتين مشتبكتين معا فى حرب) فلم يسعنى قبولها لما يمكن أن تؤدى إليه ، فى حالة لا تكون فيها الحكومة المصرية فى حرب ولا يتهددها حرب ، من إلزام الحكومة المصرية باعلان الأحكام العرفية وإغلاق حدودها كلها أو بعضها وشراء المؤن قهرا الخ .. وإذا جاز أن تعتبر هذه التدابير من وجوه المساعدة فلا مشاحة فى أنها من الأسباب الخطيرة للانزعاج والاضطراب فى البلاد وعليه فليس فى نية الحكومة المصرية أن تأخذ على نفسها فى هذا الصدد عهداً ما . وما وضعت هذه المادة بصيغتها الحالية إلا لتقرير ما للحكومة المصرية من حرية فى هذا الموضوع

المادة الثامنة : الغرض من هذه المادة ، كما تخلص من البيانات التى اقترنت بوضعها ، هو اتقاء أن يكون لموظفين أجانب غير بريطانيين نفوذ سياسى أجنبى قد يعرض تحالف البلدين للخطر ولذلك جاء فى المشروع البريطانى الأول أن تعيين الموظفين الأجانب من درجة مدير فما فوق يجب أن يكون بمشاوره الممثل البريطانى . إذا كانت هذه الطائفة من كبار الموظفين الذين يجوز أن يكون لهم نفوذ سياسى فى إدارة الأعمال العامة هى وحدها التى تثير فى نظر بريطانيا العظمى مثل تلك المخاوف ، وقد لاحظت على هذا النص أنه فضلا عن انه يكون تدخلا غير جائز فى إدارة البلاد

صعب التطبيق فإن أساسه مسألة (كادر) لاثبات لها وليس بينها وبين النفوذ السياسى الذى يقتضى اتقاؤه أى ارتباط مباشر . وبناء على تلك الملاحظة استعيض عن النص القديم بهذه المادة الثامنة التى تجعل مناط الحكم فى المسألة اعتباراً موضوعياً أدنى إلى القبول ولكن هذه الماده لا تتعلق طبعاً إلا بنفس كبار الموظفين الذين يجوز أن يكون لهم بسبب أهمية مناصبهم نفوذ سياسى .

الملحق « ا » — جاء فى الصيغة الأولى لتحرير هذا النص أن شروط استبقاء الموظفين البريطانيين فى الخدمة هى عين الشروط الواردة فى المذكرات التى تبودلت فى شهر يوليه الأخير بين فخامة المندوب السامى وبينى . ولما كان تبادل هذه المذكرات لم يحصل إلا بمناسبة حادث كاد يكدر العلائق الحسنة بين البلدين فقد آثرت أن لا ألمح اليه أو أذكر به فى سياق معاهدة يراد بها توثيق روابط الصداقة والود . على أنه لم يقصد فى الواقع أن يكون للصيغة الجديدة مدلول أوسع مما كان للصيغة السابقة وقد تبينت فى أحاديثنا مرمى التسوية التى تمت فيجب إذن أن نفهم العبارة الجديدة على أن من يجب الاحتفاظ به فى خدمة الجيش هو المفتش العام ومساعده فقط وعلى أن اختصاصات ذلك المفتش العام تظل محدودة كما هى الآن بمقتضى مرسوم يناير سنة ١٩٢٥ الذى أنشأ مجلس الجيش ولجنة الضباط وجعله عضوا منها .

الملحق « ج » — كانت هذه الفقرة بحسب المشروع البريطانى الأول تشير إلى موظفى الادارة الأوربية والموظفين الأوربيين بپوليس القاهرة والاسكندرية وبور سعيد . وبعد مناقشة وضعت الصيغة الجديدة وكان المفهوم أن عباراتها لا تشمل إلا هؤلاء الموظفين بعينهم مما يترتب عليه أن يبقى إثنان من موظفى إدارة الأمن العام خارجا عن نطاق تلك الصيغة .

وقد حددت هذه الصيغة أجل الالتزام بأنه تاريخ العمل بما يتم عليه الاتفاق بين مصر والدول صاحبات الشأن من الاتفاقات بشأن اصلاح نظام الامتيازات المشار اليه فى المادة التاسعة من مشروع المحالفة .

ولايخرج الحال فى هذا الشأن عن أمرين : فاما تبرم هذه الاتفاقات فى أجل قريب جدا ، وإما أن لا تنجح المفاوضات الخاصة بها .

وما دارت المناقشة حوله ووقع التفاهم عليه مع السير جون برسيفال خاصا بقواعد النظام القضائى المستقبل هو تعيين بعض الضباط الأجانب بمصر واسكندريه وبورسعيد ليكون منهم بوليس الأجانب يمكن للمحاكم المختلطة من أن تنفذ بواسطتهم أوامر القبض أو الضبط أو التفتيش فى الحالات التى ترى فيها أن يكون تنفيذ هذه الأوامر بواسطة ضباط أجانب

ولم يتفق على شىء بشأن الحالة الثانية فقد كنت فى الوقت الذى كان الحديث فيه دائراً على هذه المسائل أتوقع أن تعالج المعاهدة السياسية وإصلاح الامتيازات معا وفى وقت واحد . ولكن وقد عرض بعد ذلك أنه يجب إمضاء المعاهدة السياسية قبل المفاوضة فى شأن الامتيازات وجب تدبير حل لتلك الحالة الثانية .

اصلاح نظام الامتيازات

أما المسائل التى أثارها كتاب وزارة الخارجية البريطانية بتاريخ نوفمبر سنة ١٩٢٧ فى صدد تعديل نظام الامتيازات الأجنبية فيهمنى أن أدلى بشأنها بالإيضاح الآتى :-

(١) بالنسبة لاختصاص المحاكم المختلطة بنظر الجرائم السياسية التى تقع من مصرى على أجنبى متمتع بالامتيازات أود أن أبدى قبل كل شىء أن المقصود إنما هو جريمة القتل الناشئة عن سبب سياسى دون أى جريمة

خرى . ولست أقصد بالاعتراف للنائب العام لدى المحاكم المختلطة بالحق فى وصف جريمة قتل ما بأنها سياسية أو غير سياسية أن أعترف له بحق البت نهائيا فى ذلك الموضوع فلقاضى التحقيق ومحكمة الجنايات إذا رأيا أن سبب الجريمة سياسى أن يقرر عدم اختصاصها . وتنحصر مهمة النائب العمومى إذن فى أمر واحد هو أن يصدر قرارا لا يرمى ابتدائيا الى أكثر من تحديد الاختصاص مؤقتا وذلك تجنبا لتعطيل التحقيق بسبب اختلاف وجهات النظر فى الجهة القضائية المختصة .

(٢) وأما ما يتعلق بالتشريع الذى يطبق على الأجانب فإن المادة ١٢ من القانون المدنى المختلط تعتبر أنها القاعدة لكل تشريع لا يكون تشريعا ماليا وتكون مهمة الجمعية العمومية للمحكمة المختلطة الاستيثاق من أن التشريع الذى يعرض عليها ليس بحيث لا يتفق مع المبادىء المشتركة للتشريع فى بلاد الدول ذات الامتيازات .

وفيما يختص بالتشريع المالى يجب ألا يستعمل حق المعارضة — الذى أرى نفسى مستعدا للاعتراف به — إلا بالنسبة للقوانين التى تقرر فرقا فى المعاملة (١) لغير مصلحة الأجانب كما يجب أن يشترط فيه

أولا — ألا يستعمل إلا بناء على تقرير تضعه هيئة مشكلة لهذا الغرض وتكون الحكومة المصرية ممثلة فيها كأن تكون مثلا لجنة مؤلفة من أربعة أعضاء اثنان منهم مصريان وثالث يمثل الدول الكبرى ورابع يمثل الدول الصغرى.

ثانيا : أنه لا يوقف تنفيذ التشريع إلا استعمال حق المعارضة فعلا .

ثالثا : أن يقرر للحكومة المصرية حق الطعن فى ذلك الاستعمال أمام هيئة دولية تكون عصبة الأمم أو محكمة لاهاى .

ويقتضى أن يلاحظ هنا أن جواز رفع الأمر إلى هيئة دولية عندما

---

(١) المفهوم أنه لا يعتبر تفريقاً فى المعاملة إن ضريبة متساوية للجميع تكون أثقل أثرا على الأجانب لأنها تفرض بالنسبة لحالات أو أعمال أخص بهم أو أكثر تحققاً عندهم

ترى الحكومة المصرية أن حق المعارضة استعمل على غير وجهه كأن يرجع فى المشروع الذى قدمته إلى أن الأحكام الخاصة بحق المعارضة كانت سينص عليها فى المعاهدة نفسها فكان لذلك يجب أن يسرى عليها حكم المعاهدة الختامى بشأن تفسير أو تأويل أحكام المعاهدة عن الخلاف بحسب ميثاق عصبة الأمم

فإذا رئى لمناسبات أخرى أن توضح الأحكام الخاصة بحق المعارضة فى اتفاق آخر فيجب احتفاظا بالمعنى المتقدم أن ينص صراحة فى ذلك الاتفاق على حق الحكومة فى الطعن فى استعماله دون أن يكون فى هذا النص ابتداع شىء جديد .

رسالة تلغرافية

بعث بها سعادة السير اوستن تشمبرلن

إلى نخامة اللورد لويد بتاريخ ٧ ديسمبر سنة ١٩٢٧ راجيا تسليم صورة منها إلى حضرة صاحب الدولة عبد الخالق ثروت باشا .

يجب فى الثانى عشر من ديسمبر أن أجيب فى مجلس العموم على سؤال بشأن نتيجة محادثاتى مع ثروت باشا . وقد أجبت على الأسئلة التى سبق توجيهها إلى فى هذا الموضوع بأنه ليس فى استطاعتى أن أضيف أى شىء إلى التصريحات التى فاه بها رئيس الوزراء فى الجلد هول يوم ٩ نوفمبر وإنى مستعد لتكرار هذه الاجابة إذا رأى ثروت باشا ضروره ذلك غير أنى لا أستطيع إجتناب إجابة تكميلية قبل أن يعطل المجلس جلساته بمناسبة أجازة عيد الميلاد . وعليه فانى أفضل أن أقول انى مازلت أتذاكر مع دولته فى التصريح الذى يلقى فى هذا الصدد والذى ينبغى لأسباب واضحة أن يصدر هنا وفى مصر فى وقت واحد . وإنى لأرجو إذا ما

أعيد السؤال فى أواخر الأسبوع أن أستطيع الأجابه عليه على وجه أدق .

ومن الطبيعى أن يكون ثروت باشا راغبا فى أن يتبين بقدر ما يستطيع الاعتماد عليه ومن جهة أخرى فانه يتعذر أن يعرف ، بشىء من الوثوق والتأكد ، الموقف الذى يقفه الأفراد أو الأحزاب حيال المعاهدة ، دون أن يذيع أن هناك معاهدة ودون أن تعلن أو تنشر روايات عنها قد يختلف نصيبها من الصحة . وليست هذا بالأمر اللائق ولا من شأنه أن يقوى وجوه الاحتمال بالموافقة على المعاهدة . أما فيما يتعلق بحكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية فان من الملائم أن يكون توقيع المعاهدة فى خلال الأسبوع المقبل وأن يكون نشرها هنا وفى القطر المصرى حوالى عشرين من ديسمبر أى قبل العطلة البرلمانية مباشرة .

وأرجو أن تتلو هذه الرسالة التلغرافية على ثروت باشا وأن تسلموه صورة منها مع الإعراب عن رغبتى فى معرفة وجهة نظره فى مسألة توقيع المعاهدة ونشرها .

رسالة السر تشمبرلن الأولى

إلى دولة ثروت باشا

سلمت فى ٢٨ ديسمبر سنة ١٩٢٧

قال لورد لويد وهو يبلغ الرسالة :

لم يفتنى إرسال بيان محادثاتنا الأخيرة إلى السير اوستن تشمبرلن وردا عليها طلب إلى الوزير أن أنقل إلى دولتكم هذه الرسالة وهذه ترجمتها بالفرنسية :

وفانى اللورد لويد بالملاحظات والاستيضاحات التى قدمتموها دولتكم خاصة بالمعاهدة وبالمذكرة الملحقة بها المتعلقة باصلاح الامتيازات

ولقد تذكرون أنه ، فى المذكرة التى سلمت إلى المسترسلبى بباريس فى شهر أغسطس الماضى والتى تضمنت ملاحظاتكم على المشروع البريطانى الأول ، عنى بوجه خاص بالإشارة إلى فصل اعتماد بريطانيا العظمى على شعور الثقة المتبادلة التى تنجم من التحالف على أى تدبير قاطع جاف من تدابير الضمانات . وأظن دولتكم تسلمون بأن ذلك الأثر بين فى الصيغة النهائية للمعاهدة لذلك يلوح لى أن ما تعرضونه الآن من أن حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية تحدد مقدما ما سوف يكون تفسيرها لبعض مواد المعاهدة فى ظروف فرضية ، يتعارض مع المبدأ الذى استندتم اليه وإذا كان يجب أن تثق بريطانيا العظمى بمصر فيجب كذلك أن تثق مصر ببريطانيا العظمى .

وفضلا عما تقدم فان تأويلات أحد المتعاقدين لا تلزم طبعا المتعاقد الآخر مقدما ، ثم أن احتمال قيام خلاف فى الرأى أمر شائع فى جميع الاتفاقات الدولية التى من هذا النوع ، ولا يمكن بصفة قاطعة تفاديه بالمعاهدة على أن المعاهدة نفسها وصفت العلاج لذلك بما جاء فى المادة ١٤ وهى التى تقضى بأن تعرض أمثال هذه الخلافات فى التأويل على مجلس عصبة الأمم . وأود أن أذكر لدولتكم أنه عندما وقعت معاهدات لوكارنو أبدى كثيرون مخاوفهم من أنه سيحتاج فى المعضلات والمسائل الشائكة التى تعرض لها تلك المعاهدات أن يرجع باتصال إلى مجلس عصبة الأمم لاستصدار أحكام تفسيرية . . ومن أنه سيترتب على ذلك تفويت الغرض من هذه المعاهدات . على أن هذه المخاوف لم يتحقق شىء منها أصلا . ورغما من مرور عامين على توقيع المعاهدات فان ما أوجدته بين الدول ذات الشأن من زيادة حسن التفاهم وتوثيق علاقات الصداقة والإخلاص أغنى عن الرجوع إلى عصبة الأمم . وأن لنا بكل تأكيد أن نرجو أن يؤدى عقد معاهداتنا إلى مثل تلك النتائج .

ومع ذلك فانى أقدر تماما رغبة دولتكم الطبيعية فى أن تكونوا بحيث تستطيعون أن توضحوا بقدر الإمكان لزملائكم مرمى المعاهدة والاتفاقات الملحقة ومعناها . ولقد وافيت اللورد لويد فى عبارات عامة ببيان ما أحدثته ملاحظات دولتكم واستيضاحاتكم من الأثر فى نفسى . وأذنت له فى تبليغها إلى دولتكم وذلك مع مراعاة الاعتبارات المتقدمة .

الرد البريطانى الأول على الاستيضاحات المصرية

سلم فى ١٠ يناير سنة ١٩٢٨

(١) رأيتم دولتكم من الضرورى استيضاح المعانى التى تقصدها حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية مع بعض عبارات وضعت فى هذه المعاهدة التى وقعناها وتعلمون دولتكم أن فى الاتفاقات الدولية التى من نوع الاتفاق الذى وقعناه لا يمكن التفادى عن احتمال وقوع فى وجهات النظر على أن المعاهدة نفسها قد احتاطت لهذا فى المادة الرابعة عشر التى تنص على أن كل خلاف من هذا القبيل يجب أن يعرض على مجلس جمعية الأمم .

(٢) ومع مراعاة الاعتبارات والاحتفاظ بها قد رخصت لى حكومة حضرة صاحب الجلالة ملك بريطانيا العظمى بإحاطة دولتكم علما بانها لم تقصد من المادة الثانية تغيير الحرية التى تمتعت بها مصر حتى الآن من حيث عقد المعاهدات التجارية .

(٣) وفيما يختص بالمادة الرابعة فان الالتزام الذى فرضته على حضرة صاحب الجلالة ملك مصر بأن يستشير حضرة صاحب الجلالة البريطانية عند حدوث بعض الطوارىء لا يمنع أو يقصد به أن يمنع ممثلى الدول الأجنبية من حق الاحتجاج لدى الحكومة المصرية كلما تهدد الخطر مصالح دولهم أو رعاياهم وفى مثل هذه الأحوال لا تحتفظ حكومة حضرة صاحب

الجلالة البريطانية بغير حق التدخل حين لا تنجح المفاوضات المباشرة بين الفريقين فى إيجاد حل وحين تكون ظروف الحال من الخطورة بحيث تجعل حسن العلاقات بين حضرة صاحب الجلالة ملك مصر والدولة الذى نشب معها الخلاف فى خطر

فترى دولتكم بلا شك أن الأثر العام الذى تتركه المعاهدة عند النظر فى جملها هو أن حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية فى التدخل لحماية المصالح الأجنبية قد ضيق تضييقا شـــديدا . وهذا ما فهمته الحكومة البريطانية جيدا وما قصدته

(٤) ولا تريد حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية أن تتشدد فى وجوب إعلان الاحكام العرفية إذا كانت المساعدة والتسهيلات التى وعدت بريطانيا العظمى بها فى الظروف التى افترضتها المعاهدة يمكن تحقيقها بدون ذلك الاعلان

(٥) ولم تعارض حكومة حضرة صاحب الجلالة فيما مضى فى استخدام غير البريطانيين من الأجانب حيث لا يوجد مرشحون بريطانيون لائقون للعمل ، وهى ليست راغبة فى تعديل هذه الخطة ولاهى متشددة فى تفسير المادة الثامنة تفسيرا يكون غير معقول فى هذا الشأن .

(٦) وتوافق حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية على وجهة نظر دولتكم بأن الملحق ٢ «ج» لا يفرض على مصر أى التزام بعد تنفيذ نظام الامتيازات على الوجه المبين فى الملحق المذكور

المعاهدة المبرمة

بين دولة ثروت باشا واللورد لويد

فى شأن الاشارة إلى توقيع المعاهدة فى ٢٦ و ٢٧ فبراير سنة ١٩٢٨ من حضرة صاحب الدولة ثروت باشا إلى فخامة اللورد لويد

عزيزى صاحب الفخامة

لاحظت لدى مراجعة الملخصات التى تفضلتم بابلاغها إلى جوابا على ملاحظاتى أن الفقرة الأولى من ملخص مذكرة صاحب السعادة السير اوستن تشمبرلين الموضحة لرأى حكومة صاحب الجلالة البريطانية ونياتها بشأن المادتين الثانية والرابعة من مشروع المعاهدة والملحق رقم ٢ «ج» قد استهلت بالعبارة الآتية .

« رأيتم دولتكم من الضرورى استيضاح المعانى التى تقصدها حكومة صاحب الجلالة البريطانية من بعض عبارات وردت فى المعاهدة التى وقعناها »

وقد فهمت دائما أنه لا شك أن هذه العبارة لا تفيد أن المعاهدة قد تم توقيعها لأن المعاهدة التى لم تزل كما تعلمون فخامتكم موضوع المفاوضة بين سعادة السير اوستن تشمبرلين وبينى لم يقع بشأنها أى تبادل توقيع . وأكبر ظنى أن هذه الجملة تصور صيغة البروتوكول الذى يمكن تبادله للدلالة على حقيقة معنى النصوص التى تم الاتفاق عليها وذلك فى حالة التوقيع على المعاهدة .

ولقد تراءى لى فى الوقت الذى اعتزمت فيه مكاشفة زملائى بنتيجة محادثاتى وجوب إيضاح معنى تلك الجملة دفعاً لما قد يقع عندهم من سوء التفاهم فى هذا الصدد

القاهرة فى ٢٦ فبراير سنة ١٩٢٨ المخلص

عبد الخالق ثروت

من فخامة اللورد لويد المندوب السامى لمصر والسودان
إلى حضرة صاحب الدولة ثروت باشا

عزيزى رئيس مجلس الوزراء

أشكر لدولتكم جزيل الشكر كتابكم المؤرخ ٢٦ فبراير وإنى لموافق

على أنكم محقون فى اعتبار الجمله « المعاهدة التى وقعنـــاها » التى يتضمنها مشروع الوثيقة المسلمة إلى دولتكم فى ١٠ يناير صريحة تستعمل فى المذكرات التى يتبادلها الطرفان عند التوقيع على المعاهده لا أنها تفيد أن شيئا قد تم توقيعه .

القاهرة فى ٢٨ فبراير سنة ١٩٢٨

الامضاء ـــ المخلص

لويد

الاجابة المصرية

على الرد البريطانى

سلمت فى ١٦ يناير سنة ١٩٢٨

أرى التفسير الوارد فى الشطر الأول من الفقرة الثالثة مرضيا إذ هو يعلق التزام الحكومة المصرية بمشاورة الحكومة البريطانية فى الحالتين المنوه عنهما فى المادة الرابعة . على شرط أن المفاوضات المباشرة بين مصر والدولة الأجنبية لم ترد إلى حل المسألة المختلف عليها بينهما ، وأن تكون ظروف تلك المسألة من الخطورة بحيث أنها تعرض العلاقات الحسنة بين مصر والدول الأجنبية للخطر ، أى بعبارة أخرى أنه يخشى من تدخل عسكرى غير أن الشطر الثانى من الفقرة وإن يكن قد أريد به تأييد التفسير الوارد فى الشطر الأول منها قد يؤدى إلى تأويلات لم تقصد من الجانبين ولذلك يجب حذفه.

وتريد الحكومة المصرية ، عندما تعد الحكومة البريطانية بالمساعدة إذا وجدت فى حالة حرب أو هددت بوقوع حرب ، أن تحتفظ بحريتها فيما يتعلق باعلان الأحكام العرفية .

ومع ذلك فأخذا بملاحظات السير أوستن تشمبرلن التى جاءت فى إجابته

التى قرئت على ، يجوز أن يكون مفهوما أن الحكومة المصرية تعلن عند الضرورة الأحكام العرفية التى استلزمتها مقتضيات الدفاع عن بعض الأراضى المصرية .

الاقتراح البريطانى

الخاص بالبوليس والأمن العام

سلم فى ٦ فبراير سنة ١٩٢٨

إذا تعذر ، فى أثناء الخمسة الأعوام التالية لنفاذ المعاهدة ، الوصول إلى الاتفاق مع الدول ذوات الشأن على إصلاح نظام الامتيازات المنوه عنه فى الفقرة (ج) من الملحق (٢) وتعذر أيضا الاتفاق بين حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية وبين الحكومة المصرية على تعديل الأحكام الواردة فى تلك الفقرة فان حكومة صاحب الجلالة البريطانية تشترك مع الحكومة المصرية فى دعوة مجلس جمعية الأمم ليصدر قرارا فيما يختص بعدد ومركز واختصاصات الموظفين البريطانيين الذين يكونون حينذاك موظفين فى أعمال البوليس والأمن العام مسترشدة بالأحوال التى تكون قائمة فى هذا الصدد إذ ذاك . ويكون من المفهوم أن الحكومتين تعتبران هذا القرار اتفاقا بينهما بالمعنى المذكور فى الفقرة « ج » من الملحق ٢ المعاهدة .

خلاصة مذكرة

تعتزم حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية أن ترسلها إلى الحكومة المصرية عند التصديق على المعاهدة إذا رأت الحكومة المصرية الموافقة عليها .

سلمت فى ٦ فبراير سنة ١٩٢٨

نصت الفقرة « ه » من الملحق ١ من المعاهدة على ما يأتى :

تحظر الحكومة المصرية الطيران فوق شقة من الأرض عرضها عشرون كيلومترا على كل من جانبي قناة السويس ما لم يقرر الطرفان المتعاقدان بالاتفاق بينهما ما يخالف ذلك — على أن هذا الحظر لا يسرى على قوات كل من الطرفين المتعاقدين ولا على ما هو قائم الآن من خدمات الطيران المنظمة بناء على الترتيبات المعمول بها .

وأود أن أنتهز هذه الفرصة لاحيط علم دولتكم أن حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية على استعداد طبقا لهذا النص لأن لا تعارض فى استثناءات لهذا الحظر فى حالات الطيران الفردى الذى لا يكون جزءا من خدمة منظمة ، ويكون خاضعا لمراقبة كافية ، ثم لا تعارض فيه الحكومة المصرية ، وفى هذه الحالة يصدر الترخيص اللازم فى كل مسألة على حدتها من السلطة المختصة فى الحكومة المصرية ومن الممثل البريطانى بالقاهرة

وترغب حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية أيضا أن تنبه إلى أنها قد تتطلب فى المستقبل موافقة الحكومة المصرية على أن يستثنى من هذا الحظر لصالح خدمات طيران مدنى بريطانى قد يرى من المرغوب فيه إنشاؤها وترجو أن تحصل على تأكيد من الحكومة المصرية بأنها مستعدة للنظر فى أمثال هذه الطلبات بعين الرضا . والحكومة البريطانية من جانبها على استعداد لأن تنظر بعين الرضا فى كل طلب استثناء من هذا النوع يمكن أن يقدم فى المستقبل لمصلحة خدمة طيران مصرية من النوع نفسه

الرد البريطانى

الخاص بالتحرير المطلوب

للماده الرابعة من المعاهدة

أذن لى أن أحيط دولتكم علما بأن حكومة صاحب الجلالة البريطانية

توافق على الغاء الشطر الثانى من الفقرة الثالثة من المذكرة التى بعثت بها اليكم فى ١٠ يناير خاصة بتفسير بعض مواد المعاهدة .

والفقرة المشار اليها تتعلق بتفسير المادة الرابعة .

الرسالة الثانية

من السير أوستن تشمبرلن

الى دولة ثروت باشا

سلمت فى ٨ فبراير سنة ١٩٢٨

١ — وقفتم دولتكم من لورد لويد على وجهة نظر حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية فى المسائل التى أثرتموها دولتكم بشأن ملحق مشروع المعاهدة وإنى لواثق أن دولتكم ستتبينون أن حكومة حضرة صاحب الجلالة أظهرت فيما يتعلق بهذه المسائل وبغيرها من المسائل المتعلقة بنص المعاهدة اعتدالا وسخاء بلغ أنها وافقت فى بعض الشئون على تأويلات لا يمكن أن يقال أنها مستفادة من مدلول النصوص التى تم الاتفاق عليها بيني وبين دولتكم من عهد غير بعيد . ويجب أن أشير بوجه خاص إلى أنه لن يمكن الاستمرار على هذه الطريقة وأنه فيما يتعلق بحكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية فانها قالت كلمتها الأخيرة فى هذا الشأن .

وإنى مستعد للاستمرار فى المفاوضة قبل التوقيع على المعاهدة وبعد التوقيع عليها فيما يتعلق بتأليف واختصاص البعثة العسكرية البريطانية فى مصر وبتوزيع مياه النيل وفيما يتعلق بأى مسألة ثانوية لم تزل معلقة فى شأن اصلاح نظام الامتيازات .

على أنى أؤكد لدولتكم فيما يختص بنص المعاهدة نفسها أن حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية لا يمكنها ان تقدر أى مناقشة أخرى

٢ — وقد اتفقتم دولتكم معى على أن التسوية التى تضمنتها المعاهدة تعتبر حلا عادلا للصعوبات التى كدرت من وقت لآخر مع الأسف ما يجب أن يكون بين مصر وبريطانيا العظمى من حسن العلاقات .

وقد كنا نؤمل أننا نضمن بهذه المعاهدة لمصر حريتها واستقلالها ومكانها اللائق فى جماعة الأمم مع المحافظة على المصالح الضرورية لبريطانيا العظمى والممتلكات البريطانية وعلى تعهداتها .

٤ — ان ما ستكسبه مصر بهذه المعاهد من حرية التصرف سيلقى على عاتقها مسئوليات تقابل تلك الحرية .

ويجب أن أذكر دولتكم بأن جانبا عظيما من تلك المسئوليات تتحمله الآن حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية بمقتضى تصريح فبراير سنة ١٩٢٢ فإذا رفضت الحكومة المصريه الآن هذة التسويه اضطرت حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية أن تتشدد بدقة فيما احتفظت به فى ذلك التصريح من حقوق .

٤ — على إنه يصعب على أن اعتقد أن مصر تأبى أن تؤيد المجهودات التى بذلتموها دولتكم وأنا لعقد محالفة بين بلدينا . وأرجو دولتكم أن تسرعوا بعرض المعاهدة على زملائكم وأن نباشر توقيعها فى أقرب وقت

وتتبينون دولتكم أنه بالنظر الى عودة البرلمان للاجتماع لا أستطيع وفاء بواجباتى أن أتجنب تقديم بيان مفصل بالمفاوضات التى جرت بيننا بما يستلزم أن تنشر فى وقت قريب جميع المكاتبات التى تبودلت فى هذا الصدد .

رد دولة ثروت باشا

على رسالة سير اوستن تشمبرلن

حضرة صاحب السعادة

تفضل اللورد لويد فبعث إلى منذ زمن برسالة أولى موجهة إلى من سعادتكم وإذا كنت أبادر إلى الرد عليها فإنما كان ذلك لأنى رأيت فى استئناف المحادثة مع فخامته فى المسائل التى أثرتها فى اجتماعاتنا السابقة ، والبحث عن وجوه للتوفيق بيننا نوعا من الرد . وانى لأشاطركم فى مدلول المادة ١٤ من مشروع المعاهدة فلا أستطيع تفسيرها على الوجه الذى فسرت به فى الرسالة المذكورة وعندى أنه يفرض فيها وقوع اختلافات لم تكن متوقعة وقت وضع المعاهدة لا اختلافات كان يراد من المعاهدة تسويتها أو بعبارة أخرى كانت معلومة ومقدرة الوقوع قبل وضعها ، ولكنى رأيت أن لامحل للاسترسال فى جدل فى هذا الشأن تلقاء التصريح الودى الذى ختمت به تلك الرسالة إذ تفضلتم فاعترفتم فيها صراحة بأن من الطبيعى أن أرغب فى أن أكون بحيث أستطيع أن أبين لزملائى مرمى المعاهدة والاتفاقات الملحقة بها ومعناها .

ومن عهد قريب أبلغنى اللورد لويد برسالة ثانية لم يسعنى أن أتركها من غير رد ، وقبل الرد عليها يجب أن أعرب لكم عن الأثر العميق الذى تركته فى نفسى هاتان الرسالتان بلهجتهما الودية وبما انطوتا عليه من صادق الرغبة فى التقريب بين البلدين .

على أنى أستأذنكم فى أن ألاحظ بادىء بدء أن الاستيضاحات التى وجهتها إلى اللورد لويد لم يكن الغرض إبداء اقتراحات جديدة أو استئناف مناقشة اعتبرها الفريقان قد انتهت ، كذلك لم يكن يراد بها تحميل النص مالا يحتمل . وإنما الواقع أن هذه الاستيضاحات ترجع الى ظروف وضع نصوص

المعاهدة مما يبرر تلك الاستيضاحات تبريرا تاما .

وإنكم لتذكرون أنه على أثر المناقشات الطويلة التى دارت مع سعادتكم ومع المستر سلبى والمستر امرى أن بعض النصوص مما أريد به التقريب بين النزعات المتعارضة وبخاصة النصوص التى أثارت فيما بعد الاستيضاحات السالفة الذكر ، لم تكن قد وضعت فى صيغتها النهائية إلا فى الليلة السابقة ليوم سفرى. وكثيرا ما يتفق إذا استعملت فى نص ما ، ألفاظ أو عبارات مهمة أو عامة (كما هى الحال فى المسائل التى طلب عنها الايضاح) أن يجىء النص المذكور ملتبسا مما قد يفضى إلى تأويلات مختلفة . على أن العناية باجتناب مثل هذا الالتباس أوجب ما تكون فى وثيقة غرضها الأساسى منع احتمال وقوع أى خلاف فى المستقبل. وإذا روعيت الحاجة إلى تسكين الخواطر القلقة عندنا فلن يمكن أن يكون ثمة مبالغة فى أى إيضاح أو فى أى دقة .

فرغبة فى درء المشاكل ولاقتناعى بما لتسكين الخواطر القلقة من الأهمية فى سبيل التوفيق بين البلدين رأيت منذ عودتى وبعد أن أنعمت النظر مليا فى النصوص أن أبسط للورد لويد مختلف النقط التى يحتاج فيها إلى إيضاح . وكان من بواعث ارتياحى أن أقرأ فى رسالتكم الأولى إلى تأييداً صريحاً لهذا الأسلوب .

فكان لى إذن أن أدهش لتصريح سعادتكم بأن هذه الطريقة لا يمكن أن تستمر ولدعوتكم إياى فى الآن نفسه إلى عرض المعاهدة على زملائى قبل أن تسوى أو توضح مسائل مياه النيل والجيش والبوليس .

والواقع أن ما وعدتم ببيانه من الأثر الذى أحدثته ملاحظاتى كان موضوع أحاديث عدة بينى وبين اللورد لويد منذ تسلمت رسالتكم الأولى بل كان رد سعادتكم فى وقت ما موضوع تلخيص كتابى منه لم أجده مرضيا فى بعض المسائل . وقد أبلغته ملاحظاتى بشأن تلخيصه وعن ذلك أنى أن

الأوفق لمصلحة الطرفين تسهيلا وتحديدا للمناقشة أن أجعلها كتابية ، وهذا هو ماحدانى إلى أن أرسل إلى اللورد لويد صورة من طلبات الإيضاح كنت أتخذها فى المناقشات الشفوية بمثابة مفكرة لى ، فليس هناك اذن غير نفس الاستيضاحات التى تقبلتموما سعادتكم قبولا حسنا فى رسالتكم الأولى . ولشد ماأسفت لأن تكون هذه المحادثات بما تقتضيه من اتصال المراسلات بين لندن والقاهرة سببا لتأخيرى عن استشارة زملائى وزعماء الأحزاب المختلفة . وأظننى شعرت بما شعرتم به بل بأكثر من ذلك القلق العميق الذى يحدثه طول السكوت فى النفوس ، وإن لم تكن ثمة مندوحة عن هذا السكوت بسبب الظروف التى جرى فيها هذه المحادثات بين لندن والقاهرة

وبالرغم من أن ذلك القلق كان من شأنه أن يزيد فى صعوبة مهمتى فقد أخذت على نفسى دون حرج أو غضاضة مسئولية هذا التأخير ، معتبرا أنه إذا أمكن الحصول على الايضاحات المطلوبة لم يكن وقتى قد ضاع سدى . والواقع أن هذه الإيضاحات هى فى نظرى حجج لمصلحة المشروع . وكنت أرى أن تلك الايضاحات مع ماتضمنه المشروع من مزايا وفوائد تسمح لزملائى عند عرض المشروع عليهم بموازنة مايبدو لهم فيه غير محبب ، فلم يكن لى إذن إلا غرض واحد وهو أن مجهود التقريب بين البلدين بقدر مايترجم له ويعبر عنه مشروع المعاهدة ، يقدم على خير وجه يكفل له النجاح

ولقد كان بوسعى وأنا أطرح المشروع على زملائى أن أصحبه بما أراه من الإيضاحات المستفادة من المحادثات التى قمت بها إلا أنه لعلمى أن التفسير الصادر من طرف واحد ليس ملزما للطرف الاخر كما لاحظتم سعادتكم ذلك بحق فى رسالتكم الأولى - فقد حاولت بتلك الاستيضاحات لاستئناف البحث فى مختلف المسائل للوصول فيها إلى أكثر مما وصلت اليه محادثاتنا وإنما الحصول على تأييد من جانبكم ببرر البيانات والإيضاحات التى يسوغ

لى بحق أن اعتبرها منطوية فى اتفاقنا ، مترجمة عن حقيقة فكر كل من اشتركوا فى محادثات لندره .

ومن الملاحظات السالفة تتبينون سعادتكم أنه إذا كنت لم أبلغ المشروع حتى الآن إلى زملائى فانما ذلك لأنى رأيت من المتعذر تأييد المشروع أمامهم بغير تلك الإيضاحات التى كان يلوح لى تردد اللورد فى الموافقة عليها . ومع ذلك فقد اضطررت على أسف منى عقب وصول رسالتكم الثانية أن أبلغ المشروع إلى مصطفى النحاس باشا . وأقول على أسف منى لأنى لا أخفيكم أنه مع ترددكم فى الموافقة على الايضاحات المطلوبه يكون المشروع بحالة لاتستدعى الرضا به

والواقع أن المسائل الباقية بلا حل هى على وجه الخصوص مسألتا الجيش واليوليس ولما كانت الملاحظات التى أبلغتها إلى اللورد لويد بشأنهما هى نفس ماذكرته فى الملاحظات العامة على المشروع البريطانى الأول وفى مناقشاتى بلندن . وكانت النصوص قد وضعت بقصد إرضائى فى هذه النقط فيحق لى أن أفهم أن تلك الملاحظات تضىء وتحدد مدلول النصوص الخاصة بهاتين المسألتين .

والآن وقد استوفيت المحادثات فسأوافى سعادتكم عن طريق اللورد لويد بمذكرتين تكميليتين فى هاتين المسألتين وكذلك سأشترك مع اللورد فى بحث مسألة المياه التى اتفقنا على وجوب تسويتها مع المعاهدة فى وقت واحد

ورجائى أن تفضى محادثاتنا فى أقرب وقت إلى الاتفاق النهائى على المسائل التى تحت النظر

وتفضلوا سعادتكم بقبول الخ . . .

١٨ / ٢ / ١٩٢٨

مسألة الضباط البريطانيين

المستخرمين فى الجيش المصرى

إن الملاحظات التى قدمتها عن هذه المسألة تحتوى على نقطتين :

الأولى هى أن المذكرات التى تبودلت فى شهر يونيه الماضى لم يقصد بها إلا ضابطان بريطانيان وهما المفتش العام ومساعده والثانية هى أن تلك المذكرات أيدت اختصاصات المفتش العام على الصورة التى قررت بها فى مرسوم يناير سنة ١٩٢٥ .

ولست أدرى إذا كانت صعوبة الوصول إلى اتفاق على هذا الأمر يتعلق بالنقطة الاولى أو بالنقطة الثانية أو بهما معا . على أنى فى تقرير هذين الأمرين لم أخرج عن نصوص تلك المذكرات التى راعيتها بدقة فهل توجد اعتبارات أخرى تدعو إلى تغيير المعنى الواضح لتلك النصوص ؟

أما فيما يتعلق بعدد الضباط البريطانيين فى الجيش فنلاحظ قبل كل شىء أنهم فيما عدا المفتش العام ومساعده ، وبعض جاويشيه ومستخدميه هم بطبيعة الحال خارج دائرة هذا البحث ، عشرة ضباط عدا ومن بين هؤلاء العشرة طبيبان وخمسة معلمون أو مدربون وثلاثة فى سلك الجيش وهم مدير قسم المهمات ومدير الموسيقى وضابط بهيئة أركان حرب .

وعلى هذا فانه فيما عدا الخمسة المدربين الذين نص على حالتهم ومركزهم فى المادة الخامسة من المشروع الذى تتعهد الحكومة بمقتضاها بأنها اذا رأت ضرورة استخدام مدربين من أجانب فتختارهم من الرعايا البريطانيين لا يتصور أى سبب من أسباب السياسة العامة يدعو إلى التمسك فوق

المفتش العام ومساعده ، بالخمسة الضباط المرءوسين الآخرين بعد انتهاء مدة عقودهم .

فاذا كانت فقرة « ١ » من الملحق (١) لا يمكن أن تكون قد قصدت لغير استبقاء المفتش العام ومساعده فينبغي بعد ذلك تعيين اختصاصاتهما

ومن الواضح أن مساعد المفتش العام ليس له اختصاصات خاصة بذاته وإنما تنحصر اختصاصاته فى مساعدته للمفتش العام فى حدود اختصاصات هذا الأخير وتولى هذه الاختصاصات نفسها عند غيابه .

لم يبق بعد هذا إلا معرفة إختصاصات المفتش العام وقد بسطت هذه المسألة فى المذكرتين المصريتين المؤرختين ٣ — ١٤ يونيه سنة ١٩٢٧ بما فيه الكفاية . والواقع انه إذا نظرنا إلى المسألة من وجهة تاريخ مرسوم سنة ١٩٢٥ أو نظرنا إليها من وجهة نظام وزارة الحربية كجزء من هيئة وزارية مسئولة أو نظرنا اليها أخيرا من وجهة حسن نظام العمل فى مجلس الجيش ولجنة الضباط والمفتش العام عضو فى كليهما لا يمكن التسليم بأن يكون للمفتش العام اختصاصات من شأنها أن تعارض أو أن تغل تصرفات ذلك المجلس أو تلك اللجنة أو تصرفات الوزير المسئول .

وان مرسوم سنة ١٩٢٥ الذى كان سبنكس باشا من العاملين على إصداره لم يزل معمولا به .

وبناء على ذلك فى حدود ذلك المرسوم يجوز للمفتش العام ويجب عليه أن يباشر اختصاصاته .

مذكرة عن الموظفين البريطانيين

فى البوليس والأمن العام

عومل هؤلاء الموظفون كغيرهم من الموظفين الأجانب الذين فى خدمة الحكومة بمقتضى أحكام القانون رقم ٢٨ سنة ١٩٢٣ . والواقع أن كل من كان لهم بمقتضى هذا القانون أن ينتفعوا بمزاياه قد فعلوا ذلك ولم يحتفظ بهم فى وظائفهم بعد انقضاء مدة الخيار الذى أعطى لهم إلا بموجب عقود لمدد مختلفة .

ومما لم ينكر معنى وآثار ذلك القانون الذى هو من ناحية أخرى معاهدة مبرمة بين إنجلترا ومصر فيجب عدلا أن لا يكون أولئك الموظفون موضوع أية تسوية فى مشروع المعاهدة.

وهؤلاء الموظفون هم أولى الموظفين بأن لا يكونوا موضوع حكم خاص فى المعاهدة ، فانه لما كان الغرض من القانون رقم ٢٨ سنة ١٩٢٣ هو أن تسترد مصر حريتها فى أمر الموظفين الأجانب فأول ما يجب أن يتحقق ذلك الغرض فيه وبصدده هو البوليس إذا كان يعد من أخص أعمال الدولة المستقلة وأقواها دلالة وأوضحها مظهراً لسلطتها.

لذلك كنت — فيما أفهم من الفقرة «ج» من الملحق ٢ — على يقين من أن هذا النص الذى يتحدث عن حالة إصلاح نظام الامتيازات لا يمكن أن يمهد للحكم بشأن الحالة التى لا تنجح فيها المفاوضات الخاصة بذلك الإصلاح . ولوضع هذه الفقرة أصل وأسباب لا تجعل محلا لأن تستخرج منها أى حجة أو دليل على أى حال غير الحالة التى نص عليها منها .

ولكن ينهض الدليل على أن ذلك الاتفاق يؤخذ منه بطريق الدلالة

أنه يجوز فى حالة فشل المفاوضات الخاصة بإصلاح نظام الامتيازات الأجنبية ، الاحتفاظ بالموظفين الأجانب فى البوليس بما لهم الآن من الاختصاصات العامة إذ يجب بداهة أن يفترض أن وجود أجانب فى خدمة البوليس هو بذاته إحدى الضمانات التى يقوم عليها نظام الامتيازات وأن المفاوضات فى موضوع إصلاح هذا النظام لن يغفل بناء على ذلك البحث فى المسألة سواء للاحتفاظ بها أو لالغائها أم للاستعاضة عنها بحل يقرب منها قليلا أو كثيراً . وإنه إذا كان مشروع المعاهدة قد احتفظ مؤقتا بهؤلاء الموظفين ريثما تبرم الاتفاقات مع الدول فقد كان الغرض الأساسى من ذلك إدخال الطمأنينة فى نفوس الأجانب حتى يتيسر بالاتفاق مع الدول أن يستبدل بالحالة الحاضرة حالة مرضية مثلها .

على أنه لا جدال فى أن مسألة البوليس ليست من المسائل التى يقع عليها ويتحقق بها نظام الامتيازات ، وأن ليس للأجانب حق امتياز ما من هذه الناحية ، وأن هذه المسألة لم تنظر ولم تكن لتنظر فى سياق المفاوضات بشأن إصلاح نظام الامتيازات.

وأنه سواء أنجحت هذه المفاوضات أم فشلت فلن يكون لمسألة البوليس أى أثر فى نجاحها أو فشلها .

إذن فلا يمكن القول بأن الفقرة « ج » من الملحق ٢ تؤدى إلى حل لمسألة البوليس عمومها إذ ليس لهذه المسألة صلة بالغرض الوارد فيها

ولاستبانة مدلول الفقرة المذكورة يجب أن يذكر أنه لما طرحت على بساط البحث مسألة توسيع اختصاص المحاكم المختلطة فى مواد العقوبات دعت الحالة بالضرورة إلى البحث فى نظام تحقيق الجنايات وقد اتفقت الآراء فى هذا الموضوع على وجوب إقرار بعض أحكام خاصة تقضى بها الصفة الأجنبية للمتقاضين . وكان من بين هذه الأحكام

بحسب مشروع السير سسل هرست ، حكم يخول تلك المحاكم حق تنفيذ أوامر القبض والضبط على الأجانب فكان من المحتم لجعل ذلك الحكم ممكن التنفيذ التفكير فى استخدام عدد من الضباط فى المحاكم لأداء ما يعهد إليهم من تلك المهام .

وإذا كان الاقتراح باستبقاء موظفى البوليس والأمن العام قد تقدم به المشروع البريطانى الاول من قبل وكنت قد دفعته بنفس الحجج والبراهين المبسوطة آنفاً سواء كان ذلك فى الملحوظات العامة أم فى محادثاتنا فى الصيف الماضى ، فقد ترامى لنا للخروج من هذا المأزق أن المحاكم المختلطة لن يكون لها فى تعيين الضباط المذكورين طريقة أمثل من اختيارهم من هيئة الموظفين الحالية فى بوليس المدن والامن العام .

ومع أنه من الواضح أن ليس ثمة ارتباط أصلا بين إصلاح نظام الامتيازات وأعمال البوليس بوجه عام فقد رأينا أننا إذا جعلنا أجل الاحتفاظ بهؤلاء الموظفين تاريخ الاتفاق مع الدول نكون قد ضمنا لهم البقاء فى الخدمة حيناً من الزمن .

وقد كان هذا الضمان الذى يجب أن يعد كافياً أقصى ما كان فى وسعى التسليم به . والواقع أن استبقاء أولئك الموظفين بعد عقد المحالفة وقد كان على سبيل التساهل من الجانب المصرى ولم يكن استمرار الحق مكتسبا فليس من وجه لأن يزعم أن لهؤلاء الموظفين المذكورين أن يبقوا فى الخدمة بحكم المعاهدة لأجل غير مسمى إذ أن ذلك لا مبرر له .

ولقد اقترح عرض هذه المسألة على جمعية الأمم ولكن يلوح لى أن هذا الحل لا يمكن للحكومة المصرية قبوله ، فإن من حقها اعتبار هذه المسائل من مسائل الإدارة الداخلية البحتة التى ينبغى البت فيها منذ الآن ولذلك اقترح لحلها وضع نظام لإحلال المصريين تدريجيا محل الموظفين

الأجانب فى البوليس والأمن العام فى مدى ثلاثة أعوام أو خمسة ، وتقسيم أولئك الموظفين إلى ثلاث فئات أو خمس بحسب ما تدعو إليه الأحوال .

فتى نهاية كل سنة تترك فئة منها وظائفها ليحل مصريون محلهم فيها بحيث لا ينتهى العام الثالث أو الخامس حتى يكون كافة الضباط الموجودين فى خدمة الحكومة قد تخلوا عن مراكزهم .

وانى شخصيا أرى أن هذا الحل جائز القبول وفى مصلحة العمل وفائدته.

الرسالة الثالثة

من سير أوستن تشمبرلن

إلى دولة ثروت باشا

تلقيت الرسالة التى تفضلتم بابلاغى إياها بواسطة اللورد لويد ، وإنى لسعيد أن أستخلص منها أنكم تشاطروننى الرغبة الأكيدة فى الوصول إلى اتفاق فى أقرب وقت ممكن .

فلقد أفهمتمونى دولتكم صراحة فى خلال إحدى محادثاتنا الأولى فى الصيف الماضى انكم تعتبرون إبرام اتفاق بين البلدين ، كالاتفاق الذى وضعنا صيغته فيما بعد ، عملا جليلا يرفع من شأن واضعه ويعلى من ذكره وتذكرون دولتكم كذلك أننى فى أثناء زيارتكم الثانية لهذه البلاد فى العام الماضى سألتكم رأيكم الصريح فى المعاهدة التى يراد إبرامها فأجبتم بأنكم تأخذون على نفسكم العهد بأن تجعلوا كل اتفاق يمكن ان نتفق عليه أمراً ذاتياً لكم وأن تؤيدوه بقوة نفوذكم كما أيد هر شتريزمان والدكتور لوثر

معاهدة لوكارنو وحملا أبناء وطنهما على قبولها . وقد أوضحت لدولتكم أن نياتى تطابق نياتكم من هذا الوجه . وبناء على هذه التأكيدات من جانب دولتكم وعلى ما اتفقنا عليه من أن النص الذى أقررناه نهائيا هو الحد الأقصى الذى لا يستطيع أى منا أن يتجاوزه أو ينزل دونه أمكننى بعد ختام المناقشات أن أكاشف زملائى بنص المعاهدة التى تفاوضنا فيها معا وأن أحصل على مصادقتكم عليها . لذلك لم أستطيع أن أتبين الأسباب التى حملت دولتكم على تأخير توقيع وثيقة صرحتم منذ شهر نوفمبر الماضى بالموافقة عليها ، تأخيراً ليس من شأنه - بحسب ما أرى - تذليل الصعاب التى أعلم أنها محيطة بكم والتى كنتم ، بحسب ما يؤخذ من تصريحاتكم نفسها على ثقة من التغلب عليها .

على أنى لم أستطع فيما يختص ببعض المسائل أن أساير دولتكم فيما جاء بالرسالة التى بعثتم بها إلى من التدليل والإشارات فقد وضع الملحق ١ « ا » والملحق ٢ « ج » من المعاهدة عن مسألتى الجيش والبوليس ، واتفقنا فى لندره ، اتفاقا تاما على النصوص ولهذه النصوص من أول نظرة فيها معنى صريح جدا ولا يمكن أن يكون لها غير ذلك المعنى فلا يمكن أن تكون ثمة مسألة تفسير نصوص . ومع ذلك فرغبة فى إجابتكم إلى ما رأيتم عرضت حكومة حضرة صاحب الجلالة الملك من وجوه التساهل ما لو نفذ لعد مخالفة للنص الذى تمت الموافقة عليه فى لندره . أما فيما يتعلق بالجيش المصرى فحكومة حضرة صاحب الجلالة مستعدة للمناقشة فى أن تستبدل بالنظام الحالى بعثة عسكرية بريطانية . وأما فيما يتعلق بالبوليس فقد اقترحت بصدده عرض المسألة على مجلس جمعية الأمم بعد زمن قصير لا يتجاوز بضع السنوات وقد عهدت إلى اللورد لويد أن يبسط لدولتكم بأسهاب وجهة نظر حكومة حضرة صاحب الجلالة فى هاتين المسألتين .

أما المسائل الثانوية الخاصة بالامتيازات وتوزيع مياه النيل فقد اتفقنا

كلانا على أن تتبادل عند اعتماد المعاهدة مذكرات بتسويتها ولقد صرحتم دولتكم بالموافقة على المبادىء الواردة فى المشروعات الملحقة بالمعاهدة فاذا كانت التفاصيل بحاجة إلى الوضع والتحديد فلابد من مفاوضة بشأنها فى القاهرة كما يجب كذلك المفاوضة بشأن بعثة عسكرية بريطانية ، على أنه لا يمكن فى أى حال من الأحوال أن يسرى مفعول التسويات التى ستوضع فى هذا الصدد قبل نفاذ المعاهدة نفسها أى قبل التصديق عليها .

ومفاوضات من هذا القبيل لا يجوز أن يترتب عليها تأخير فى توقيع المعاهدة التى تم الاتفاق على نصها منذ ثلاثة أشهر بين دولتكم وحكومة حضرة صاحب الجلالة .

وكما سبق لى ملاحظته لا أكاد أدرك الفائدة أو الغرض من التأخير إلى ما بعد الآن . كما أنى أعيد لفت نظر دولتكم إلى أن نشر الوثائق هنا لا يمكن تأجيله لمدة طويلة . ولهذا يسرنى أن أقف فى أقرب وقت ممكن على التاريخ الذى عزمتم على توقيع المعاهدة فيه ليتيسر من جانبنا أن نشتغل بالمعدات اللازمة . ومع هذا فانى أرجو أن تعجلوا دولتكم بابلاغ نص المعاهدة إلى زملائكم منعا لتأخير لا لزوم له .

٢٤ فبراير سنة ١٩٢٨

كتاب

من دولة ثروت باشا رئيس مجلس الوزراء

إلى اللورد لويد المندوب السامى

لحضرة صاحب الجلالة البريطانية فى مصر بتاريخ ٤ مارس سنة ١٩٢٨

حضرة صاحب الفخامة :

أتشرف باخبار فخامتكم انه عملا برغبة سعادة السير أوستن تشمبرلن

فى الرسالة التى أبلغنى إياها بواسطتكم ، قد عرضت على زملائى مشروع معاهدة التحالف الذى أفضت اليه محادثاتنا فى الصيف الماضى وأحطتهم علما بالأدوار المختلفة التى مرت بها هـــذه المحادثات وبالمذكرات التى تبودلت والمناقشات التى جرت بعد ذلك

فرأى زملائى أن المشروع لا يتفق فى أساسه ونصوصه مع استقلال البلاد وسيادتها ويجعل الاحتلال العسكرى البريطانى شرعيا .

بناء على ذلك عهد إلى زملائى فى ابلاغ سعادة وزير خارجية حضرة صاحب الجلالة البريطانية أنهم لا يسعهم قبول هذا المشروع .

فأرجو من فخامتكم أن تتكرموا بابلاغ ما تقدم إلى سعادة السير اوستن تشمبرلن وأن تعربوا له فى الوقت نفسه عن خالص شكرى لما أبداه من الاستعداد الودى فى هذه المحادثات منذ بدأت .

وإنى أغتنم هذه الفرصة لأشكر لفخامتكم أيضا ما لقيته منكم من دلائل الود فى اجتماعاتنا بشأن مشروع المعاهدة ولأعرب لفخامتكم عن عظيم احترامى .

الامضاء : (عبد الخالق ثروت)
رئيس مجلس الوزراء

كتاب من دولة ثروت باشا

الى لورد لويد

ختمت به المحادثات

ياصاحب الفخامة

أتشرف بأن أرجو التفضل بابلاغ الرسالة الآتية إلى صاحب السعادة السير أوستن تشمبرلن .

« تلقيت على يد صاحب الفخامة اللورد لويد الرسالة التى تفضلتم بارسالها فى ٢٤ فبراير سنة ١٩٢٨ جوابا على رسالتى بتاريخ ١٨ منه .

وإنى أبادر إلى الإجابة عليها مكررا لسعادتكم صادق شكرى لما أسلفتم من المعاونة وأظهرتم من روح التوفيق فى محادثاتنا ومراسلاتنا .

ولقد أشرت لسعادتكم منذ بدأت هذه المحادثات - وكررت هذه الإشارة مرارا فيما بعد ، إلى ما كنت أتوقعه من الصعاب فى مصر لاسيما فيما يتعلق بالمسألة العسكرية . ولهذا استنجدت بهمتكم وميلكم إلى التوفيق لتعينونى على تقديم مشروع معاهدة إلى وطنى يكفل له الحرية فى استعمال الاستقلال ، ويذهب بكل أثر لسوء التفاهم بين القطرين ، ويوطد دعائم الصداقة بينهما ويفيد مصر ثقة انجلترا بها ، ويسمح لها بأن تقدر فى استبشار وحسن تفاؤل مجىء اليوم الذى لا تأبى بريطانيا العظمى فيه الاعتماد على حلفائها المصريين الأمناء فى أن يأخذوا على عاتقهم الدفاع عن مواصلاتها الامبراطورية بالقطر المصرى . وعلى هذا الوجه كانت مسألة وجود الجيوش البريطانية فى بعض جهات القطر المصرى تبدو - بقدر مايكون قد قدرلها من مخرج محتمل - أدنى للقبول وتؤذن بحل نفسها . وتتذكرون سعادتكم أنى تسهيلا للاتفاق بين القطرين ، طالما أعربت عن شديد رغبتى فى ألا تتضمن المعاهدة غير الضمانات الأساسية ، وأن يسقط منها اذلك ماعداها من الضمانات التى مع أنها ليست مما لاغنى عنه لانجلترا ، تبدو قيودا لسيادتنا . وقد تؤثر فى مزايا الاتفاق تأثيرا سيئا أو تعدلها .

وتذكرون سعادتكم أيضا من غير شك أن المفاوضات الحقيقية كان يجب بحسب ما كنا نراه نحن الاثنين أن تباشر فى مصر متى تمت الموافقة مبدئيا على المشروع منى أولا ثم من زعيم الأغلبية ، ورأينا معا أنه صالح لان يكون أساسا للمفاوضات الرسمية .

نعم قد فهمت من أقوال سعادتكم فى خلال مناقشاتنا أن النتيجة التى وصلنا إليها هى قصارى ما تنزل عنه حكومة صاحب الجلالة البريطانية وإنى قد اعتبرت هذه النتيجة من ناحيتى صالحة للقبول فى مجموعها . ولكن لعلكم علتم من غيرشك أن نصوص المشروع وضعت على أثر المناقشات التى دارت فى أثناء زيارتى الأخيرة القصيرة لمدينة لندرة ، بل إن بعض هذه النصوص لم توضع فى صيغتها النهائية إلا عقب عودتى إلى القاهرة . ولما كان قد أريد بهذه النصوص التسليم بالاعتبارات التى كنت أبديها فقد كان المفهوم طبعا أن يكون لها مدلول المعانى التى اتفقنا عليها . على أنها فى الواقع تضمنت صيغا يجوز أن تؤول على وجوه مختلفة بل أولت فعلا بتلك الوجوه المختلفة .

وقد لاحظت فيما بعد أن سعادتكم تميلون إلى عرض المشروع ، الذى وضع ، بحالته على زعيم الأغلبية وعلى زملائى . فلكى أتمكن فى هذه الحالة من بسط مرامى المعاهدة وحقيقة مدلولها ومن الإجابة على الأسئلة التى لا تلبث أن توجه إلى رأيت أنه لاغنى عن إيضاح النصوص بحيث يمتنع كل سوء تفاهم بصددها .

ولم يكن بوسعى مع الأسف أن أوافق على ما أشير اليه من ترك ما ورد فى المعاهدة من المسائل الغامضة على أن تطرح بعد التوقيع على المعاهدة لتحكيم جمعية الأمم ، فإن المادة الرابعة عشرة من المعاهدة قائمة كما ذكرته لسعادتكم فى رسالتى بتاريخ ١٨ الجارى (فبراير) على فرض إمكان حدوث صعوبات لم تكن متوقعة فى وقت وضعها لا الصعوبات الحالية التى يقصد بالمعاهدة تسويتها وحلها .

ومما اغتبطت به أنى الفيت سعادتكم لم تروا فقط أن موقفى كان له مايبرره ، بل أنكم تبينتم أن ما أوردته خلال مناقشتى مع فخامة المندوب السامى بيانا وتأييدا لما ذهبت إليه فى تفسير النصوص كان تصويرا صحيحا

لما تبودل من الآراء فى لندرة .

ومع هذا فقد بقيت مسألتان مهمتان لم أتلق بشأنهما البيانات الايضاحية الملائمة وهما مسألتا الجيش والبوليس . وقد أرسلت اليكم بواسطة فخامة اللورد لويد مذكرتين عنهما أذكر سعادتكم فيهما ما يوجه النظر الى بسطهما فى لوندرة وأقترح فى أحدهما بالنسبة لحالة لم يرد بشأنها نص المعاهدة حلا مستمدا من روح محادثاتنا ومراميها . ولقد أوضحت فى الآن نفسه لفخامة اللورد لويد أنه لم يكن بوسعى قبول الحل الذى عرض عن مسأله البوليس أو قبول تأجيل حل مسألة الجيش إلى ما بعد التوقيع على المعاهدة .

ويسرنى أن أصرح بأن فخامة اللورد لويد أبلغنى عملا برسالة سعادتكم استعداده للتفاوض فى تأليف بعثة عسكرية كالبعثات الموجودة فى اليونان وتشيكو سلوفاكيا وغيرهما من البلاد المستقلة لتكون الإشارة اليها بديلا مما نص المعاهدة الخاص بالجيش .

وعلى أى حال فانى لم أكن حتى ذلك التاريخ أبلغت نص المشروع ولا نتيجة ما تبودل من الآراء منذ عودتى إلى القاهرة ، إلى زملائى ولا الى زعيم الأغلبية إذ كنت أرى اننا لم نصل بعد إلى نتيجة حاسمة فى الموضوع .

ولست أنكر أن تبادل الآراء ظل بالنسبة للأسباب التى بسطتها فى رسالتى السابقة أكثر مما كنا نستطيع تقديره له من الوقت ، كما أنى أفهم أن سعادتكم عملا على وضع حد لهذا التأخير قد رغبتم إلى بالحاح أن ننتقل إلى ثانى مرحلة قدرناها المشروع ، وهى إبلاغه إلى زملائى وإلى زعيم الأغلبية ، دون انتظار لحل المسألتين التين عرضت لهما فى مذكرتى الأخيرتين ، مهما يكن من نتائج هذا الابلاغ ، ولما كان زعيم الأغلبية وزملائى قد أعربوا لى من ناحيتهم عن رغبتهم فى الوقوف على المشروع والمذكرات

التى تبودلت منذ وضعه أيا كانت حالته الحاضرة فإنى لم أجد بدا من الرضوخ لتلك الرغبة العامة .

حقا كنت أتمنى أن أصل بالمسائل كلها إلى تمام الوضوح والنضوج وأن أصفى مسائل البوليس والجيش وتوزيع مياه النيل . ولقد كان يمنينى هذا أن أطرح على زملائى ، مشروع اتفاق ، على جميع المسائل المعلقة مع الاحتفاظ بمسألة السودان السياسية ، ويتضمن جملة من المزايا المحسوسة لا مشروعا يترك معلقا بعضا من المسائل التى تعيرها البلاد بحق أهمية كبيرة جدا ، ويحمل لذلك فى طياته أسباب الاحتكاك والتصادم فى المستقبل .

ولا أستطيع أن أعرب لسعادتكم عن كل ما أحسه من الأسف لفوات تلك الأمنية . على أن أسفى يخففه اقتناعى بأن الجهود التى بذلت من الجانبين فى خلال الأشهر الأخيرة قد ساعدت بالأقل على التقريب بين وجهتى نظرنا ، وبالتالى على تمهيد الطريق لأن يعقد بين البلدين ذلك الاتفاق الذى كان ولا يزال من أعز أمانى الامتين .

وانى أشكر لكم سلفا يا صاحب الفخامة إبلاغكم رسالتى هذه إلى السير أوستن تشمبرلن واغتنم هذه الفرصة لتجديد عهد احترامى الفائق

القاهرة فى ٥ مارس سنة ١٩٢٨

مشروع اتفاق

بين الدولتين المصرية والبريطانية

لتسوية المسائل المعلقة بينهما

كتاب من سعادة وزير الخارجية البريطانية

إلى حضرة صاحب الدولة محمد محمود باشا رئيس مجلس الوزراء.

وزارة الخارجية فى ٣ أغسطس سنة ١٩٢٩

حضرة صاحب الدولة

إن الاقتراحات المرفقة بهذا والمذكرات الايضاحية التى سيتم تبادلها بشأن التفاصيل التى ستعرضونها دولتكم على البرلمان المصرى هو أقصى ما أستطيع أن أشير على حكومة جلالته ببريطانيا العظمى المتحدة وشمالى أرلندا أن تذهب إليه فى رغبتها فى إنجاز تسوية دائمة وشريفة للمسائل المعلقة بين بريطانيا العظمى ومصر. وإن من أقصى أمانى حكومة جلالته أن يفحص المصريون المخلصون لوطنهم - بغير تمييز بين أحزابهم - هذه الاقتراحات بروح الصداقة والمسالمة اللتين امتازت بهما محادثاتنا الأخيرة فيجدوا فيها أساسا مرضيا للعلاقات المستقبلة بين دولتينا. فإذا كان هذا هو حكم البرلمان المصرى الجديد فإن حكومة جلالته ستقوم من جانبها فى الحال بعرض الاقتراحات على البرلمان بقصد إبرام معاهدة شاملة لها والتصديق عليها.

ولى الشرف أن أكون مع أسمى الاحترام.

خادم دولتكم المطيع

آرثر هندرسون

(٢) المذكرة المصرية

المفوضية المصرية بلندن فى ٣ أغسطس سنة ١٩٢٩

ياصاحب السعادة — أتشرف بأن أبلغ سعادتكم أنى تسلمت رسالتكم إلى اليوم والتى تتضمن الاقتراحات والمذكرات الإيضاحيـــة التى سيتم تبادلها بشأن التفاصيل التى كانت موضوع البحث بيننا بقصد الوصول إلى تسوية دائمة وشريفة للمسائل المعلقة بين مصر وبريطانيا .

انى أدرك أن هذه الاقتراحات تمثل أقصى حد يمكنكم أن تشيروا على حكومة جلالته البريطانية بأن تصل اليه . وانى مستعد من جهتى أن أعرضها على الشعب والبرلمان المصرى واثقا تمام الثقة بأن قبولها هو فى مصلحة بلادى . وإنى أشاطر حكومة جلالته البريطانية الرجاء بان هـذه الاقتراحات سيفحصها جميع المصريين المخلصين لوطنهم بدون تميز بين الاحزاب وبروح الصداقة والمسالمة التى سادت بحثنا فيجدون فيها أساسا مرضيا للعلاقات المستقبلة بين شعبنا .

فبهذه الروح وبهذا الأمل أحمل تلك الاقتراحات إلى الشعب المصرى .

محمد محمود

اقتراحات لتسوية العلاقات الانجليزية المصرية

(١) ينتهى احتلال مصر عسكريا بجيوش جلالة ملك بريطانيا العظمى

(٢) تعقد محالفـــة بين الدولتين المتعاقدتين توطيدا لصداقتهما والتفاهم الودى وحسن العلاقات بينهما .

(٣) أن مصر رغبة منها فى أن تصبح عضوا بجمعية الأمم ستقدم طلبا للانضمام إلى تلك الجمعية طبقا للشروط التى تنص عليها المادة الأولى من

عهد الجمعية وتتعهد حكومة جلالته البريطانية بتأييد هذا الطلب .

(٤) إذا قام أى نزاع من دولة ثالثة نشأت عنه حالة تنذر بخطر قطع العلاقات مع تلك الدولة فان الفريقين المتعاقدين يعملان معا بقصد تسوية ذلك النزاع بالوسائل السلمية طبقا لنصوص عهد عصبة الأمم ونصوص أى تعهد دولى يمكن تطبيقه على تلك الحالة .

(٥) يتعهد كل من الفريقين المتعاقدين ألا يقف فى البلاد الأجنبية موقفا لايتفق مع هذه المحالفة أو ينشىء صعابا للفريق الآخر . وعملا بهذا التعهد لايقاوم أحدهما سياسة الآخر فى البلاد الأجنبية ولا يعقد مع دولة ثالثة أى أتفاق سياسى قد يكون مجحفا بمصالح الآخر .

(٦) تعترف حكومة جلالته البريطانية بأن تبعة المحافظة على أرواح الأجانب فى مصر وأملاكهم تقع من الآن فصاعدا على عاتق الحكومة المصرية . ويتكفل جلالة ملك مصر بتنفيذ تعهداته بهذا الشأن .

(٧) إذا اشتبك أحد الفريقين المتعاقدين فى حرب رغم نص الفقرة ٤ الواردة آنفا فان الفريق الآخر يبادر لمعونته مع مراعاة نص الفقرة ١٤ التى ستذكر فيما بعد ، وذلك بصفته حليفا .

وبوجه خاص فانه فى حالة وقوع حرب أو خطر وقوع حرب يقدم جلالة ملك مصر إلى جلالته البريطانية فى الأراضى المصرية جميع التسهيلات والمساعدات التى فى وسعه ومن ذلك استخدام موانئه ومطاراته ووسائل مواصلاته

(٨) نظرا إلى الرغبة فى توحيد نظام التعليم والأساليب فى الجيش المصرى والبريطانى يتعهد جلالة ملك مصر بأنه إذا رأى من الضرورى الالتجاء إلى مدربين عسكريين أجانب فانهم يختارون من الرعايا البريطانيين

(٩) تسهيلا وضمانا لمحافظة جلالته البريطانية على قناة السويس بصفة كونها طريقا ضروريا للمواصلات بين أجزاء الإمبراطورية المختلفة

يجز جلالة ملك مصر لجلالته البريطانية أن يبقى على الأراضى المصرية وفى مواقع يتفق عليها منها بعد شرقى الدرجة ٣٢ من خطوط الطول القوات التى يراها جلالته البريطانية لازمة لهذا الغرض .

ووجود هذه القوات لايعتبر احتلالا بأى حال من الأحوال ولا يمس حقوق سيادة مصر .

١٠ نظرا إلى الصداقة بين الدولتين وإلى المحالفة المرجو عقدها بهذه الاقتراحات فان الحكومة المصرية عند احتياجها لخدمات موظفين أجانب تستخدم رعايا بريطانيين كقاعدة عامة .

(١١) يعترف جلالة ملك بريطانيا العظمى بأن نظام الامتيازات القائم فى مصر الآن لايلائم روح العصر ولاحالة مصر الحاضرة . وعليه فان جلالته البريطانية يتعهد ببذل كل ماله من نفوذ لدى الدول ذوات الامتيازات على مصر لنقل اختصاص المحاكم القنصلية الحالى إلى المحاكم المختلطة وتطبيق التشريع المصرى على الأجانب بشروط تضمن مصالحهم المشروعة .

(١٢) نظراً إلى الصداقة بين الفريقين المتعاقدين وإلى المحالفة المراد عقدها بموجب الاقتراحات الحاضرة يمثل جلالة ملك بريطانيا العظمى لدى بلاط جلالة ملك مصر سفير يعتمد بالطرق المرعية ويحفظ جلالة ملك مصر أسمى مركز سياسى فى بلاطه لممثل جلالته البريطانية .

ويمثل جلالة ملك مصر سفير لدى بلاط سان جيمس .

(١٣) مع الاحتفاظ بحرية عقد اتفاقات جديدة فى المستقبل تعديلا لاتفاق ١٨٩٩ يتفق الفريقان المتعاقدان على أن تكون حالة السودان هى الحالة المترتبة على الاتفاق المذكور . وعلى ذلك يواصل الحاكم العام

استعمال السلطة المخولة له بموجب الاتفاق المذكور بالنيابة عن الفريقين المتعاقدين .

(١٤) لايقصد بهذه الاقتراحات ولا يمكن أن ينبنى عليها الإخلال بالحقوق والالتزامات المترتبة أو التى يمكن أن تترتب لأحد الطرفين المتعاقدين أو عليه بمقتضى عهد جمعية الأمم أو ميثاق نبذ الحرب الموقع عليه فى باريس فى ٢٧ أغسطس سنة ١٩٢٨ .

(١٥) يتفق الفريقان المتعاقدان على أن أى خلاف ينشأ بينهما بصدد تطبيق نصوص هذه الاقتراحات أو تيسيرها بما لايتسنى لهما تسويته بالمفاوضات مباشرة يعالج بمقتضى نصوص عهد جمعية الأمم .

(١٦) فى أى وقت بعد انقضاء خمس وعشرين سنة من نفاذ معاهدة تبنى على الاقتراحات المار ذكرها ، يجوز إجراء أى تعديل فى شروطها يرى من الملائم عمله وفقا للظروف القائمة وقتئذ وذلك بالاتفاق بين الفريقين المتعاقدين .

الجيش

المذكرة البريطانية

حضرة صاحب الدولة .

فى خلال محادثاتنا الأخيرة نشأت بعض مسائل عسكرية وتم النظر فيها بأتم العناية . وتنقسم هذه المسائل بطبيعتها إلى قسمين : —

أولها — مايتعلق بقوات الجيش المصرى التى قد يمكن أن تدعى لمعاونة القوات البريطانية المحالفة معاونة فعلية فيما لو نشأت لسوء الحظ أحوال من التى أشير إليها فى الجملة الأولى من الفقرة السابعة من المقترحات .

وثانيهما — المسائل الخاصة بالقوات البريطانية التى سيكون مقامها بجوار قنال السويس طبقا للفقرة (٩) لضمان الدفاع عن ذلك الشريان الحيوى من طرق المواصلات البريطانية الامبراطورية .

فأما فيما يتعلق بالقسم الأول فقد اتفقنا على ما يأتى : —

(١) ينتهى النظام الحالى الذى يقوم بموجبه المفتش العام وأركان حربه بتأدية بعض الوظائف . ويسحب الموظفون البريطانيون من الجيش المصرى .

(٢) على أن الحكومة المصرية ترغب وفقا للفقرة الثانية من الاقتراحات ، فى الانتفاع بمشورة بعثة عسكرية بريطانية . وحكومة جلالة ملك المملكة المتحدة وشمالى إرلندا تتعهد بتقديم بعثة كهذه .

وترسل الحكومة المصرية موظفى الجيش المصرى لتدريبهم فى بريطانيا العظمى فقط وتتعهد حكومة جلالته من جانبها بقبول جميع الموظفين الذين تريد الحكومة المصرية إرسالهم إلى بريطانيا العظمى لهذا الغرض .

(٣) لمصلحة التعاون الوثيق المشار إليه آنفا يجب أن لا يختلف نوع الأسلحة والمهمات فى الجيش المصرى عنها فى الجيش البريطانى وتتعهد حكومة جلالته بالتوسط لتسهيل الحصول على تلك الأسلحة والمهمات من بريطانيا العظمى كلما أرادت الحكومة المصرية ذلك .

أما فيما يتعلق بالقوات البريطانية المشار إليها فى الفقرة (٩) من الاقتراحات فان الحكومة المصرية تقدم مجانا لحكومة جلالته الأراضى والثكنات الخ ... وفى الأماكن التى يتفق عليها وتكون معادلة لما تشغله القوات البريطانية فى مصر فى الوقت الحاضر .

وعند إكمال المحال الجديدة تنقل تلك القوات إليها وتسلم الأراضى والثكنات الخ ... بعد إخلائها إلى الحكومة المصرية .

ونظراً إلى العقبات الفنية التى تعترض إجراء النقل تدريجيا فانه ينتظر إكمال المحال الجديدة ثم يؤخذ فى النقل .

ونظرا لطبيعة المنطقة الواقعة شرقى درجة ٣٣ من خطوط الطول فتتخذ التدابير لتقديم وسائل الراحة المعقولة بزراعة اشجار وحدائق وهلم جرا للجنود ومدهم أيضا بمورد للماء العذب يكون كافيا فى الأحوال الطارئة .

(٢) تستمر الامتيازات التى تتمتع بها الجيوش البريطانية فى مصر فى المسائل القضائية والمالية ويجوز تعديل ذلك فى المستقبل بالاتفاق مع الحكومتين .

(٣) تمنع الحكومة المصرية مرور الطيارات فوق الأراضى الواقعة على كلتا ضفتى قناة السويس إلى مدى عشرين كيلو مترا منها إلا فى حالة الاتفاق بين الحكومتين على عكس ذلك .

على أن هذا المنع لا يتناول قوات الحكومتين أو الخطوط التى تقوم بتسييرها هيئات بريطانية أو مصرية حقيقية تعمل تحت سلطة الحكومة المصرية .

وقد اتفقتا أيضا على أن تقدم الحكومة المصرية جميع التسهيلات اللازمة للطيارات الحربية البريطانية وموظفيها ومهماتها المتجهة إلى المطارات الموضوعة تحت تصرف القوات البريطانية طبقا للفقرة ٩ من الاقتراحات أو القادمة من تلك المطارات .

وتقدم حكومة جلالته التسهيلات الملائمة للطيارات الحربية المصرية وموظفيها ومهماتها فى الأراضى الواقعة تحت مراقبتها

المذكرة المصرية

يا صاحب الفخامة :

أتشرف بابلاغكم وصول مذكرتكم بتاريخ هذا اليوم الخاصة ببعض مسائل حربية وبأن أقر لكم أنها تمثل بالدقة الاتفاق الذى انتهينا إليه .

المستشاران

المذكرة المصرية

يا صاحب السعادة :

تعلمون سعادتكم أن الحكومة المصرية قد أخذت على عاتقها القيام ببرنامج واسع النطاق للاصلاحات الداخلية . وانى أدرك أن هذا العمل سيكون أبعد غورا وأكثر صعوبة بسبب التعديلات المهمة التى ستدخل على نظام الامتيازات كما ترمى إليه الاقتراحات ، وأرى ضمانا لانجاز هذا البرنامج الإصلاحى على وجه يدعو إلى الارتياح أن الحاجة ستدعو إلى الحصول على أفضل مشورة ممكنة ، فأنتهز هذه الفرصة لأبلغ سعادتكم أن فى نية الحكومة المصرية أن تحتفظ بخدمة بريطانيين فى منصبى مستشار مالى للحكومة المصرية ومستشار قضائى لوزارة الحقانية وذلك مدى المدة اللازمة لإكمال الإصلاحات المشار إليها . أما اللذان سيشغلان هذين المنصبين فى المستقبل فستختارهما الحكومة المصرية بالاتفاق مع حكومة جلالته البريطانية بالمملكة المتحدة ويعينان كموظفين مصريين من قبل الحكومة المصرية .

المذكرة البريطانية

يا صاحب الدولة :

أتشرف بابلاغ دولتكم وصول مذكرتكم بتاريخ اليوم الخاص بمنصبي المستشار المالي للحكومة المصرية والمستشار القضائي لوزارة الحقانية وقد علمت مع الارتياح ما ذكرتموه دولتكم عن مقاصد الحكومة المصرية .

البوليس

المذكرة المصرية

يا صاحب السعادة :

أنتهز هذه الفرصة لأبلغ سعادتكم أن الحكومة المصرية تنوى إلغاء الادارة الأوربية بإدارة الأمن العام . ولكن عملا بالتعهد الذى ينطوى عليه الفقرة « ٦ » من الاقتراحات ستحتفظ الحكومة المصرية لمدة خمس سنوات على الأقل من بدء تنفيذ المعاهدة المبنية على الاقتراحات ، بعنصر أوروبى ببوليس المدن يبقى طول تلك المدة تحت قيادة ضباط بريطانيين

فاذا رغبت الحكومة المصرية فى المستقبل فى إعادة تنظيم قوة البوليس فيسرنى أن أعلم هل تستطيع أن تعتمد على مساعدة حكومة جلالته البريطانيه فى هذه المهمة ؟

المذكرة البريطانية

يا صاحب الدولة .

إن حكومة جلالته البريطانية بالمملكة المتحدة قد علمت مع الارتياح أنه عملا بالتعهد الذى تنطوى عليه الفقرة « ٦ » من الاقتراحات ستحتفظ

الحكومة المصرية ، بعد إلغاء الإدارة الأوربية بإدارة الأمن العام لمدة خمس سنوات على الأقل من بدء تنفيذ المعاهدة المبنية على الاقتراحات بعنصر أوروبي ببوليس المدن يبقى طول تلك المدة تحت قيادة ضباط بريطانيين .

فإذا رغبت الحكومة المصرية فى المستقبل فى إعادة تنظيم قوة البوليس فيها فإن حكومة جلالته البريطانية تكون سعيدة بأن تعيرها أفرادا خبيرين أو بعثة من البوليس كما فعلت مع بلاد أخرى رغبت فى إعادة تنظيم قوات بوليسها .

الامتيازات

المذكرة البريطانية

ياصاحب الدولة :

جاء فى الفقره « ١١ » من الاقتراحات مايأتى : -

يعترف جلالة ملك بريطانيا العظمى بأن نظام الامتيازات القائم فى مصر الآن لا يلائم روح العصر ولا حالة مصر الحاضرة وعليه فان جلالته البريطانية يتعهد ببذل كل ماله من نفوذ لدى الدول ذوات الامتيازات فى مصر لنقل اختصاص المحاكم القنصلية الحالى إلى المحاكم المختلطة وتطبيق التشريع المصرى على الأجانب بشروط تضمن مصالحهم المشروعة

ومن المفيد أن أبين لدولتكم الخطة التى أرى من الممكن أن يجرى عليها إصلاح نظام الامتيازات إذ سأكون مستعدا لتأييد مساعى الحكومة المصرية لعقد اتفاقات مع الدول على أساس هذه الخطة متى بدىء بتنفيذ المعاهدة المبنية على هذه الاقتراحات

فى سنة ١٩٢٠ بينما كانت المفاوضات دائرة بين الحكومتين البريطانية والمصرية كان يرجى وضع التدابير لتلغى الدول الأجنبية محاكمها القنصلية فى مصر . وعليه تم اعداد مشروعات قوانين فى تلك السنة لتوسيع اختصاص المحاكم المختلطة بحيث يشمل الاختصاص الحالى للمحاكم القنصلية

وسأكون مستعدا للاتفاق على اعتبار مشروعات تلك القوانين أساسا لاصلاح نظام الامتيازات إذا رضيت الدول الأجنبية بنقل إختصاص المحاكم القنصلية إلى المحاكم المختلطة أما فيما يتعلق بالتفاصيل فلا شك ان الحاجة ستدعو إلى تغييرات كثيرة

وهذه يجب أن يبحث فيها الخبراء .

على أن هنالك بعض تعديلات أعتقد أنها ستكون ضرورية على أى حال . وأنا أرغب أن أنتهز هذه الفرصة لأذكرها لدولتكم :

قد يصعب على بعض الدول أن ترضى بنقل جميع قضايا رعاياها الخاصة بالأحوال الشخصية إلى المحاكم المختلطة . فنقلها فى هذه الحالة يجب أن يكون اختياريا . والاختصاص فى هذه الأمور يجب أن يظل للسلطات القنصلية إلا إذا تم الاتفاق بين الحكومة المصرية والحكومة الأجنبية ذات الشأن على نقل ذلك الاختصاص إلى المحاكم المختلطة .

وإنى أتوقع الاتفاق على أن تخول المحاكم المختلطة الاختصاص فى هذه الشئون فيما يتعلق بالرعايا البريطانيين .

أما فى حالة العفو أو التخفيف من عقوبة صادرة على الأجانب وفى حالة تنفيذ حكم الاعدام فيهم فان وزير الحقانية يستشير المستشار القضائى مادام هذا الموظف باقيا وذلك قبل تقديم مشورته إلى الملك.

انى أعترف بأن الأحوال التى تطبق فيها الامتيازات فى الوقت الحاضر فيما يتعلق بسلطة الحكومة المصرية فى سن قوانين تسرى على

الأجانب أو فرض ضرائب عليهم لايتفق مع الأحوال الحاضرة

وسأكون مستعدا للاتفاق على أن تقوم الجمعية العمومية للمحاكم المختلطة فى المستقبل بابداء كل موافقة لازمة لتطبيق التشريع المصرى ومن ضمنه التشريع المالى ، على الأجانب إلا فى حالة التشريع الخاص بتشكيل المحاكم المختلطة وتحديد اختصاصها فانه لايتفذ إلا بموافقة الدول عليه

ويكون على الجمعية العمومية للمحاكم المختلطة أن تتثبت من أن التشريع المشار اليه لايناقض المبادىء التى يجرى العمل بموجبها عادة فى التشريع الحديث الذى يسرى على الأجانب وأنه ، فيما يتعلق بوجه خاص بأى تشريع ذى صفة مالية ، لايوجد تمييز غير عادل ضد الأجانب بما فيهم الشركات الأجنبية

وأن توسيع اختصاص المحاكم المختلطة الجنائى يستلزم اعداد وتنفيذ قانون جديد لتحقيق الجنايات .

وفى مشروعات القوانين التى أعدت فى سنة ١٩٢٠ بعض نصوص مهمة خاصة بقانون تحقيق الجنايات (أنظر المواد ١٠ - ٢٧ من القانون رقم ... الصادر فى ١٨ أبريل سنة ١٩٢٠) ولا شك أن دولتكم توافقوننى على أن قانون العقوبات الجديد يجب أن لايحيد عن المبادىء المقرره بتلك المواد .

وهنالك بضع مسائل لابد فيها من الوصول إلى اتفاق بين الحكومة المصرية وحكومة جلالته البريطانية بالمملكة المتحدة ، على أننى لا أعتقد أن من اللازم عمل أى شىء فى الوقت الحاضر أكثر من مجرد ذكر هذه المسائل .

فاما الأولى فهى تعريف كلمة (أجنبى) فيما يتعلق بالتوسيع المقترح لاختصاص المحاكم المختلطة .

انى أفهم من كلام دولتكم ان القوانين التى تنفذها المحاكم الأهلية بمصر فى الوقت الحاضر تجعل جميع الأشخاص المقيمين بمصر خاضعين للمحاكم الأهلية ماعدا أولئك الذين يخرجون من اختصاصها إما بحكم قانون أو عرف أو معاهدة .

فانا أقبل هذا المبدأ بشرط أن يكون مفهوما أن جميع الأجانب الذين كانوا يتمتعون بنظام الامتيازات فيما مضى يصبحون خاضعين لاختصاص المحاكم المختلطة بقطع النظر عن تغييرات السيادة القومية التى طرأت بعد حرب سنة ١٩١٤ - ١٩١٨

وأما الثانية فهى زيادة موظفى المحاكم المختلطة زيادة سيستلزمها توسيع اختصاصها واختصاص وظيفة النائب العمومى الجديد للمحاكم المختلطة والموظفين الذين ستدعو الحاجة إليهم لتمكينه من القيام بتلك الواجبات على وجه يدعو إلى الارتياح .

ويؤخذ رأى المستشار القضائى — مادام باقيا — بشأن تعيين القضاة الأجانب فى المحاكم المختلطة وتعيين رجال النيابة الأجانب إذا لزم

المذكرة المصرية

ياصاحب السعادة .

لى الشرف أن أبلغكم أننى تسلمت مذكرتكم بتاريخ هذا اليوم وفيها تخبروننى بالخطة التى تعتقد حكومة جلالته بالمملكة المتحدة أنه يمكن بموجبها إصلاح نظام الامتيازات وتلفتون نظرى إلى بعض الاعتبارات الخاصة التى تعلقون عليها أهمية .

ويسرنى أن أقول إن الاقتراحات الخاصة التى تشيرون إليها تتفق مع رغبات الحكومة المصرية التى هى أيضا على اتفاق مع حكومة جلالته

البريطانية بوجه عام فيما يتعلق بالخطة التى يجب أن يسير عليها إصلاح نظام الامتيازات .

أما فيما يتعلق بتعريف كلمة (أجنبي) فإننى ألاحظ إنه وان تكن الحكومة المصرية لا تمانع فى أن يسرى قضاء المحاكم المختلطة المدنى والجنائى على الأجانب الذين كانوا يتمتعون بالامتيازات الأجنبية قبل الحرب سنة ١٩١٤ — ١٩١٨ - فإن الأجانب الذين ليست لهم هذه الامتيازات وما كانت لهم قط يجب بالطبع أن يكونوا خاضعين لقضاء المحاكم الأهلية .

الموظفون الاجانب

المذكرة المصرية

ياصاحب السعادة .

فى خلال محادثاتنا بشأن الفقره (١٠) من الاقتراحات فهم أن حكومة جلالته البريطانية بالمملكة المتحدة وشمالى أرلندا لن تتشدد فى تفسير ضيق غير معقول لهذه الفقرة وأنه ليس ثمة مايمس حرية الحكومة المصرية فى استخدام موظفين أجانب غير بريطانيين فى المناصب التى لا يتوافر لها موظفون بريطانيون ملائمون .

المذكرة البريطانية

ياصاحب الدولة : أتشرف بإبلاغ دولتكم أننى تسلمت مذكرتكم بتاريخ هذا اليوم الخاصة باستخدام موظفين أجانب وإننى أثبت هذا الكلام الوارد هنا عن التفاهم الذى وصلنا إليه .

الاقليات

المذكرة البريطانية

ياصاحب الدولة : أود أن أسجل أنه لم ير من الضرورة أن تذكر فى الاقتراحات مسألة حماية الأقليات المشار إليها فى تصريح ٢٨ فبراير سنة ١٩٢٢ وإن من المسلم به أن هذه المسألة ستكون فى المستقبل من اختصاص الحكومة المصرية وحدها .

المذكرة المصرية

ياصاحب السعادة : لى الشرف أن أحيطكم علما باستلام مذكرة سعادتكم بتاريخ هذا اليوم بشأن مسألة الأقليات .

السودان

المذكرة البريطانية

ياصاحب الدولة : لما تباحثنا فى الفقرة ١٣ من الاقتراحات اتفقنا على أن تفحص مسألة الديون التى على السودان فى الوقت الحاضر بقصد تسويتها على أساس العدل والانصاف واتفقنا أيضا على أن يبحث ممثل الخزينة البريطانية مع ممثل لوزارة المالية المصرية هذه المسألة حالما تنفذ المعاهدة التى تعقد على أساس الاقتراحات .

المذكرة المصرية

ياصاحب السعادة :

ردا على مذكرة سعادتكم بتاريخ هذا اليوم أتشرف باخطاركم باتفاقنا

على أن مسألة الديون التى على السودان سيفحصها ممثلان عن الخزينة البريطانية ووزارة المالية المصرية بقصد تسويتها على أساس العدل والانصاف.

المذكرة البريطانية

ياصاحب الدولة .

من الملائم أن نسجل الاتفاق الذى قد انتهينا إليه بشأن الطرق التى بمقتضاها تجعل الاتفاقات الدولية منطبقة على السودان.

والاتفاقات التى سيكون من المرغوب تطبيقها على السودان ستكون بالطبع ذات صبغة فنية أو إنسانية . فى الحالة التى يتم فيها إمضاء أى اتفاق من هذا النوع من مصر وبريطانيا العظمى ويراد تطبيقه على السودان فان المندوبين البريطانى والمصرى يبديان معاً فى الوقت الملائم تصريحا كتابيا لحواه أن توقيعهما المشترك بالنيابة عن مصر والمملكة المتحدة يقصد به أن يشمل السودان .

ونه (فى الحالة التى يجب فيها التصديق على الاتفاق) متى تم إيداع الوثيقة التى تتضمن هذا التصديق من جانب جلالة ملك مصر ومن جلالته البريطانية يصبح هذا الاتفاق ساريا على السودان طبقا لشروطه .

فاذا لم يعمل مثل هذا التصريح فالاتفاق لا يصبح ساريا على السودان إلا بطريقة الانضمام التى سيشار إليها فيما بعد .

وفى الحالة التى يعمل فيها مثل هذا التصريح لايذكر السودان ذكرا خاصا فى مستندات التصديق.

وفى بعض الحالات التى ينص فيها الاتفاق على الانضمام اللاحق يكون من الملائم أن يسرى الاتفاق على السودان بهذه الطريقة يتم

الانضمام بوثيقة مشتركة يوقعها عن مصر وبريطانيا العظمى مندوبان يعينان لهذا الغرض

أما طريقة إيداع وثيقة الانضمام فيتفق عليها فى كل حال بين الحكومتين وفى هذه الأحوال لا يكون ثمة محل للتصديق

وفى المؤتمرات الدولية التى يجرى فيها المفاوضات بشأن أمثال هذه الاتفاقات يظل المندوبان المصرى والبريطانى على اتصال من أجل أى عمل يتفقان على أنه من المرغوب فيه لمصلحة السودان .

المذكرة المصرية

ياصاحب السعادة .

أتشرف بابلاغ سعادتكم أننى تسلمت مذكرتكم بتاريخ هذا اليوم بشأن طريق تطبيق الاتفاقات الدولية على السودان مما قد يرغب فى تطبيقه على تلك البلاد ، وإننى أؤيد ماجاء فيها بشأن التفاهم الذى انتهينا اليه .

المذكرة البريطانية

ياصاحب الدولة .

فى أثناء محادثاتنا الأخيرة أعربتم دولتكم عن الأمل بأنه عند تنفيذ المعاهدة تعاد الجنود المصرية إلى السودان . فاذا نفذت المعاهدة بالروح الودية التى تفاوضنا بها فى الاقتراحات كما ترجو باخلاص حكومة جلالته البريطانية ببريطانيا العظمى وشمال ارلندا فإن الحكومة تكون مستعدة لأن تفحص بروح العطف الاقتراح بشأن عـــودة أورطة مصرية إلى

السودان فى الوقت الذى تسحب فيه القوات البريطانية من القاهرة

المذكرة المصرية

ياصاحب الفخامة

أتشرف بابلاغ فخامتكم وصول مذكرتكم بتاريخ هذا اليوم الخاصة بعودة أورطة مصرية إلى السودان وقد أخذت علما بموقف حكومة جلالته البريطانية فى هذا الشأن ؟

محمد محمود

مفاوضات النحاس - هندرسون

ابريل — مايو ١٩٣٠

لما نشرت المقترحات البريطانيه التى حملها محمد محمود باشا (بعد أن وقعها فى لندن) لعرضها على البلاد وفضل الوفد المصرى الذى يرأسه النحاس باشا ألا يبدى فيها رأيا إلا تحت قبة البرلمان وقد أجريت الانتخابات بمعرفة وزارة عدلى يكن باشا وامتنع الاحرار الدستوريون عن دخول هذه الانتخابات ولما تولت وزارة النحاس باشا رأت أن يفتح باب المفاوضات مع الحكومة البريطانية من جديد ورفضت أن تقول رأيا فى مقترحات محمد محمود باشا — هندرسن وقد تألف وفد هذه المفاوضات من النحاس باشا ، وواصف غالى باشا ، والاستاذ مكرم عبيد ، عثمان محرم باشا وقد وصلوا إلى اتفاق مع الانجليز على جميع المسائل الخاصة بمصر وقطعت المفاوضات لعدم إمكان الاتفاق على نص المادة الخاصة بالسودان . ونحن نورد هنا نصوص المواد التى تم الاتفاق عليها منقولة عن الكتاب الأبيض الانجليزى لأن الحكومة المصرية لم تنشر كتابا عنها إلا فيما بعد :

مشروع المعاهدة كما تم الاتفاق عليه

المادة الأولى : ينهى احتلال مصر العسكرى بواسطة قوات حضرة صاحب الجلالة البريطانية

المادة الثانية : بما أن مصر تنوى أن تطلب أن تكون عضوا فى جمعية الأمم فان صاحب الجلالة البريطانية يعترف بحقها كدولة مستقلة ذات سيادة فى أن تصبح عضوا فى جمعية الأمم عند مايقوم بالشروط التى نص عليها عهد الجمعية.

المادة الثالثة : يعترف صاحب الجلالة البريطانية بأن مسئولية حماية أرواح الأجانب وأموالهم تقع منذ الآن على عاتق الحكومة المصرية وحدها التى تتولى تنفيذ واجباتها فى هذا الصدد .

المادة الرابعة : يعترف صاحب الجلالة البريطانيـــة بأن نظام الامتيازات القائم بمصر الآن أصبح لايلائم روح العصر والحالة الحاضرة فى مصر.

ولذلك يتعهد جلالته بأن يبذل كل ماله من نفوذ لدى الدول ذوات الامتيازات فى مصر للحصول (بالشروط التى تؤمن المصالح المشروعة للأجانب) على نقل اختصاص المحاكم القنصلية إلى المحاكم المختلطة وعلى تطبيق التشريع المصرى على الأجانب.

المادة الخامسة : تعقد محالفة بين الطرفين المتعاقدين الغرض منها تأييد مابينهما من الصداقة والتفاهم الودى وحسن العلاقات.

المادة السادسة : يتعهد كل من الطرفين المتعاقدين بألا يتخذا فى البلاد الاجنبية موقفا تتنافى مع المحالفة أو يعقد اتفاقات سياسية تتنافى مع نصوص المعاهدة الحالية .

المادة السابعة : إذا أفضى خلاف بين أحد الطرفين المتعاقدين ودولة أخرى إلى حالة تحتمل أن تؤدى الى قطع العلاقات مع تلك الدولة يتبادل الطرفان الرأى لحل ذلك الخلاف بالوسائل السلمية طبقا لأحكام ميثاق الجمعية أو لأى تعهدات دولية أخرى تكون منطبقة على الحالة القائمة .

المادة الثامنة : اذا اشتبك أحد الطرفين فى حرب بالرغم من أحكام المادة السابقة فان الطرف الآخر مع مراعاة أحكام المادة السابقة يقوم فى الحال بانجاده بصفة حليف وتتضمن المساعدة التى يقوم بها جلالة ملك مصر فى حالة الحرب أو خطر الحرب بأن يقدم لصاحب الجلالة البريطانية كل ما فى وسعه من التسهيلات والمساعدات فى الأراضى المصرية

ويدخل فى ذلك استعمال موانيه ومطاراته وطرق المواصلات بشرط أن يكون ذلك مطابقا لنظام الادارة والقوانين المصرية . وبناء على ذلك يكون للحكومة المصرية أن تتخذ كافة التدابير الإدارية والتشريعية لتنفيذ هذه التسهيلات والمساعدات .

المادة التاسعة : لما كانت قناة السويس جزءا لا يتجزأ من مصر وكانت فى الوقت عينه طريقا عاما للمواصلات وواسطة جوهرية للمواصلة بين الأجزاء المختلفة فى الامبراطورية البريطانية فإن جلالة ملك مصر يرخص للحكومة البريطانية فى وضع الجنود التى تراها لازمة لمساعدة الجيش المصرى على حراسة القنال بجوار الاسماعيلية والأرض الواقعة غربيها حتى محطة سكة حديد المحسنة وذلك إلى أن يتفق الطرفان على أن الجنود المصرية أصبحت بحيث تستطيع من تلقاء نفسها ضمان حرية الملاحة وسلامتها فى القنال . ولهذا الغرض عينه ينقل مستودع قوة الطيران الملكية من أبى قير إلى بودت فؤاد ، وتترك للجنود البريطانية حرية دخول الصحراء من جانبى القناة للتمرين والمناورات . ولا يكون لوجود هذه القوات صبغة الاحتلال بوجه ما ولا يمس على الإطلاق حقوق السيادة المصرية . والمفهوم بعد انقضاء مدة العشرين سنة المعينة فى المادة ١٤ أنه إذا اختلف الطرفان المتعاقدان على مسألة عدم لزوم الجنود الانجليزية فيما بعد لأن الجنود المصرية أصبحت بحيث تستطيع من تلقاء نفسها المحافظة على حرية الملاحة وسلامتها فى القناة — إذا اختلف الفريقان المتعاقدان على ذلك فلهما أن يعرضا الخلاف على جمعية الأمم لحله.

المادة العاشرة : نظراً لما بين الطرفين المتعاقدين من روابط وللمحالفة الملحوظه فى هذه المقترحات يمثل صاحب الجلالة البريطانية فى بلاط صاحب الجلالة ملك مصر سفير يعتمد حسب الأصول المرعية ويمثل صاحب الجلالة ملك مصر فى بلاط سانت جيمز سفير

المادة الحادية عشرة : خاصة بالسودان .

المادة الثانية عشرة : لاتخل أحكام هذه المقترحات بأى وجه من الوجوه بالحقوق والتعهدات التى تنشأ أو يجوز أن تنشأ لكل من الطرفين المتعاقدين أو عليه من ميثاق عصبة الأمم أو من ميثاق نبذ الحرب الموقع فى باريس فى ٢٧ أغسطس سنة ١٩٢٨

المادة الثالثة عشرة : اتفق الطرفان المتعاقدان على أن كل خلاف فى تطبيق أحكام هذه المقترحات أو تأويلها لايتيسر حله بالمفاوضة بينهما مباشرة يكون الفصل فيه طبقا لأحكام ميثاق جمعية الأمم

المادة الرابعة عشرة : فى أى وقت بعد انقضاء مدة ٢٠ سنة على المعاهدة يتفاوض الطرفان المتعاقدان بناء على طلب أحدهما لإدخال ماير يان من تعديل على مواد المعاهدة بالاتفاق بينهما طبقا للظروف والأحوال التى توجد حينئذ . واذا اختلفا يسوى الخلاف طبقا لعهد جمعية الأمم ومع ذلك فى أى وقت بعد انقضاء مدة عشر سنوات على تنفيذ المعاهدة يمكنهما أن يتفاوضا برضائهما على نية إدخال أى تعديل على المعاهدة .

المادة الخامسة عشرة : تلغى المعاهدة الحالية جميع الاتفاقات أو الوسائل الأخرى التى يتنافى استمرارها مع نصوص هذه المعاهدة . وعند طلب أحد الطرفين المتعاقدين يجوز وضع الاتفاقات التى ألغيت بهذه المادة فى شكل اتفاق يعقد بينهما فى خلال ستة شهور ابتداء من تاريخ تنفيذ المعاهدة الحاليه.

الماده السادسة عشرة : يصدق على المعاهدة الحالية ويتبادل التصديق عليها فى القاهرة فى أقرب وقت ويبدأ تنفيذها يوم تبادل التصديق عليها ويجب أن تسجل فى سجل جمعية الأمم .

اتفاقات تمت بين الطرفين

تتعلق بالمسائل المختلفه الهامة التى نشأت أو لها علاقة بالمعاهدة

مذكرة الجيش

فيما يتعلق بالمسائل العسكرية تم الاتفاق بيننا على مايلى : —

أولا : يسحب الموظفون البريطانيون من الجيش المصرى وتنتهى وظيفة المفتش العام وهيئة أركان حربه .

ثانيا : لما كانت الحكومة المصرية ترغب فى تدريب الجيش المصرى تدريبا تاما كاملا ولما كان فى نيتها كنتيجة طبيعية للتحالف الذى تم أن تختار المعلمين الأجانب الذين ترى ضرورة استخدامهم من بين الرعايا البريطانيين فإنها تلجأ فقط إلى مشورة البعثة العسكرية البريطانية . وستقدم حكومة صاحب الجلالة البريطانية البعثة العسكرية التى تريدها الحكومة المصرية وستتعهد أيضا بأن تقبل فى الجزر البريطانية المتحدة وتتكفل بتدريب جميع أفراد القوات المصرية التى قد ترغب الحكومة المصرية فى إرسالها للتدريب . ومن أجل الظروف التى ستنشأ من هذه المعاهدة فإن الحكومة المصرية بطبيعة الحال سوف لاترغب فى إرسال أفراد من قواتها المسلحة للتدريب فى الخارج فى بلاد غير الجزر البريطانية المتحدة

ثالثا : حرصا على مصالح التحالف ونظرا لاحتمال التعاون الفعلى بين القوات البريطانية والمصرية ينبغى أن لا تختلف أسلحة ومعدات القوة المصرية فى طرازها عن أسلحة ومعدات القوة البريطانية وتتعهد حكومة صاحب الجلالة البريطانية بأن تتوسط لتسهل على الحكومة المصرية استيراد ماتحتاج إليه من السلاح والذخائر من انجلترا .

رابعا : المفهوم من المادة التاسعة من المعاهده أنه إذا اتفقت

الحكومتان بعد معاينة الأرض التى فى جوار الإسماعيلية أن الارض التى إلى غرب القنال وبالقرب من الإسماعيلية أو غربا بين سكة الإسماعيلية ومحطة سكة الحديد فى المحسمة لاتسع ثمانية آلاف رجل ولاتكفى لتمرينهم فإن الحكومة المصرية تقدم فى المكان الذى يتفق عليه جنوب الإسماعيلية وغرب القنال أرضا أخرى ملائمة لنزول ٢٥٠٠ جندى من القوات البرية وتمرينهم .

خامسا : تسهل الحكومة المصرية بما يلزم جميع طرق المواصلات المعقولة بين أماكن الجنود البريطانية وتسهل كذلك فى بورت سعيد والسويس وسائل إنزال المؤن والمهمات للجنود البريطانية .

سادسا : تقدم الحكومة المصرية للجنود البريطانية المؤلفة من ٨ آلاف من الجنود البرية و ٣ آلاف من قوة الطيران مساكن دائمة بما يلزمها من دورة مياه طبقا للطرق الحديثة المعروفة ولما يرضى الحكومة البريطانية فى الأماكن المتفق عليها بحسب المادة التاسعة من المعاهدة والفقرة الملحقة بها وذلك من غير مقابل من الحكومة البريطانية وعلاوة على ذلك تتخذ الحكومة المصرية ما يلزم من التدابير لراحة الجنود نظراً إلى ما هو معروف عن طبيعة الأرض فتزرع لهم الأشجار وتنشىء الحدائق وغير ذلك مما هو معقول . وتقدم كذلك معسكرا للاستشفاء على ساحل البحر الأبيض . ومتى تم هذا كله فإن الجنود الانجليزية الموجودة حينئذ فى جهات مصر المختلفة تجلو عنها وتسلم إلى الحكومة المصرية جميع الأبنية التى تخليها ما عدا التى هى ملك خاص بها .

سابعا : مع الاحتفاظ بإمكان إجراء تعديلات يجوز للحكومتين أن تتفقا على إدخال أحوال إعفاء وامتيازات فى المستقبل على المسائل التشريعية والمالية ولايدخل فى ذلك استمرار الاعفاء من الضرائب الذى

تتمتع به الآن الجنود البريطانية الموجودة فى مصر وتطبيقه على جميع القوات المسلحة لصاحب الجلالة البريطانية فى مصر .

وتتخذ الحكومة المصرية التدابير اللازمة للتأكد من أن تغيير الأحوال بعد انتقال الجنود البريطانية إلى الأماكن المذكورة لا يجعل مركزهم ، فيما يتعلق بأحوال الإعفاء والإمتيازات أقل مما يتمتعون به الآن .

ثامنا : للحكومة المصرية أن تحرم مرور الطائرات فوق الأراضى الواقعة على جانب قناة السويس على بعد عشرين كيلومترا منها — ما لم تتفق الحكومتان على غير ذلك — على أن هذا التحريم لا يطبق على قوات الحكومتين أو على الخطوط الجوية المدنية التابعة لجماعات بريطانية أو مصرية معترف بها تعمل تحت سلطة الحكومة المصرية .

تاسعا : تمنح الحكومة المصرية كل التسهيلات اللازمة للطائرات البريطانية والعاملين فيها ومؤنها عند ذهابها إلى المطارات الموضوعة تحت تصرف القوات البريطانية وخروجها منها . وذلك طبقا للمادة الثامنة من المعاهدة وتحقيقا لهذا الغرض تقوم الحكومة المصرية بالمحافظة على هذه المطارات ومحطات نزول الطائرات فى الأراضى المصرية وتسهيل الانتفاع بها فى جميع الأوقات حسب اللزوم وأن تسمح لمندوبى سلاح الطيران البريطانى بمعاينة المطارات للوثوق على أحوالها ولتزويدها بالوقود .

ومن الجهة الأخرى تمنح حكومة صاحب الجلالة البريطانية التسهيلات نفسها للطائرات العسكرية المصرية وعمالها ومؤنها فى المطارات البريطانية بمنطقة القناة وذلك فى أثناء انتقالها من المطارات المصرية وإليها .

المسائل الأخرى

عاشرا : تنوى الحكومة المصرية إلغاء الإدارة الاوربية فى قسم

الأمن العام ولكنها تستبقى لمدة خمس سنوات من تاريخ تنفيذ المعاهدة بعض رجال العنصر الأوربى فى بوليس المدن الذين يبقون المدة نفسها تحت إمرة الضباط البريطانيين فى البوليس المصرى

ولتسهيل إحلال الموظفين المصريين تدريجيا محل العناصر الاوربية فى البوليس تقترح الحكومة المصرية الاستغناء كل سنة عن خدمة خمس من رجال البوليس الأوربى ولكنها مع ذلك تنوى أن تستخدم طول المدة ضباطا بريطانيين للبوليس لرياسة العنصر الأوربى فيه .

حادى عشر : تنوى الحكومة المصرية الانتفاع بمساعدة الاخصائيين الأوروبيين فى الاصلاحات الداخلية التى تفكر فيها فتحافظ لذلك مابقى من المدة على عقودها الحالية مع المستشار المالى والمستشار القضائى وهذان الموظفان يحسبان موظفين مصريين فى الحكومة المصرية.

ثانى عشر : بالنظر إلى معاهدة الصداقة والمحالفة الممضاة اليوم تفضل الحكومة المصرية طبعاً الرعايا البريطانيين الذين لهم الكفايات اللازمة على غيرهم عند استخدام الخبراء الأجانب.

ثالث عشر : توافق الحكومتان على أن مسألة الدين الذى لمصر على السودان تفحص على نية تسويتها طبقاً للعدل والإنصاف ولهذه الغاية تبحث وزارة المالية المصرية مع مندوب من قبل الخزينة البريطانية فى هذه المسألة حالما تنفذ المعاهدة

رابع عشر : توافق الحكومتان على عدم التمييز بين الرعايا البريطانيين والرعايا المصريين فى السودان فى مسألة المهاجرة إلى السودان أو امتلاك الأراضى فيه . واتفقنا كذلك على أنه إذا نفذت المعاهدة بروح الصداقة التى وسمت بها المفاوضات فان حكومة جلالة الملك تنظر بين العطف فيما

اقترح من إعادة الأورطة المصرية إلى السودان عند جلاء الجنود البريطانية عن القاهرة .

خامس عشر : اتفقت الحكومتان من جهة مسألة تطبيق الاتفاقات الدولية فى السودان على أن تكون تلك الاتفاقات ذات صبغة فنية أو إنسانية (وهذا النص يماثل الوارد فى معاهدة محمد محمود — هندرسن)

سادس عشر : تبدى الحكومة المصرية من جهة المادة ١٢ سرورها من تعيين ممثل انكلترا أول سفير إلى مصر . وتنوى أن يبقى خلفاؤه مقدمين على ممثلى الدول الأخرى

سابع عشر : اتفقت الحكومتان من جهة المادة التاسعة من المعاهدة على أنه حالما تنفذ المعاهدة تتفاوضان لتعيين الخطة التى يجب اتباعها فى رأيهما لإصلاح نظام الامتيازات الأجنبية والتى تؤيد الحكومة البريطانية مصر فيها لعقد اتفاقات ملائمة مع الدول ذوات الامتيازات

المذكرة البريطانية الخاصة بتعديل الامتيازات

يا صاحب الدولة

إن حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية للجزر المتحدة تعترف فيما يتعلق بالفقرة الثانية من المادة الرابعة من المعاهدة التى أمضيت اليوم بأن الأحوال التى تطبق فيها الامتيازات الاجنبية فى الوقت الحاضر بشأن سلطة الحكومة المصرية بوضع التشريع الخاص بالأجانب أو فرض الضرائب عليهم لم تعد ملائمة للأحوال الحديثة وهى مستعدة للموافقة على أن كل قبول فى المستقبل يكون ضرورياً قبل تطبيقات التشريعات المصرية ومنها التشريع المالى على الأجانب يكون من جانب الجمعية العمومية للمحاكم

المختلطة إلا فى حالة التشريع الخاص بنظام المحاكم المختلطة نفسها أوسلطتها القضائيةفان مثل هذا التشريع لايكون نافذاً إلا بموافقة الدول أما اختصاص الجمعية العمومية للمحاكم المختلطة فيجب أن يقتصر على مراعاة أن التشريع المراد وضعه لا يتنافى مع المبادىء العامة المتبعة فى التشريع الحديث الذى يمكن تطبيقه على الأجانب مع مايكون لذلك من العلاقة الخاصة بالتشريع المالى بحيث لا يكون هناك تمييز مجحف بالأجانب ومن ذلك الشركات الأجنبية

إن نقل الاختصاص الذى للمحاكم القنصلية الآن إلى المحاكم المختلطة وهو مايكون بطبيعة الحال خاضعاً لأحكام الفقرة الثامنة من المذكرة المصرية بتاريخ اليوم سيستلزم إعادة النظر فى القوانين الحالية المتعلقة بترتيب واختصاص المحاكم المختلطة . ويدخل فى ذلك تحضير وإصدار قانون جديد لتحقيق الجنايات . ولهذه الأغراض فإن حكومة صاحب الجلالة فى المملكة المتحدة مستعدة لقبول المبادىء التى استخلصت من المباحثات التى حصلت فى هذا الموضوع فى سنه ١٩٢٠ كقواعد للعمل بها

وقد يكون من الصعب بالنسبة إلى بعض الدول أن توافق على نقل جميع المنازعات المتعلقة بالأحوال الشخصية لرعاياها إلى المحاكم المختلطة وإذن يكون نقل هذه المسائل اختيارياً . وإذن يبقى اختصاص المحاكم القنصلية فى هذه المسائل كما هو إلا إذا كان هناك اتفاق بين الحكومة المصرية والحكومة الأجنبية المختصة على نقلها إلى المحاكم المختلطة.

وهناك بعض المسائل سيكون من الضرورى الوصول إلى اتفاق بشأنها بين الحكومه المصرية وحكومة صاحب الجلالة البريطانية ولكن ليس من الضرورى أن يفعل فى هذه اللحظة أكثر من ذكر هذه المسائل

أولا : تعريف لفظة «أجنبي» فيما يتعلق بالتوسيع المقترح فى اختصاص المحاكم المختلطة

ثانياً : زيادة مستخدمى المحاكم المختلطة ونيابتها لما سيستلزمه التوسيع المقترح فى اختصاصها.

ثالثاً : الإجراءات التى تتخذ لاستصدار العفو أو تبديل الحكم الذى يصدر على الأجانب وأيضاً فيما يتعلق بتنفيذ عقوبة الأعدام التى قد يحكم بها عليهم .

المذكرة المصرية

لى الشرف أن أفيدكم باستلام مذكرتكم المؤرخة بتاريخ اليوم التى بها أخبرتمونى بالقواعد العامة التى ترى الحكومة البريطانية أنها مستعدة أن تؤيد الحكومة المصرية فى مساعيها لإبرام اتفاقات مع الدول الأجنبية لتعديل نظام الامتيازات

وإنى لسعيد بأن أذكر أن الحكومة المصرية متفقة بوجه عام مع الحكومة البريطانية بالنسبة للقواعد التى يجرى عليها تعديل نظام الامتيازات الاجنبية

وأنى لأرغب فى أن أنشط عزم الحكومة المصرية على إبرام اتفاقات على هذه القواعد لتعديل نظام الامتيازات الاجنبية بغير أن يمس ذلك رغبتها فى الحصول على إلغاء هذا النظام فيما بعد.

أما فيما يتعلق باعادة النظر فى القوانين الحالية الخاصة بترتيب واختصاص المحاكم المختلطة فيما يتعلق بسن قانون جديد لتحقيق الجنايات فأن الحكومة المصرية تعترف بأنها لم تخرج عن المبادىء المعمول بها بوجه عام فى التشريعات الحديثة فى تطبيقها على الأجانب .

مفاوضات ١٩٣٦

وقفت مفاوضات سنة ١٩٣٠ عند مسألة السودان وفشلت بالكيفية التى وضحناها . تولى صـــدقى باشا الوزارة عقب النحاس باشا وحاول الدخول فى مباحثات مع الانجليز ولكن لم يتم ذلك . وظلت الأمور تسير فى مصر من سيء إلى أسوأ إلى أن جاء أكتوبر سنة ١٩٣٥ حيث شعرت البلاد أن محادثات تجرى بين دولة نسيم باشا وبين السير مايلز لامبسون ترمى إلى عقد محالفة عسكرية بين مصر وبريطانيا وكانت الحياة النيابية متعطلة . تحركت البلاد من أقصاها إلى أقصاها لأنها خشيت أن تتعرض مصالح البلاد للخطر وخاصة أن الجو الدولى كان ملبداً من جراء النزاع الإيطالى الحبشى وكانت خطبة محمد محمود باشا فى ٧ نوفمبر سنة ١٩٣٥ هى الطلقة الأولى فى ثورة جامحة اشتعلت نفوس الشباب يدعوهم إلى توحيد الصفوف والعمل على تحقيق مطالب البلاد وقد استشهد فى هذه الحركة شباب عزيز كتب بدمائه وثيقة تأليف الجبهة الوطنية التى تم الإعتراف بها فى يوم ١٥ ديسمبر سنة ١٩٣٥ .

وقد طلبت الجبهة من بريطانيا المفاوضة على أساس مشروع ١٩٣٠ فجاء الرد البريطانى بأن الحكومة البريطانية ترى أن تقوم المناقشة أولا على المسائل العسكرية فاذا نجحت انتقلت المناقشة إلى مسألة السودان فإذا نجحت جرت المفاوضات الرسمية بين ممثلى البلادين وذكر الرد أن فشل المفاوضات فى الوصول إلى اتفاق سيكون له عواقب خطيرة وأنه قد يتعين على الحكومة البريطانية فى هذه الحالة أن تعيد النظر فى سياستها فى مصر كما أشار الرد إلى أن المفاوضات والمباحثات تجرى مع جميع الأحزاب .

وقد دعا جلالة المغفور له الملك فؤاد الأول أعضاء الجبهة ووجه إليهم هذا النطق السامى الكبير : ليس بيننا كبير وصغير فلنجلس جميعا بغير مراعات للرسميات وهأنا فيما بينكم كواحد منكم وأنى لأشعر فى هذه اللحظة ونحن جميعا مصريون ندين بالإخلاص والمحبة لبلادنا بأننا كأفراد عائلة واحدة نشعر جميعا بشعور واحد .

« إنى أيها السادة قد دعوتكم أولا لأشكركم على المجهودات القيمة التى بذلتموها جميعا فى سبيل البلاد منذ زمن بعيد .

ولأشكركم بصفة خاصة على تكوين جبهتكم التى نالت بواسطتها البلاد وستنال بواسطتها إنشاء الله كل خير وإنما هذا الخير لايكون إلا حيث يكون الإخلاص والتضامن .

أنتم قد اجتمعتم فى هذه الجبهة فجئتم إليها من هيئات مختلفة واشتركتم فى عمل واحد على الرغم مما قد يكون بينكم من فوارق فى الرأى والاتجاه فأملى أن تثابروا على التضحية بكل الاعتبارات الشخصية أو الحزبية فى سبيل وطننا المقدس فاذا ماشعر أحدكم بغضاضة فليعتصم بالصبر وليصابر زميله وعلى كل حال فلا يسأم إذا قامت فى وجهه صعوبة فان المقام مقام التجلد نظراً للغاية الكبرى التى تبتغونها جميعا وابتغيها معكم وهى رفعة الوطن وإنى هنا أكلمكم لا كملك فقط ولكن كوالد يهمه أمر أولاده ويهمه دائما أن يراهم على أحسن حال . وإننى كملك لا أعرف أحزابا ولا أعرف جماعات لا أعرف إلا مصريين ولا أعرف إلا مصر وكل المصريين متساوون فى نظرى .

إن أمامكم جميعا صعابا جمة فلابد من الاستعانة عليها والحكمة والحزم مع نسيان كل اعتبار غير اعتبار الغاية الكبرى التى نسعى اليها . وهاهو موضوع المفاوضات مع دولة انجلترا قد أصبح من الشئون العاجلة الحالية

مما يدعو لاشتغالكم بها اشتغالا جدياً ولا يخفى أن هذه المفاوضات قد شرع فيها تكراراً وفى كل مرة كان يطرأ ما يدعو لعدم نجاحها حتى بقينا سنين كثيرة بغير نظام مستقر ، والآن وقد عرضت دولة بريطانيا المفاوضة علينا من جديد فالفرصة قائمة لبذل ما استطاع من جهود فى سبيل إنجاز المهمة الكبرى التى تتطلبها منكم البلاد وهى فرصة جميلة تلك التى يتاح بفضلها أن يشترك زعماء البلاد جميعا فيما يحقق رغبات البلاد وكلها كذلك فان بريطانيا من جهتها تتوق إلى أن تتعامل مع مصر كلها وأنا كذلك لاأستطيع أن أدخل فى التفصيلات الخاصة بهذه المفاوضات فهذا شأنكم أى شأن ممثلى البلاد ، ولكن الذى أعرفه أن فيكم جميعا المقدرة لمباشره هذه المهمة .

ولم يكن فى الاستطاعة مع تشدد دولة بريطانيا فى القيام بالمفاوضة أن يتأخر الأمر حتى يأتى البرلمان ولما كانت وزارة دولة نسيم باشا لاتمثل أحزاب البلد فإن دولة رئيسها قد أعرب بعد تفاهم معى بالأمس عن رغبته فى إخلاء مركزه مما يدعونا الآن الى تكوين وزارة ائتلاف وها قد بحثت الأمر قبل حضوركم مع دولة النحاس باشا وأظننا قد اقتربنا من أن نتفاهم . لقد اتفق دولته ٩٩ ٪ على ذلك وبقى ١ ٪ وإنى متمسك به أيضا ، وعلى كل حال فتلك هى رغبتنا التى نشعر بأنها رغبة البلاد جميعا فقد آن الأوان لأن تتضافر الكفايات كلها لخدمة البلاد خصوصا إذا كنا فى صدد حل القضية الكبرى قضية الاستقلال .

نعم هناك انتخابات نعم هنـــاك برلمان سينعقد ولكن الأمر أصبح وقد لا يستطاع معه التأخير لأشهر تأتى فاذا ما تم الأمر وانتهينا من القضية العامة كان فى الاستطاعة أن تأخذ الأنظمة الدستورية طريقها التقليدى المعتاد إذ يكون قد جاء الوقت التى تصبح فيه مشاغلنا مشاغل داخلية محضة لاتمس الشئون المتعلقة بكيان البلاد بل وجودها .

أيها السادة إن الوقت وقت تضحية والتضحية فى سبيل البلاد تهون مهما كانت غالية وإنى أعد جبهتكم بتعضيدى فى المهمة التى أخذتها على عاتقها والتى أرى أن أهم ما فيها بث روح الوئام والمحبة بين الجميع . ولكن الوفد المصرى رفض فكرة الوزارة الائتلافية وفضل تأليف وزارة محايدة تجرى الانتخابات برياسة على ماهر باشا .

ولما تألفت وزارة على ماهر باشا واستصدرت المرسوم الملكى بتعيين أعضاء الهيئة الرسمية للمفاوضات أبلغ هذا المرسوم إلى المندوب السامى البريطانى وحرصت على أن يشير فى خطابه إلى التهديد الذى ورد فى الرد البريطانى الاول على الجبهة الوطنية حيث قال :

« ولا يسعنى عند تبليغكم الصورة المرفقة من المرسوم المشار اليه إلا أن ألاحظ عند قيامكم بالتبليغ الشفهى سالف الذكر قد نوهتم بأن الاخفاق فى عقد اتفاق قد يترتب عليه نتائج جديدة مما قد يحمل الحكومة البريطانية فى اعادة النظر فى سياستها نحو مصر . ولا شك لم يفت سعادتكم ما أثارته هذه التصريحات فى الرأى العام المصرى من القلق الشديد . حقا إنكم حرصتم على الاشارة انها لا تنطوى على التهديد أو الارهاب وأنها لا تعدد تقرير الواقع ولكن مهما يكن لهذه الاشارة من أثر فى تخفيف وقع التصريحات التى كلفتم إبداءها بصيغة خاصة لا يسع الشعب المصرى وحكومته ومندوبوه ناطقين بلسانه أن يعتقد أن محادثات أو مفاوضات تعالج فى ظل مثل تلك التصريحات يمكن أن تكون خالصة أو حرة

لذلك ومراعاة للمصلحة المشتركة للبلدين ، أتشرف بأن أرجو منكم أن تؤكدوا لى أن الحكومة البريطانية ترى حق الرأى ألا شىء يمكن أن يحد من حرية مصر فى المناقشة والعمل وأن استعمال هذه الحرية لن يؤثر على ما بين البلدين من صلات الصداقة »

وقد جاء فى رد المندوب السامى مايأتى : ـ

فجوابا على ذلك يسرنى أن أخبر دولتكم بناء على تعليمات حكومتى أن لها وطيد الأمل بل أنها فى الواقع موقنة أن كلا الفريقين سيبذل قصارى جهده كى لا يترتب على استعمال هذه الجزية أى تأثير فى العلاقات الودية بين البلدين وأن الحكومة البريطانية لتحمل أصدق عواطف الود حيال الحكومة المصرية والشعب المصرى . وبينا تجد من الواجب أن تحتفظ لنفسها بحرية العمل بالنسبة لمستقبل مجهول المدى شأنها فى ذلك شأن كل الحكومات فانها ترى إذا كان هناك ثمة فشل فى الوصول إلى اتفاق بالرغم مما يحدو الفريقين من صادق الرغبة — أنه ليس من الضرورى أن يترتب على الفشل تأثير فى حسن العلاقات بين البلدين تلك العلاقات التى تحرص الحكومة البريطانية لا على استدامتها فحسب بل على زيادتها قوة

وقد بدأت المفاوضات فعلا فى يوم ٢ مارس سنة ١٩٣٦ واسفرت عن المعاهدة الآتى نصها

معاهدة ١٩٣٦

نصوص المعاهدة وملاحقها

(بعـــد الديباجة)

المادة الأولى

انتهى احتلال مصر عسكريا بواسطة قوات صاحب الجلالة الملك والأمبراطور

المادة الثانية

يقوم من الآن فصاعدا بتمثيل صاحب الجلالة الملك والامبراطور لدى بلاط جلالة ملك مصر وبتمثيل صاحب الجلالة ملك مصر لدى بلاط سان جيمس سفراء معتمدون بالطرق المرعية .

المادة الثالثة

تنوى مصر أن تطلب الإنضمام إلى عضـــوية الأمم . وبما ان حكومة صاحب الجلالة فى المملكة المتحدة تعترف بأن مصر دولة مستقلة ذات سيادة فانها ستؤيد أى طلب تقدمه الحكومة المصرية لدخول عصبة الأمم بالشروط المنصوص عليها فى المادة الاولى من عهد العصبة .

المادة الرابعة

تعقد محالفة بين الطرفين المتعاقدين الغرض منها توطيد الصداقة والتفاهم الودى وحسن العلاقات بينهما .

المادة الخامسة

يتعهد كل من الطرفين المتعاقدين بان لا يتخذ فى علاقاته مع البلاد الأجنبية موقفا يتعارض مع المحالفة وأن لا يبرم معاهدات سياسية تتعارض مع أحكام المعاهدة الحالية .

المادة السادسة

إذا أفضى خلاف بين أحـــد الطرفين المتعاقدين ودولة أخرى إلى حالة تنطوى على خطر قطع العـــلاقات مع تلك الدولة يتبادل

الطرفان المتعاقدان الرأى لحل ذلك الخلاف بالوسائل السلمية طبقا لأحكام عهد عصبة الأمم أو لأى تعهدات دولية أخرى تكون منطبقة على تلك الحالة.

المادة السابعة

إذا اشتبك أحد الطرفين فى حرب بالرغم من أحكام المادة السادسة المتقدم ذكرها فإن الطرف الآخر يقوم فى الحال بانجاده بصفته حليفا وذلك مع مراعاة أحكام المادة العاشرة الآتى ذكرها.

وتنحصر معاونة صاحب الجلالة ملك مصر فى حالة الحرب أو خطر الحرب الداهم وقيام حالة دولية مفاجئة ويخشى خطرها فى أن يقدم إلى صاحب الجلالة الملك والأمبراطور داخل حدود الأراضى المصرية مع مراعاة النظام المصرى للإدارة والتشريع جميع التسهيلات والمساعدة التى فى وسعه بما فى ذلك استخدام موانئه ومطاراته وطرق المواصلات.

وبناء على هذا فالحكومة المصرية هى التى لها أن تتخذ جميع الإجراءات الادارية والتشريعية بما فى ذلك إعلان الأحكام العرفية وإقامة رقابة وافية على الأنباء لجعل هذه التسهيلات والمساعدات فعالة.

المادة الثامنة

بما أن قنال السويس الذى هو جزء لا يتجزأ من مصر هو فى نفس الوقت طريق عالمى للمواصلات كما هو أيضا طريق أساسى للمواصلات بين الأجزاء المختلفة للإمبراطورية البريطانية. فالى أن يحين الوقت الذى يتفق فيه الطرفان المتعاقدان على أن الجيش المصرى أصبح فى حالة يستطيع معها أن يكفل بمفرده حرية الملاحة على القنال وسلامتها التامة يرخص صاحب الجلالة ملك مصر لصاحب الجلالة الملك والامبراطور بان يضع فى الأراضى المصرية بجوار القنال بالمنطقة المحددة فى ملحق هذه المادة قوات تتعاون مع القوات المصرية لضمان الدفاع عن القنال. ويشمل ملحق هذه المادة تفاصيل الترتيبات الخاصة بتنفيذها ولا يكون لوجود

تلك القوات صفة الاحتلال بأى حال من الاحوال كما أنه لايخل بأى وجه من الوجوه بحقوق السيادة المصرية .

ومن المتفق عليه أنه إذا اختلف الطرفان المتعاقدان عند نهاية مدة العشرين سنة المحدودة فى المادة السادسة عشر على مسألة ما إذا كان وجود القوات البريطانية لم يعد ضروريا لأن الجيش المصرى أصبح فى حالة يستطيع معها أن يكفل بمفرده حرية الملاحة على القنال وسلامتها التامة فان هذا الخلاف يجوز عرضه على مجلس عصبة الامم للفصل فيه طبقا لأحكام عهد العصبة النافذ وقت توقيع هذه المعاهدة أو على أى شخص أو هيئة للفصل فيه طبقا للإجراءات التى يتفق عليها الطرفان المتعاقدان .

المـــادة التاسعة

يحدد باتفاق خاص يبرم بين الحكومة المصرية وحكومة المملكة المتحدة ما تتمتع به من إعفاء ومميزات فى المسائل القضائية والمالية قوات صاحب الجلالة الملك والامبراطور التى تكون موجودة بمصر طبقاً لأحكام هذه المعاهده

المـــادة العاشرة

ليس فى أحكام هذه المادة ما يمس أو ما يقصد به أن يمس بأى حال من الأحوال الحقوق والالتزامات المترتبة أو التى تترتب لأحد الطرفين المتعاقدين أو عليه بمقتضى عهد عصبة الأمم أو ميثاق منع الحرب الموقع عليه بباريس فى ٢٧ أغسطس سنة ١٩٢٨

المادة الحادية عشرة

١ - مع الاحتفاظ بحرية عقد اتفاقات جديدة فى المستقبل لتعديل اتفاقيتى ١٩ يناير و١٠ يوليو سنه ١٨٩٩ قد اتفق الطرفان المتعاقدان على أن إدارة السودان تستمر مستمدة من الاتفاقيتين المذكورتين .

ويواصل الحاكم العام بالنيابة عن كلا الطرفين المتعاقدين مباشرة السلطات المخولة له بمقتضى هاتين الاتفاقيتين

والطرفان المتعاقدان متفقان على أن الغايه الأولى لادارتهما فى السودان يجب أن تكون رفاهيه السودانيين

وليس فى نصوص هذه المادة أى مساس بمسألة السيادة على السودان

٢ ـ وبناء على ذلك تبقى سلطة تعيين الموظفين فى السودان وترقيتهم مخولة للحاكم العام الذى يختار المرشحين الصالحين من بين البريطانيين والمصريين عند التعيين فى الوظائف الجديدة التى لا يتوفرلها سودانيون أكفاء

٣ ـ يكون جنود بريطانيون وجنود مصريون تحت تصرف الحاكم العام للدفاع عن السودان فضلا عن الجنود السودانيين .

٤ ـ تكون الهجرة المصرية إلى السودان خالية من كل قيد إلا فيما يتعلق بالصحة والنظام العام.

٥ ـ لا يكون هناك تمييز فى السودان بين الرعايا البريطانيين وبين الوطنيين المصريين فى شئون التجارة والمهاجرة أو فى الملكية

٦ ـ اتفق الطرفان المتعاقدان على الأحكام الوارده فى ملحق المادة فيما يتعلق بالطريقة التى تصير بها المعاهدات الدولية سارية فى السودان

المادة الثانية عشرة

يعترف حضرة صاحب الجلالة الملك والامبراطور بأن حماية أرواح الأجانب وأموالهم فى مصر هى من خصائص الحكومة المصرية دون سواها وهى التى تتولى تنفيذ واجباتها فى هذا الصدد

المادة الثالثة عشرة

يعترف صاحب الجلالة الملك والامبراطور بأن نظام الامتيازات القائم الآن لم يعد يلائم روح العصر ولا حالة مصر الحاضرة .

ويرغب صاحب الجلالة ملك مصر فى إلغاء هذا النظام دون إبطاء
وقد اتفق الطرفان المتعاقدان على الترتيبات الواردة بهذا الخصوص فى ملحق هذه المادة

المادة الرابعة عشرة

تلغى المعاهدة الحالية جميع الاتفاقات أو الوثائق القائمة التى يكون استمرار بقائها منافياً لأحكام هذه المعاهدة ويجب أن يعد باتفاق الطرفين إذا طلب أحدهما ذلك بيان بالاتفاقات والوثائق الملغاة وذلك فى مدى ستة أشهر من نفاذ هذه المعاهدة .

المادة الخامسة عشرة

اتفق الطرفان المتعاقدان على أن أى خلاف ينشأ بينهما بصدد تطبيق أحكام المعاهدة الحالية أو تفسيرها ولا يتسنى لهما تسويته بالمفاوضات بينهما مباشرة يعالج بمقتضى أحكام عهد عصبة الأمم .

المادة السادسة عشرة

يدخل الطرفان المتعاقدان فى مفاوضات بناء على طلب أى منهما فى أى وقت بعد انقضاء مدة عشرين سنة على تنفيذ هذه المعاهدة وذلك بقصد إعادة النظر بالاتفاق بينهما فى نصوص المعاهدة بما يلائم الظروف السائدة حينذاك

فاذا لم يستطع الطرفان المتعاقدان الاتفاق على نصوص المعاهدة التى أعيد نظرها يحال الخلاف إلى مجلس عصبة الأمم للفصل فيه طبقاً لأحكام عهد العصبة النافذ وقت توقيع هذه المعاهدة أو إلى أى شخص أو هيئة للفصل فيه طبقاً للإجراءات التى يتفق عليها الطرفان المتعاقدان .

ومن المتفق عليه أن أى تفسير فى المعاهدة عند إعادة نظرها يكفل استمرار التحالف بين الطرفين المتعاقدين طبقاً للمبادىء التى تنطوى عليها المواد ٤ و٥ و٦ و٧ .

ومع ذلك فى أى وقت بعد انقضاء مدة عشر سنوات على تنفيذ المعاهدة يمكن الدخول فى مفاوضات برضا الطرفين المتعاقدين بقصد إعادة النظر فيما سبق بيانه .

المادة السابعة عشرة

يصدق على المعاهدة الحالية ويتبادل التصديق عليها فى القاهرة فى أقرب وقت ممكن ويبدأ تنفيذها من تاريخ تبادل التصديق عليها وعندئذ تسجل لدى السكرتير العام لعصبة الأمم .

وإقراراً بما تقدم وقع المفوضون السابق ذكرهم على هذه المعاهدة ووضعوا أختامهم عليها .

الملحقات

ملحق للمادة الثامنة

١ — من غير إخلال بأحكام المادة السابعة يجب أن لا يزيد عدد قوات صاحب الجلالة الملك والامبراطور التى توجد بقرب القنال على عشرة آلاف من القوات البرية وأربعمائة طيار من القوات الجوية ومعهم العدد الضرورى من المستخدمين الملحقين للادارة والأعمال الفنية ولا يشمل هذا العدد الموظفين المدنيين كالكتبة والصناع والعمال

٢ توزع القوات البريطانية التى توجد بقرب القنال كما يأتى : (ا) فيما يتعلق بالقوات البرية . فى «المعسكر» ومنطقة جنيفة على الجانب الجنوبى الغربى للبحيرة المرة الكبرى . (ب) وفيما يتعلق بالقوات الجوية . على مسافة خمسة أميال من سكة حديد بور سعيد السويس من القنطرة شمالا إلى ملتقى سكة حديد السويس — القاهرة والسويس والاسماعيلية جنوباً مع امتداد على خط سكة حديد الاسماعيلية — القاهرة بحيث يشمل محطة القوات الملكية للطيران بأبى صوير وما يتبعها من الأراضى المعدة لنزول الطائرات

والميادين الصالحة التى تنشأ شرق القنال لإطلاق النار وإلقاء القنابل من الطائرات

٣ — يعد فى الأماكن المحددة آنفا للقوات البريطانية البرية التى حدد عددها فى الفقرة الأولى سالفة الذكر بما فى ذلك أربعة آلاف من الموظفين المدنيين (مع خصم ألفين من رجال القوات البرية وسبعمائة من رجال القوات الجوية وأربعمائة وخمسين موظفا مدنيا وهم الذين توجد لهم الآن معدات السكن) ما تحتاج إليه من الأراضى والثكنات الثابتة والمستلزمات الفنية بما فيها توفير الماء الذى قد تستلزمه الطوارىء وتكون الأراضى والمساكن وموارد المياه مطابقة للنظم الحديثة وفضلا عن ذلك تقدم للجنود وسائل الراحة المعقولة مع مراعاة طبيعة هذه الجهات وذلك بغرس الأشجار وإنشاء الحدائق وميادين الألعاب الخ ويعد موقع لإقامة مصحة للنقاهة على ساحل البحر الأبيض المتوسط .

٤ — تقدم الحكومة المصرية الأراضى وتنشىء المساكن وموارد المياه ووسائل الراحة ومصحة النقاهة المشار اليها فى الفقرة السابقة باعتبارها ضرورية علاوة على ما هو موجود منها الآن فى تلك الجهات وذلك على نفقتها الخاصة على أن تساهم حكومة جلالة الملك فى المملكة المتحدة بدفع ما يأتى : —

١ — المبلغ الذى أنفقته الحكومة المصرية فعلا قبل سنة ١٩١٤ فى إقامة ثكنات جديدة أنشئت لتحل محل ثكنات قصر النيل فى القاهرة .

٢ — تكاليف ربع الثكنات والمستلزمات الفنية للقوات البرية .

على أن يدفع أول هذين المبلغين فى الوقت المحدد بالفقرة الثامنة الآتى ذكرها لانسحاب القوات البريطانية من القاهرة . ويدفع المبلغ الآخر فى الوقت المعين لانسحاب القوات البريطانية من الاسكندرية طبقا للفقرة

الثامنة عشرة الآتى ذكرها . وللحكومة المصرية أن تتقاضى إيجاراً مناسباً نظير استعمال المساكن المعدة لإقامة المستخدمين المدنيين ويتفق على قيمة الإيجار بين حكومة صاحب الجلالة والحكومة المصرية

٥ — بمجرد نفاذ هذه المعاهدة تعين كل من الحكومتين فورا شخصين أو أكثر تتألف منهم لجنة يعهد إليها بجميع المسائل المرتبطة بتنفيذ هذه الأعمال من وقت البدء فيها إلى حين تمامها . وتقبل مشروعات التصميمات ورسومها التخطيطية (الكروكية) والمواصفات التى يقدمها ممثلو حكومة صاحب الجلالة فى المملكة المتحدة بشرط أن تكون معقولة وأن لا تتجاوز مدى التزامات الحكومة المصرية الواردة فى الفقرة الرابعة ويجب أن يقر ممثلو كل من الحكومتين فى هـــذه اللجنة التصميمات والمواصفات الخاصة بكل عمل تقوم به الحكومة المصرية قبل البدء فيه . ويكون لكل عضو فى هذه اللجنة وكذلك لقواد القوات البريطانية أو ممثلهم حق فحص الأعمال فى جميع أدوار إنشائها كما يجوز لممثلى المملكة المتحدة من أعضاء اللجنة تقديم مقترحات بشأن طريقة تنفيذ العمل . ولهم أيضا حق اقتراح تعديل التصميمات والمواصفات أو تغييرها فى أى وقت أثناء سير العمل وتنفيذ المقترحات والمشروعات التى يقدمها ممثلو المملكة المتحدة فى اللجنة بشرط أن تكون معقولة وأن لا تتجاوز مدى التزامات الحكومة المصرية الواردة فى الفقرة الرابعة . وفيما يتعلق بالآلات وغيرها من المهمات حيث تكون لوحدة الطراز أهميتها قد اتفق على أن تكون المهمات التى تشترى وتركب من الطراز المقرر والمستعمل عامة فى الجيش البريطانى.

ومن المفهوم طبعا إنه يجوز لحكومة صاحب الجلالة فى المملكة المتحدة أن تقوم على نفقاتها الخاصة بعد استعمال القوات البريطانية هذه الثكنات والمساكن بادخال التحسينات والتغييرات وإنشاء مبانى جديدة فى المنطقة المحددة فى الفقرة الثانية السالف ذكرها .

٦ — تحقيقا لبرنامج الحكومة المصرية فى تحسين الطرق ومواصلات السكك الحديدية فى القطر المصرى ولإبلاغ وسائل المواصلات فيها إلى مستوى حاجات الفنون الحربية الحديثة - تتولى الحكومة المصرية إنشاء الطرق والكبارى والسكك الحديدية المبينة بعد وصيانتها .

١ — الطرق :

١ — بين الاسماعيلية والاسكندرية عن طريق التل الكبير والزقازيق وزفتى وطنطا وكفر الزيات ودمنهور .

٢ — بين الاسماعيلية والقاهرة عن طريق التل الكبير ومنه يستمر على ترعة المياه الحلوة إلى هليوبوليس .

٣ — بين بور سعيد والاسماعيلية فالسويس .

٤ — مواصلة بين الطرف الجنوبى للبحيرة المرة الكبرى والطريق الممتدة من القاهرة إلى السويس على مسافة خمسة عشر ميلا تقريبا غربى السويس .

ولابلاغ هذه الطرق إلى المستوى العام للطرق الجيدة الصالحة لحركة المرور العامة سيكون عرضها عشرين قدما ويكون لها تحويلات حول القرى إلخ وتنشأ من مواد من شأنها أن تجعلها صالحة دائما للانتفاع بها فى الأغراض الحربية . وأن تنشأ بحسب ترتيب أهميتها سالف الذكر . وأن تطابق المواصفات الفنية المبينة بعد وهى المواصفات العادية للطرق الجيدة الصالحة لحركة المرور العام .

وتكون الكبارى والطرق صالحة لتحمل صفين كاملين من سيارات النقل الميكانيكى الثقيلة ذات الأربع عجلات أو من ذوات الست عجلات أو من الدبات المتوسطة الحجم . ففيما يتعلق بالسيارات ذات العجلات الأربع يكون البعد بين الدنجل الأمامى لأية سيارة وبين الدنجل الخلفى السيارة التى أمامها عشرين قدما ويكون الثقل على كل دنجل خلفى أربعة عشر

طنا وعلى كل دنجل أمامى ستة أطنان وتكون المسافة بين الدنجلين ثمانية عشر قدما . وفيما يتعلق بالسيارات ذات العجلات الست تكون المسافة بين الدنجل الأمامى لكل سيارة منها وبين الدنجل الخلفى للسيارة التى أمامها عشرين قدما والمسافة من الدنجل الخلفى والدنجل الأوسط أربعة أقدام وبين الدنجل الأوسط والدنجل الأمامى ثلاثة عشر قدما ويكون الثقل على كل من الدنجلين الخلفى والأوسط ٨ر١ طنا وعلى كل دنجل أمامى أربعة أطنان أما الدبابات فتقدر باعتبار أن وزنها ١٩ر٢٥ طنا وطولها الكلى خمسة وعشرين قدما والبعد بين مقدم إحداها ومؤخر التاليـــة لها رأسا ثلاثة أقدام ويكون ثقل الـ ١٩ر٢٥ طنا محملا على شريطين يرتكزان على مسطح قدره ثلاثة عشر قدما من الطريق أو الكوبرى .

ب ـــ السكك الحديدية

١ ـــ تزداد تسهيلات السكك الحديدية فى منطقة القنال وتحسن لسد حاجة القوات بعد زيادتها فى تلك المنطقة ولتسهيل سرعة نقل الرجال والمدافع والعجلات والمهمات بالقطارات وفقا لما تقتضيه حاجة الجيوش الحديثة

ويرخص بموجب هذا لحكومة صاحب الجلالة فى المملكة المتحدة بأن تنشىء على نفقتها الخاصة ماقد تقتضيه حاجات القوات البريطانية فى المستقبل من الاضافات والتعديلات على السكك الحديدية . فاذا مست هذه الإضافات أو التعديلات الخطوط الحديدية المستعملة للنقل العام وجب الحصول على إذن بذلك من الحكومه المصرية

٢ ـــ يجعل الخط بين الزقازيق وطنطا مزدوجا

٣ ـــ يحسن الخط بين الاسكندرية ومرسى مطروح ويجعل دائما

(٧) ـــ فضلا عن الطرق المبينة فى الفقرة السادسة ١ السالف ذكرها

وللاغراض ذاتها ستنشىء الحكومة المصرية الطرق المبينة بعد وتقوم بصيانتها

١ — الطريق من القاهرة بمحاذات النيل جنوبا إلى قنا وقوص .

٢ — من قوص إلى القصير.

٣ — من قنا إلى الغردقة .

وستنشأ هذه الطرق والكبارى التى تقام عليها وفق نفس المستوى المبين فى الفقرة السادسة السالف ذكرها .

وقد لا يتيسر إنشاء الطرق المشار إليها فى هذه الفقرة والطرق المشار إليها فى الفقرة السادسة فى وقت واحد ولكنها ستنجز بقدر المستطاع.

(٨) — وحينما تتم الأماكن المشار إليها فى الفقرة الرابعة على مايرضى الطرفين المتعاقدين (ولا تدخل فى ذلك المساكن الخاصة بالقوات التى ستبقى مؤقتا بالاسكندرية طبقا للفقرة الثامنة عشر الآتى ذكرها) وتتم الأعمال المشار إليها فى الفقرة السادسة السالف ذكرها (عدا السكك الحديدية المبينة فى الشطرين ٢و٣ من الجزء ب من تلك الفقرة) تنسحب القوات البريطانية الموجودة فى أنحاء القطر المصرى غير الجهات الواقعة فى منطقة القنال والمبينة فى الفقرة الثانية السالف ذكرها مع استثناء القوات الباقية مؤقتا بالاسكندرية وتخلى الأراضى والثكنات ومنازل الطائرات البرية ومراسى الطائرات البحرية والأبنية التى تشغلها القوات وتسلم إلى الحكومة المصرية إلا ماقد يكون منها ملكا للأفراد .

٩ — أى خلاف فى الرأى بين الحكومتين فى تنفيذ الفقرات ٣ و٤ و٥ و٦ و٧ و٨ السالف ذكرها يعرض للفصل فيه على لجنة تحكيم مؤلفة من ثلاثة أعضاء تعين كل من الحكومتين عضوا منهم ويعين الثالث بالاتفاق بين الحكومتين ويكون قرار اللجنه قرارا نهائيا .

١٠ — تحقيقا لحسن تدريب الجنود البريطانيه قد اتفق على إعداد المناطق المحددة بعد لتدريبها . ويجرى التدريب فى المنطقتين أ ، ب طول السنة

وتكون المنطقه ج للمناورات السنوية خلال شهرى فبراير ومارس .

ا — غربى القنال من القنطرة شمالا إلى خط سكة حديد السويس القاهرة جنوبا (بما فى ذلك الخط المذكور) وإلى خط طول ٣٠ و٣١ شرقا بحيث تستبعد كل الأراضى المنزرعة .

ب — شرقى القنال . حسب الحاجة

جـ — امتداد المنطقة (ا) جنوبا إلى خط العرض الشمالى ٥٢ ر ٢٩ ومن ثم فى الجنوب الشرقى إلى ملتقى خط العرض الشمالى ٣٠ ر٢٩ بخط الطول الشرقى ٤٤ ر ٣١ ومن هذه المنطقة شرقا على امتداد خط العرض الشمالى ٣٠ و ٢٩ ومساحات المناطق المشار إليها فيما سبق مبينة على الخريطة الملحقه بالمعاهدة ، مقياس رسم ١ — ٠٠٠ر٥٠٠ ،

١١ — تمنع الحكومة المصرية الطيران فوق الأراضى الواقعة على جانبى قنال السويس وعلى مسافة عشرين كيلومترا منها إلا ما كان بقصد العبور من الشرق إلى الغرب او بالعكس فى ممر عرضه عشرة كيلو مترات عند القنطرة مالم تتفق الحكومتان على غير ذلك على أن هذا المنع لا يسرى على قوات الطرفين المتعاقدين ولا على هيئات الطيران المصرية الصميمة ولا على هيئات الطيران التى تتبع تبعيه حقيقيه أى جزء من أجزاء مجموعه الامم التى تتكون منها الدولة البريطانية وتعمل تحت سلطة الحكومة المصرية

١٢ — تقدم الحكومة المصرية عند الضرورة وسائل المواصلات المعقولة للوصول من وإلى الجهات التى ترابط فيها القوات البريطانية كما أنها تقدم ببورسعيد والسويس التسهيلات الضرورية لتفريغ المهمات الحربية والمؤن اللازمة للقوات البريطانية وخزنها ومن هذه التسهيلات إبقاء فصيلة صغيرة بريطانية فى هاتين الميناءين لتسلم وحراسة هذه المهمات والمؤن عند مرورها .

١٣ — نظراً لأن سرعة الطيران الحديث وسعة مداه تقضيان

استخدام مساحات واسعة لحسن تدريب القوات الجوية فان الحكومة المصرية تأذن للقوات الجوية البريطانية فى الطيران حينما ترى ضرورة لذلك من أجل التدريب ويكون لقوات الطيران المصرية مثل هذه المعاملة فى الأراضى البريطانية .

١٤ — نظرا لأن سلامة الطيران تتوقف على إعداد كثير من الأماكن لنزول الطائرات فان الحكومة المصرية ستهيء وتيسر على الدوام المنازل والمراسى الصالحة لنزول الطائرات البرية والبحرية فى الأراضى والمياه المصرية وستحقق الحكومة المصرية أى طلب يقدم من القوات البريطانية لإعداد المنازل والمراسى الإضافية التى تدل التجربة على ضرورتها لجعل العدد كافيا لحاجة المحالفة

١٥ — تأذن الحكومة المصرية للقوات الجوية البريطانية فى استخدام منازل الطائرات البرية ومراسى الطائرات البحرية السالفة الذكر وفى إرسال مقادير من الوقود والمهمات إلى القوة منها لخزنها فى مكان تقام عليها لهذا الغرض وفى القيام فى أحوال الاستعجال بأى عمل قد تقتضيه سلامة الطائرات .

١٦ — تمنح الحكومة المصرية جميع التسهيلات اللازمة لمرور مستخدمى القوات البريطانية والطائرات ومهماتها فى القواعد الجوية للقوات البريطانية .

١٧ — تكون للسلطات الحربية البريطانية حرية استئذان الحكومة المصرية فى إرسال جماعات من الضباط يرتدون الملابس الملكية إلى الصحراء الغربية لدراسة الأرض ورسم الخطط الحربية ولا يرفض هذا الإذن دون مبرر غير معقول .

١٨ — يرخص صاحب الجلالة ملك مصر لصاحب الجلالة الملك والإمبراطور فى إبقاء وحدات من قواته فى الإسكندرية أو على مقربة

منها لمدة لاتتجاوز ثمانى سنوات من تاريخ نفاذ هـذه المعاهدة وهى المدة التقريبية التى اعتبرها الطرفان المتعاهدان ضرورية لما يأتى :

ا ــ لإتمام بناء الثكنات فى منطقة القنال نهائيا .

ب ــ لتحسين الطرق الآتية :

١ ــ الطريق بين القاهرة والسويس

٢ ــ بين القاهرة والاسكندرية عن طريق الجيزة والصحراء .

٣ ــ بين الإسكندرية ومرسى مطروح وذلك للوصول بها إلى المستوى المبين فى جزء (ا) من الفقرة السادسة

جـ ــ تحسين السكك الحديدية بين الإسماعيلية والاسكندرية وبين الاسكندرية ومرسى مطروح كما أشير إلى ذلك فى الشطرين ٢و٣ من الجزء ب من الفقرة السادسة .

وتتم الحكومة المصرية العمل المبين فى الشطرات ا و ب و ج السالفة الذكر قبل انقضاء مدة الثمان السنوات المذكورة آنفا وستتولى الحكومة المصرية طبعا صيانة الطرق ووسائل المواصلات المذكورة فيما تقدم .

١٩ ــ تظل القوات البريطانية الموجودة بالقاهرة أو بجوارها الى وقت انسحابها طبقا لنص الفقرة الثامنة السالف ذكرها كما تظل القوات البريطانية الموجودة بالاسكندرية أو بجوارها إلى نهاية الوقت المحدد فى الفقرة الثامنة عشرة السالف ذكرها متمتعة بالتسهيلات التى لها الآن .

محضر متفق عليه

رغب الوفد المصرى ووفد المملكة المتحدة أن يسجلا فى محضر المفاوضات ما اتفقا عليه من تفسير لبعض نصوص معاهدة التحالف وفيما يلى بيان هذه التفسيرات .

١ ــ من المفهوم طبعا أن التسهيلات المنصوص عليها فى المادة السابعة التى تقدم إلى صاحب الجلالة الملك والامبراطور تشمل إرسال قوات

أو إمدادات بريطانية فى الحالات المعينة بتلك المادة

٢ — من المفهوم أنه كنتيجة لاحكام المادة السادسة تتبادل الحكومتان المشورة فى حالة خطر قطع العلاقات

وعليه فى حالة قيام ضرورة دولية مفاجئة يخشى خطرها يعمل بمبدأ التشاور المتبادل نفسه

٣ — تشمل « طرق المواصلات » المشار اليها فى الجملة الثانية من المادة السابعة المواصلات الاخبارية (الأسلاك البحرية والتلغرافات والتليفونات واللاسلكى) .

٤ — تشمل الاجراءات الحربية والادارية والتشريعية الواردذكرها فى الجملة الثالثة من المادة السابعة الاجراءات التى بموجبها تراعى الحكومة المصرية فى إستعمال حقها بالنسبة لمواصلات الراديو الكهربائية مستلزمات محطات التلغراف اللاسلكى التابعة للقوات البريطانية فى مصر وتواصل العمل مع السلطات البريطانية لمنع أى تداخل بين موجات محطات التلغراف اللاسلكى البريطانية والمصرية كما تشمل الاجراءات التى تكفل الرقابة الفعالة على جميع وسائل المواصلات المشار اليها فى تلك المادة .

٥ — يراد بكلمتى « منطقة جنيفة » الواردتين فى الفقرة الثانية (ا) من ملحق المادة الثامنة امتداد شاطىء البحيرة المرة الكبرى من نقطة تبعد ثلاثة كيلو مترات شمالى محطة جنيفة إلى نقطة تبعد ثلاثة كيلو مترات جنوب شرق محطة فايد بعرض ثلاثة كيلو مترات من شاطىء البحيرة

٦ — من المتفق عليه بالنسبة إلى (ب) من الفقرة الثانية من ملحق المادة الثامنة أن تحدد بالضبط وفى أقرب وقت مستطاع الأماكن التى ستحل بها القوات الجوية بالمنطقة المشار اليها هناك .

وينقل كذلك إلى هذه المنطقة مستودع قوات الطيران الملكية الموجودة

الآن بأبى قير على أن لا يتأخر ذلك عن تاريخ انسحاب القوات البريطانية من القاهرة طبقا للفقرة الثامنة .

٧ — من المتفق عليه بالنسبة للفقرة الثالثة من ملحق المادة الثامنة (ا) أن تشمل أبنية الثكنات البريطانية أماكن للمتزوجين من الضباط ولنسبة معينة من الرتب الاخرى (ب) إنه وإن كان لا يمكن الآن تحديد موقع مصحة النقاهة تحديدا نهائيا إلا أن العريش قد تصلح لهذا الغرض (ج) إن الحكومة المصرية جريا على الخطة التى سلكتها فعلا لمصلحة سكان تلك المناطق ستتخذ جميع التدابير الصحية الممكنة لمكافحة الملاريا فى الجهات المجاورة للمناطق التى توجد بها القوات البريطانية

٨ — من المتفق عليه بالنسبة للفقرة السادسة من ملحق المادة الثامنة أنه فيما يتعلق بالطريق رقم (٣) إذا لم تستطع الحكومة المصرية الاتفاق مع شركة قنال السويس على استخدام القوات البريطانية والمصرية لهذا الطريق واصلاح الأجزاء التى لم تصل بعد إلى مستوى الأجزاء الأخرى إلى أن تفى بالشروط المبينة فى الفقرة السادسة فإن الحكومة المصرية ستنشىء طريقا جديدا يصل ما بين هذه الأماكن

٩ — من المتفق عليه بالنسبة للفقرة الثانيـــة عشره من ملحق المادة الثامنة أن يقتصر عدد أفراد الفصيلة المشار اليها على الحد الأدنى اللازم بالضبط لاستلام هذه الأدوات وحراستها

١٠ — من المتفق عليه بالنسبة للفقرة الثالثة عشرة من ملحق المادة الثامنة أن الطيران سيكون لأغراض التدريب على أن يكون فى الغالب فوق المناطق الصحراوية ولا يكون فوق المناطق المسكونة إلا حين تقتضى الضرورة ذلك

١١ — من المتفق عليه طبعا فيما يتعلق بالفقرة الثانيـــة من المذكرة

المصرية الثانية أن الحكومة المصرية هى التى تدفع نفقات البعثة العسكرية وإن كلمتى « التدريب الصحيح » الواردتين فى هذه الفقرة تشملان التدريب فى الكليات والمعاهد الحربية البريطانية

— ٢ —

١٢ — لاتنطبق الفقرة الثانية من المذكرة الثانية إلا على الأشخاص الذين يكونون بالفعل فى ذلك الوقت من أفراد القوات المصرية المسلحة

١٣ — يراد بكلمة « المعدات » الواردة بالفقرة الثالثة من المذكرة المصرية الثانية كل المهمات التى يحسن بالقوات التى تعمل معا أن تتخذها من صنف واحد ولا تشمل الملابس ولا المنتجات المحلية .

ملحق للمادة الحادية عشرة

إلى أن يتفق الطرفان على غير ما يأتى تطبيقا للفقرة الأولى من هذه المادة يتعين أن تكون المبادىء العامة التى يراعيانها فى المستقبل بالنسبة للاتفاقات الدولية هى أنها لا تطبق على السودان إلا بعمل مشترك تقوم به حكومة المملكة المتحدة وحكومة مصر وأن مثل هذا العمل المشترك يكون لازما تماما كذلك إذا أريد إنهاء اشتراك السودان فى فى اتفاق دولى كان ينطبق عليه

والاتفاقات التى يراد سريانها على السودان تكون على العموم اتفاقات ذات صفة فنية أو إنسانية وتشمل مثل هذه الاتفاقات فى الغالب على الدوام حكما خاصا بالانضمام اللاحق اليها وفى مثل هذه الأحوال تتبع هذه الطريقة لجعل الاتفاق ساريا على السودان . ويجرى الانضمام بوثيقة مشتركة يوقعها عن مصر وعن المملكة المتحدة كل فيما يخصه شخصان مفوضان فى ذلك تفويضا صحيحا . وتكون طريقة إيداع وثيقة الانضمام فى كل حالة موضع اتفاق بين الحكومتين .

وفى حالة ما إذا أريد أن يطبق على السودان اتفاق لا يحتوى على نص خاص بالانضمام تكون طريقة تحقيق ذلك موضع تشاور واتفاق بين الحكومتين .

وإذا كان السودان بالفعل طرفا فى اتفاق وأريد إنهاء اشتراكه فيه تشترك المملكة المتحدة ومصر فى إصدار الإعلان اللازم لهذا الانهاء .

ومن المتفق عليه ان اشتراك السودان فى اتفاق ما وإنهاء ذلك الاشتراك لايكونان إلا بعمل مشترك يجرى خصيصا بالنسبة للسودان ولا يستنتجان من مجرد كون المملكة المتحدة ومصر طرفين فى الاتفاق أو من نقضها لهذا الاتفاق .

وفى المؤتمرات الدولية التى تجرى فيها المفاوضات فى مثل هذه الاتفاقات يكون المندوبان البريطانى والمصرى بطبيعة الحال على اتصال دائم بالنسبة لأى إجراء قد يتفقان على أنه مرغوب فيه لصالح السودان .

محضر متفق عليه

١ — من المتفق عليه بالاشارة إلى الفقرة الأولى من المادة الحادية عشرة أن يقدم الحاكم العام إلى حكومة صاحب الجلالة فى المملكة المتحدة وإلى الحكومة المصرية تقريراً سنويا عن إدارة السودان وأن يبلغ التشريع السودانى إلى رئيس مجلس الوزراء المصرى مباشرة .

٢ — من المتفق عليه بالاشارة إلى الفقرة الثانية من المادة الحادية عشرة أنه بينما يكون تعيين الوطنيين المصريين فى وظائف بالسودان الرسمية خاضعا بالضرورة لعدد الوظائف المناسبة الخالية ووقت خلوها ومؤهلات المرشحين المتقدمين لها فان أحكام تلك الفقرة تسرى فوراً بمجرد نفاذ المعاهدة .

وتكون ترقية الموظفين فى حكومة السودان بدون اعتبار للجنسية إلى أية درجة كانت وذلك بالاختيار تبعا للجدارة الشخصية .

٣ — ومن المفهوم أيضا أن هذه النصوص لا تمنع الحاكم العام من أن يعين أحيانا فى بعض الوظائف الخاصة أشخاصا من جنسيات اخرى إذا لم يتيسر وجود ذوى المؤهلات من الرعايا والوطنيين المصريين أو من السودانيين .

٤ — من المتفق عليه فيما يتعلق بالفقرة الثالثة من المادة الحادية عشرة أنه نظراً لأن الحكومة المصرية ترغب فى إرسال الجنود إلى السودان فان الحاكم العام سيبادر بالنظر فى أمر عدد الجنود المصرية اللازمة للخدمة فى السودان والأماكن التى يقيمون فيها والثكنات اللازمة لهم . وسترسل الحكومة المصرية فورا بمجرد نفاذ المعاهدة ضابطا مصريا عظيما يستطيع الحاكم العام استشارته فى هذه الأمور .

٥ — بما أنه قد تم الاتفاق بين الحكومة المصرية وحكومة صاحب الجلالة فى المملكة المتحدة على أن مسألة الدين المستحق لمصر على السودان والمسائل المالية الأخرى المتعلق بهما تبحث بين وزارة المالية المصرية ووزارة المالية بالمملكة المتحدة وبما أن هذا البحث قد ابتدأ بالفعل فقد رؤى أنه ليس من الضرورى أن تتضمن المعاهدة أى نص خاص بهذه المسألة

خطاب للمندوب السامى

إلى دولة مصطفى النحاس باشا رئيس مجلس الوزراء

سيدى :

فى خلال مناقشاتنا فى المسائل التفصيلية المتصلة بالفقرة الثانية من المادة الحادية عشرة اقترح ندب خبير اقتصادى مصرى للخدمة فى الخرطوم وأبدى الحاكم العام رغبته فى تعيين ضابط مصرى سكرتيراً حربيا له وقد سجل الاقتراح والرغبة المشار إليهما واعتبرا مقبولين من جهة المبدأ . كما أنه قد اعتبر من المرغوب فيه ومن المقبول أن يدعى مفتش عام الرى المصرى بالسودان إلى الاشتراك فى مجلس الحاكم العام كلما نظر المجلس مسائل

متصلة بأعمال مصلحته . وتفضلوا . . . الخ

امضاء

ملحق للمادة الثالثة عشر

١ — إن الأغراض التي ترمي إليها التدابير الواردة في هذا الملحق هي :

(ا) الوصول على وجه السرعة إلى إلغاء الامتيازات في مصر وما يتبع ذلك حتما من إلغاء القيود الحالية التي تقيد السيادة المصرية في مسألة سريان التشريع المصري (بما في ذلك التشريع المالي) على الاجانب

(ب) إقامة نظام انتقال لمدة معقولة تحدد ولا تطول بغير مبرر وفي حدود تلك المدة تبقى المحاكم المختلطة وتباشر الاختصاصات المخولة الآن للمحاكم القنصلية فضلا عن اختصاصها القضائي الحالي

وفي نهاية فترة الانتقال هذه تكون الحكومة المصرية حرة في الاستغناء عن المحاكم المختلطة .

٢ — تتصل الحكومة المصرية كخطوة أولى في أقرب وقت مستطاع بالدول ذوات الامتياز بقصد (ا) إلغاء كل قيد يقيد التشريع المصري على الأجانب . (ب) إقامة نظام انتقال للمحاكم المختلطة كما هو وارد في الشطرة الثانية من الفقرة الأولى سالفة الذكر.

٣ — إن حكومة صاحب الجلالة في المملكة المتحدة بصفتها دولة من ذوات الامتيازات وبصفتها حليفة لمصر لا تعارض بتاتا في التدابير المشار اليها في الفقرة السابقة وستتعاون تعاونا فعليا مع الحكومة المصرية في تحقيق هذه التدابير باستعمال كامل نفوذها لدى الدول ذوات الامتيازات في مصر

٤ — من المتفق عليه أنه في حالة ما إذا وجد من المستحيل تحقيق التدابير المشار اليها في الفقرة الثانية فان الحكومة المصرية تحتفظ بحقوقها كاملة غير منقوصة إزاء نظام الامتيازات بما فيه المحاكم المختلطة .

٥ — من المتفق عليه أن الشطرة (١) من الفقرة الثانية لا تعنى فقط أن موافقة الدول ذوات الامتيازات لن تكون ضرورية لسريان التشريع المصرى على رعاياها ولكنها تعنى أيضا انتهاء الاختصاص التشريعى الحالى الذى تباشره المحاكم المختلطة بالنسبة لتطبيق التشريع المصرى على الأجانب ويتبع ذلك أن لا يكون للمحاكم المختلطة فى ساطتها القضائية أن تقضى فى صلاحية سريان قانون أو مرسوم مصرى طبقه البرلمان المصرى أو الحكومة المصرية على الاجانب .

٦ — يصرح صاحب الجلالة ملك مصر بمقتضى هذا أن أى تشريع مصرى يطبق على الأجانب لن يتنافى مع المبادىء المعمول بها على وجه العموم فى التشريع الحديث وأنه فيما يتعلق بالتشريع المالى على الخصوص فان هذا التشريع لن يتضمن تمييزا مجحفا بالاجانب بما فى ذلك الشركات الاجنبية .

٧ — لما كان من المعمول به فى أكثر البلاد أن يطبق على الاجانب قانون جنسيتهم فى مسائل الأحوال الشخصية فسينظر بعين الاعتبار إلى أنه من المرغوب فيه أن تستثنى من نقل الاختصاص — على الأقل فى البداية — مسائل الاحوال الشخصية الخاصة برعايا الدول الممتازة التى ترغب فى أن تستمر محاكمها القنصلية فى مباشرة هذا الاختصاص .

٨ — سيقضى نظام الانتقال الذى يوضع للمحاكم المختلطة ونقل الاختصاص الحالى للمحاكم القنصلية اليها (الأمر الذى سيكون بطبيعة الحال خاضعا لأحكام الاتفاق الخاص المشار اليه فى المادة التاسعة) إعادة النظر فى القوانين الحالية الخاصة بتكوين المحاكم المختلطة واختصاصها بما فى ذلك إعداد وإصدار قانون جديد لتحقيق الجنايات

ومن المفهوم أن إعادة النظر هذه ستتضمن فيما تتضمنه المسائل الآتية :

١ — تعريف كلمة أجنبى بصدد الاختصاص المقبل للمحاكم المختلطة

٢ — زيادة عدد موظفى المحاكم والنيابات المختلطة بما يقتضيه التوسيع

المقترح لاختصاصها .

٣ ــ الإجراءات المتعلقة بمسائل العفو أو تخفيف عقوبة الاحكام الصادرة على الاجانب والاجراءات المتعلقة بتنفيذ عقوبة الاعدام الصادرة عليهم

محضر متفق عليه

من المتفق عليه بالنسبة للفقرة السادسة من ملحق المادة الثالثة عشرة أن المسائل التى ينطوى عليها هذا التصريح لا تخضع لقضاء أى محكمة فى مصر .

المذكرة المصرية الأولى

سيدى :

بالإشارة إلى المادة الثانية من المعاهدة التى وقعناها اليوم أتشرف باخباركم أنه نظراً لأن حضرة صاحب الجلالة ملك بريطانيا العظمى وأرلندا والأملاك البريطانية وراء البحار وأمبراطور الهند سيكون أول ملك أجنبى يمثله فى مصر سفير فان السفراء البريطانيين سيعتبرون ذوى أقدمية على باقى الممثلين السابقين المعتمدين لدى بلاط صاحب الجلالة ملك مصر .

وتكون محتويات هذه المذكرة خاضعة لإعادة النظر فى الوقت وبالشروط المنصوص عنها فى المادة السادسة عشرة من المعاهدة .

المذكرة المصرية الثانية

سيدى :

أريد أن أسجل هنا مسائل معينة أخرى تم التفاهم عليها وتتصل بالشئون العسكرية فى معاهدة التحالف التى وقعناها اليوم .

١ ــ يسحب الموظفون البريطانيون من الجيش المصرى وتلغى وظائف المفتش العام والموظفين التابعين له .

٢ ــ نظراً لأن الحكومة المصرية ترغب فى استكمال تدريب الجيش

المصرى بما فيه سلاح الطيران وتنوى لمصلحة المحالفة التى تم عقدها أن تختار المدربين الأجانب الذين قد ترى حاجة اليهم من بين الرعايا البريطانيين وحدهم فانها قد اعتزمت أن تنتفع بمشورة بعثة عسكرية بريطانية للمدة التى تراها ضرورية للغرض المذكور وتتعهد حكومة صاحب الجلالة فى المملكة المتحدة بأن تقدم البعثة العسكرية التى تطلبها الحكومة المصرية كما تتعهد بأن تقبل من ترى الحكومة المصرية إيفاده من رجال جيشها للتعلم بالمملكة المتحدة وأن تكفل لهم التدريب الملائم . ونظراً للظروف التى هيأتها هذه المعاهدة سوف لا ترغب الحكومة المصرية بطبيعة الحال بإيفاد أحد من أفراد قواتها المسلحة ليتلقى دراسته فى أى معهد أو وحدة من معاهد التدريب أو وحداته فى غير المملكة المتحدة على أن لا تمنع ذلك الحكومة المصرية من أن توفد الى أى بلد آخر رجال الجيش الذين لا يتيسر قبولهم فى معاهد المملكة المتحدة ووحداتها .

٣ — يتعين لصالح المحالفة ونظرا لاحتمال ضرورة التعاون فى العمل بين القوات البريطانية والمصرية أن لايختلف طراز أسلحة القوات المصرية من برية وجوية ومعداتها عن الطراز الذى تستعمله القوات البريطانية . وتتعهد حكومة صاحب الجلالة فى المملكة المتحدة بان تبذل وساطتها لتسهيل توريد تلك الأسلحة والمعدات من المملكة المتحدة مثل الأثمان التى تدفعها حكومة صاحب الجلالة كلما رغبت الحكومة المصرية فى ذلك .

المذكرة المصرية الثالثة

سيدى :

بالإشارة إلى المادة الرابعة عشرة من المعاهدة التى وقعناها اليوم أتشرف بابلاغكم أن الحكومة المصرية تنوى إلغاء إدارة الأمن العام الأوروبية فوراً ولكنها ستستبقى لمدة خمس سنوات من نفاذ المعاهدة عنصراً أوروبيا معيناً فى بوليس المدن ويبقى هذا البوليس فى المدة

المذكورة تحت أمرة ضباط بريطانيين

وتسهيلا لإحلال موظفين مصريين بالتدريج محل العنصر الأوروبى المذكور مما يضمن تجانس العمل فى نظام البوليس تنوى الحكومة المصرية أن تستغنى كل عام عن خدمة خمس موظفى البوليس الأوروبى .

وستفضل الحكومة المصرية على العموم بالنظر لعاهدة الصداقة والتحالف التى وقعناها اليوم الرعايا البريطانيين الحائزين للمؤهلات المطلوبة عندما تستخدم خبراء من الأجانب .

ملحق للمادة التاسعة

الاتفاق الخاص

بالحصانات والامتيازات للقوات البريطانية

إن حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وشمالى إيرلندا والحكومة المصرية لرغبتهما — بناء على المادة الأولى من معاهدة التحالف الموقعة فى ٢٦ أغسطس سنة ١٩٣٦ — فى تسوية المركز فيما يتعلق بالشؤون القضائية والمالية للقوات التى فى مصر لصاحب الجلالة ملك بريطانيا العظمى وأرلندا والأملاك المستقلة البريطانية فيما وراء البحار وأمبراطور الهند (وسيشاور اليه فيما يلى بلفظ « جلالته » اتفقنا على ما يأتى :

١ — فى هذا الاتفاق تشمل عبارة « القوات البريطانية » :

١ — كل شخص خاضع لقانون النظام البحرى أو قانون الجيش أو القوة الجوية فى المملكة المتحدة والقوانين التى تقابلها فى البلاد الأخرى التابعة لجلالته ويكون مقيما مع . او ملحقا بقوات جلالته الموجودة فى مصر بمقتضى نصوص معاهدة التحالف

(ب) — كل موظف مدنى بريطانى الجنسية يرافق أو يشتغل مع القوات المذكورة فى مصر . أو مؤسسات الجيش أو البحرية أو القوة

الجويه ويكون ممنوحاً مركز ضابط أو حاملا جوازاً يعين مركزه صادراً له من السلطة البريطانية المختصة — كما هى مبينة فيما يلى — ويتقاضى مرتبه من أى جزء من أملاك جلالته أو من إحدى مؤسسات الجيش أو البحرية أو القوات الجوية .

ج — زوجات الأشخاص المذكورين فى الفقرتين ا . ب وأطفالهم الذين يكونون دون الحادية والعشرين .

٢ — عبارة «السلطة البريطانية المختصة» معناها (١) فيما يتعلق برجال بحرية جلالته تكون السلطة هى أكبر ضابط بحرى يتفق أن يكون موجوداً داخل المياه المصرية وإذا كان غير داخل فى اختصاصه فيكون هو القائد العام أو أى ضابط يتولى القيادة فى ذلك الوقت فى محطة البحر الأبيض المتوسط .

(٢) فيما يتعلق بالقوات البرية لجلالته تكون السلطة هى القائد أو أى ضابط يتفق أن يكون متوليا قيادة الجنود البريطانية فى مصر

(٣) فيما يتعلق بالقوة الجوية لجلالته تكون جهة الاختصاص هى القائد أو أى ضابط يتفق أن يكون متوليا قيادة القوة الجوية الملكية فى مصر

(ب) — كل سلطة مخولة للسلطة البريطانية المختصة وكل عمل أو شىء يباشر بواسطتها أو لها أو بالنيابة عنها يجوز أن يستعمله أو يقوم به أو ينيب عنه فيه أى شخص آخر يتفق أن يكون مخولا ذلك على مقتضى عادات القوة الخاصة التى يعنيها الأمر من قوات جلالته

٣ — ا — عبارة «المعسكرات البريطانية» معناها : المساحات (الأراضى) أو الأماكن التى خصصت بمقتضى المادة (٨) وملحقها فى المعاهدة لقوات جلالته وكل أرض أخرى قد تخصص لها باتفاق الحكومتين زيادة عليها.

عرضاً عن الأراضى المذكورة تقيم [illegible] المعسكرات [illegible]

والاستراحات الخلوية فى أراضى التمرين والمناورة المرخص بها فى المعاهدة فى أوقات استعمالها لهذه الأغراض.

ب — عبارة «طيارات الخدمة» معناها أى طيارة تابعة لقوات جلالته

٤ — لا يعامل أحد من القوات البريطانية بمقتضى القانون الجنائى للمحاكم المصرية ولا القانون المدنى لهذه المحاكم فى أى أمر ناشىء عن أداء واجباته الرسمية وفى حالة اتخاذ إجراءات مدنية ضد أى واحد من القوات البريطانية أمام أية محكمة مصرية تبلغ الإجراءات الى سفير جلالته ولا تتخذ إجراءات أخرى قبل مضى واحد وعشرين يوما من تاريخ التبليغ وتمد هذه الفترة إذا ذكر سفير جلالته أن اتمام التحقيقات اللازمه لم يتيسر فى خلال هذه المدة ويعيد تصريح سفير جلالته للمحكمة بأن الإجراءات نشأت عن أداء واجبات رسمية دليلا قاطعا على صحة ذلك

٥ — من غير مساس بكون المعسكرات البريطانية أرضا مصرية تعد المعسكرات المذكورة حمى ولا تكون خاضعة إلا لرقابة السلطة البريطانية المختصة وحدها وسيطرتها دون غيرها

٦ — تنفيذا لنصوص معاهدة التحالف توافق الحكومة المصرية على أن تتمتع القوات البريطانية بما يأتى :

(ا) — حرية التنقل بين المعسكرات البريطانية ومن أو الى مداخل الأراضى المصرية من البحر أو البر أو الجو . وسيحصل بطبيعة الحال التشاور مع الحكومة المصرية فيما يتعلق بتنقلات الجماعات الكبيرة من الجند أو المستودعات أو أدوات النقل أو السكك الحديدية والطرق التى تستعمل للنقل العام .

(ب) — المخابرة بغير قيد بواسطه الراديو أو التلغراف أو التليفون أو أية أداة أخرى كائنة ما كانت والتسهيلات اللازمة للمحافظة على هذه المواصلات سواء أكانت داخل المعسكرات البريطانية أم خارجها بما فى

ذلك وضع الأسلاك (الكابل) والأسلاك البرية والمفهوم إن أسلاك التليفون والتلغراف والخطوط المشار اليها هنا ستكون فى الاراضى التى تقيم فيها القوات البريطانية وأن أى وصلة بينها وبين التليفونات والتلغرافات المصرية تكون بالاتفاق مع السلطات المصرية .

(ج) الحق فى توليد النور والقوة داخل المعسكرات البريطانية لاستعمالها فيها ومد وتوزيع النور والقوة من مراكز التوليد إلى أى معسكر آخر بواسطة الاسلاك والأنابيب أوأية وسيلة أخرى.

(د) — إرسال التلغرافات والرسائل بواسطة تلغرافات الحكومة المصرية وتليفوناتها بلغة عادية أو بالرموز أو بالشفرة وتدفع عنها الاجور المعتادة

هـ — استخدام خطوط السكك الحديدية المصرية بالشروط المعمول الآن بها

و — إنشاء وصيانة واستعمال التليفونات حسب الطلب باعتبارها جزءا من تليفونات الحكومة المصرية ومتصلة بها وبالأجور والشروط المعمول بها الآن .

ز — الدخول فى مصر والخروج منها لرجال قوات جلالته فى كل وقت بلا عائق ولا يشترط إلا إبراز شهادة تثبت التبعية للقوات البريطانية اذا كان الداخلون أو الخارجون لا تحملهم سفينة حربية بريطانية أو نقالة جنود أو نقالة شحن أو طائرة خدمة أو نقالة خدمة أو مع جماعة نظامية تحت قيادة ضابط أو ضابط إحياط . أو صف ضابط . أو صف ضابط بحرى .

ح — استعمال الطرق والكبارى والرياحات والترع والبحيرات ومجارى الماء أو أى مجمع ماء غير ذلك من غير دفع رسوم أو مكوس أو أجور لا على سبيل تسجيل ولا لسبب آخر للنقالات وغيرها مما تستعمله قوات

ط — التسهيلات المجانية فى الموانىء لسفن جلالته الحربية ونقالات الجنود والنقالات الاخرى وطائرات الخدمة سواء كانت مائية أو مائية برية معاً

ى — نفس الاعفاءات فيما يتعلق بمراسلات القوات البريطانية ورسلها التى تمنح بمقتضى القانون الدولى للممثلين السياسيين للدول الاجنبية

٧ — ا — رجال القوات البريطانية الذين يملكون عقارات ثابتة يدفعون الضرائب ورسوم التسجيل والنقل عنها وعن غلاتها كما يدفع المدنيون من الرعايا البريطانيين

ب — رجال القوات البريطانيون يدفعون عن آلات الراديو التى يملكونها شخصيا للتلقى أو الارسال . الضريبة أو رسم الرخصة التى تكون مقررة فى وقت حيازتها على ذلك الجهاز

ج — يدفع رجال القوات البريطانية الرسوم المقررة لتسجيل أى مركب (مائى) يملوك لهم شخصيا وكذلك (مع مراعاة نصوص المادة ٦ ، ح ،) كل الرسوم والاجور والمكوس التى تجبى على استعمال ذلك

د — يدفع رجال القوات البريطانية الضريبة أو رسوم التسجيل المقررة على استعمال سيارة خصوصية على أى طريق عام تصونه الحكومة المصرية أو عن أى طائرة خصوصية

هـ — يبقى نافذا ومعمولا به الاتفاق المعقود بين الحكومة المصرية والسلطات البريطانية العسكرية خاصا بالصادرات والواردات للسلطات البحرية والجويه والبريه البريطانية وكذلك مما يستورده أفراد قوات جلالته والمؤسسات البحريه والبرية والجوية بتاريخ ١٤ يوليه سنة ١٩٢١ مع التعديلات التى أدخلت عليه الى الآن على انه فى حالة ادخال تغيير على التعريفة الجركية يكون لكل من الطرفين فى هذا الاتفاق الحق فى طلب تعديل الرسوم النسبية التى عدلت بالاتفاق المتبادل معادلة للرسوم الحقيقية

التى تؤخذ بمقتضى التعريفه النافذة الآن . على أن مبدأ القيمة النسبية يبقى محتفظا به

وفيما عدا ما نص عليه فيما سلف تعفى المعسكرات البريطانية والقوات البريطانية ورجالها من كل ضريبة ماعد الرسوم البلدية عما ينتفع به من الخدمات وتعفى كذلك من كل رسوم التسجيل أو الأجور إلا إذا كان هناك اتفاق بين الحكومتين بعكس ذلك

٨ — تقدم الحكومة المصرية مجانا كل مساعدة لأى طائرة بريطانيه تصاب بعطب . وتمنح التسهيلات التامة لرجال جلالته ومعداتهم من والى الطائرة المنكوبة التى تكون قد اضطرت الى النزول فى أرض مصرية

٩ — تقدم السلطه البريطانيه بناء على طلب موقع من الموظف المختص بوزارة الحقانيه الاشخاص الذين هم غير تابعين لقوات جلالته وموجودون داخل المعسكر البريطانى ويكون قد :

(ا) صدر ضدهم أمر بالقبض عليهم لارتكابهم جريمة تقتضى محاكمتهم أمام محكمة مصرية

(ب) صدر عليهم حكم بالسجن من أى محكمه فى مصر

(ج) صدر ضدهم أمر من سلطه عسكريه مصريه مختصه بسبب هربهم أو غيابهم بغير إذن من الجيش المصرى

والمذنبين لايطردون حالا كما يحدث عادة فى حالة أمثالهم ممن يحتمون هناك من البوليس

وكل طلب لتسليم مجرم بمقتضى هذه النصوص يجب أن يكون مصحوبا بصورة رسميه صحيحة من الأمر بالقبض أو الحكم بالحبس على حسب الأحوال وبالبيانات الميسورة عن شخصية الشخص المراد تسليمه ومكان وجوده

١٠ — تتكفل الحكومة المصرية .

(ا) بالبحث عن واعتقال وتسليم أى واحد من القوات البريطانية تطلبه لانه فار أو غائب بغير إذن بناء على طلب كتابى تقدمه السلطة المختصة

(ب) بمحاكمة الاشخاص المتهمين بارتكاب أعمال فيما يتعلق بالقوات البريطانية لو ارتكبوها فيما يتعلق بالقوات المصرية لاستوجبت محاكمتهم

١١ — مع مراعاة الفقرة (ا) من المادة السابقة لا يكون رجال القوات البريطانية عرضه للقبض عليهم بواسطه السلطات البريطانية إلا فى الحالات التى يسوغ فيها القبض على المدنيين من الرعايا البريطانيين وفى حالة القبض على واحد من القوات البريطانية تتبع الاجراءات الآتية:

(ا) يرسل تبليغ على الفور إلى السلطة البريطانية المختصة باسم الشخص المقبوض عليه وغير ذلك من التفاصيل والبيانات الخاصة بماهية الجريمة التى استدعت القبض عليه .

(ب) يرسل تبليغ مماثل لهذا على الفور إلى مكتب أقرب قنصلية بريطانية

(ج) يسلم المتهم الى السلطة البريطانية بناء على طلبها

(د) ترسل فى خلال ثمان وأربعين ساعه من حصول القبض على المتهم التفاصيل التامه عن التهم المعزوة اليه ومعها أسماء وعناوين وأقوال الشهود إلى السلطة البريطانية المختصة مع رسول أو بالبريد المسجل

(ه) إذا وجهت تهمة إلى واحد من القوات البريطانية ولم يقبض عليه بسببها فان البيانات الخاصة للتهمة المعزوة اليه ومعها المحضر ترسل بأسرع مايمكن الى الجهة البريطانية المختصة

١٢ — ترسل القوات البريطانية حرسا مسلحا إلى أى مكان فى مصر لاستلام ومرافقة أى واحد من القوات البريطانية مقبوضا عليه بمقتضى

المادتين ١٠ و١١ السالفتين الى المعسكر البريطانى

١٣ — (ا) تتعهد الحكومة المصرية بناء على طلب الجهة البريطانية المختصه بأن تتخذ كل التدابير المعقولة لضمان حضور الاشخاص الخاضعين لاختصاصها القضائى (المصرى) كشهود أمام محاكم جلالته العسكرية أو المجالس العسكرية أو قضاة التحقيق أو لجان التوفيق أو مجالس الضباط أو أية هيئة أخرى جمعتها السلطة البريطانية المختصة

ب — تتعهد حكومة المملكة المتحدة بأن تتخذ كل التدابير المعقولة لضمان حضور أى واحد من القوات البريطانية كشاهد أمام المحاكم المصرية — وتدخل فيها المحاكم المختلطه — والمجالس العسكرية والهيئات التأديبية وقضاء التحقيق بناء على طلب يقدم الى الجهة البريطانية المختصة موقع عليه من الموظف المختص بوزارة الحقانية ورئيس المحكمة

١٤ — اتفقت الحكومتان على أن من المرغوب فيه أن كل شخص يطلب حضوره أمام محكمة عسكرية بريطانية بمقتضى المادة ١٣ فقرة (ا) ويكون متهما بأية واحدة من الجرائم التالية يحاكم أمام المحكمة المصرية المختصة وهى

ا — أن يدعى دعوة صحيحة الى الحضور فيتخلف

ب — أن يرفض حلف اليمين أو إعطاء تعهد على يطلب منه قانونا

ج — أن يرفض إبراز وثيقة فى حوزته أو فى وسعه إبرازها ويكون ذلك مطلوبا منه قانونا

د — أن يرفض وهو شاهد أن يجيب على أسئلة توجهها اليه المحكمة بصفة قانونية

هـ — أن يرتكب جريمة احتقار المحكمة بان يستعمل ألفاظا مهينة

أو منطوية على تهديد أو يعطلها أو يسبب اضطرابا لاجراءاتها

و — إذا زور فى شهادته عامدا مع حلف اليمين

وكذلك من المرغوب فيه أن يحاكم أمام المحكمة العسكرية البريطانية المختصة أى شخص يطلب حضوره أمام محكمة مصرية طبقا للمادة ١٣ فقرة (ب) ويرتكب أية واحدة من الجرائم المذكورة فيما سبق على أن طريقة الفقرتين السالفتين من هذه المادة والمدى الذى يمكن الذهاب اليه فيما يتعلق بذلك يتوقفان على قوانين المملكة المتحدة وقوانين مصر والحكومتان متفقتان على اعادة النظر والبحث فى هذا الأمر فى المستقبل

١٥ — تدفع كل حكومة الى الحكومة الأخرى بناء على طلبها كل النفقات المعقولة التى تحملتها تنفيذا للبنود ٩ و١٠ (أ) و١٣ من هذا الاتفاق

١٦ — الامتيازات والاعفاءات المنصوص عليها فى هذا الاتفاق لاتسرى إلا على الاشخاص المقيمين مع أو الملحقين بقوات جلالته الموجودة فى مصر طبقا لنصوص معاهدة التحالف وعلى مقتضى التعريف الوارد فى الفقرة (أ) هنا

أما من حيث موظفى القوات الحربية والجوية فان القيود الخاصة بالعدو الواردة فى المعاهدة المذكورة — مع عدم الاخلال بنصوص المادة الثامنة — تسرى

واشهادا على ذلك وقع المندوبون المفوضون من حكومتهم الاتفاق الحالى وبصموه بأختامهم

وكتبت منه نسختان فى هذا اليوم السادس والعشرين من شهر أغسطس سنة ١٩٣٦

المستشاران القضائى والمالى

فى أثناء الاجتماع الذى عقد بقصر انطونيادس فى صباح ١٠ أغسطس

والذى كانت فيه نصوص مشروع المعاهدة الخاصة بالامتازات وغير ذلك من المواد غير العسكرية تحت البحث . ألقى التصريح الشفوى الآتى

« صرح صاحب الدولة النحاس باشا بالنيابة عن الوفد المصرى بأن خلو وثائق المعاهدة من أى ذكر للمستشارين القضائى والمالى معناه أن الحكومة المصرية حرة من أى قيد ذى صبغة دولية فيما يتعلق باستبقاء أو عدم استبقاء هذين الموظفين »

وقد أعرب صاحب السعادة المندوب السامى البريطانى عن موافقته على تصريح النحاس باشا

(انتهت نصوص المعاهدة وملحقاتها)

اتفاق السودان

سنة ١٨٨٩ والتى أشير اليها فى مشروع المعاهدة الجديدة

وقع اللورد كرومر باسم انجلترا وبطرس باشا غالى باسم مصر فى ١٩ يناير سنة ١٨٨٩ اتفاقا فى ١٢ مادة جاء فى مقدمته ما نصه :—

« حيث أن بعض أقاليم السودان التى خرجت عن طاعة الحضرة الفخيمة الخديوية قد صار افتتاحها بالوسائل الحربية والمالية التى بذلتها بالاتحاد حكومتا جلالة ملكة الإنكليز والجناب العالى الخديوى .

« وحيث قد أصبح من الضرورى وضع نظام مخصوص لأجل إدارة الأقاليم المفتتحة المذكورة وسن القوانين اللازمة لها بمراعاة ما هو عليه الجانب الأعظم من تلك الاقاليم من التأخر وعدم الاستقرار على حال إلى الآن وما تستلزمه حالة كل جهة من الجهات المتنوعة .

وحيث أنه من المقتضى التصريح بمطالب حكومة جلالة الملكة المدنية على مالها من حق الفتح وذلك بالاشتراك فى وضع النظام الإدارى والقانون الآنف ذكره وفى إجراء تنفيذ مفعوله وتوسيع نطاقه فى المستقبل

وحيث أنه ترامى من جملة وجوه أصوبية إلحاق وادى حلفا وسواكن إداريا بالأقاليم المفتتحة المجاورة لها .

« فلذلك قد صار الاتفاق والإقرار فيما بين الموقعين على هذا بما لهما من التفويض اللازم لهذا الشان على ما يأتى :—

الأول : تطلق لفظة السودان « وقد أهملوا بالاتفاق كلمة السودان المصرى » على جميع الأراضى التى لم تحتلها الجنود المصرية منذ سنة ١٨٨٣ والأراضى التى كانت بادارة الحكومة المصرية قبل الثورة الأخيرة

وفقدت منها مؤقتا ثم فتحتها الان حكومة جلالة الملكة والحكومة المصرية بالاتحاد والأراضى التى قد تفتحانها بالاتحاد من الان فصاعدا .

الثانى . يستعمل العلم البريطانى والعلم المصرى معا فى البحر والبر بجميع اتحاد السودان ماعدا مدينة سواكن فلا يستعمل فيها سوى العلم المصرى .

المادة الثالثة . تفرض الرئاسة العليا العسكرية . والمدنية فى السودان إلى موظف واحد يلقب حاكم عموم السودان ويكون تعيينه بأمر عال خديوى بناء على طلب حكومة جلالة الملكة ، ولا ينفصل عن وظيفته إلا بأمر عال خديوى يصدر برضاء الحكومة البريطانية .

المادة الرابعة : كافة القوانين وكافة الأوامر واللوائح التى تكون لها قوة القانون المعمول به والتى من شأنها تحسين إدارة حكومة السودان أو تقرير حقوق الملكية فيه بجميع أنواعها وكيفية أيلولتها والتصرف فيها يجوز سنها أو تحويرها أو نسخها من وقت إلى آخر بمنشور من الحاكم العام . وهذه القوانين والأوامر واللوائح يجوز أن يسرى مفعولها على جميع أنحاء السودان أو على جزء معلوم منه ، ويجوز أن يترتب عليها صراحة أو ضمنا تحويرا أو نسخ أى قانون أو أية لائحة من القوانين أو اللوائح الموجودة .

وعلى الحاكم العام أن يبلغ على الفور جميع المنشورات التى يصدرها من هذا القبيل إلى وكيل وقنصل جنرال الحكومة البريطانية بالقاهرة والى رئيس مجلس نظار الجناب العالى الخديوى .

المادة الخامسة — لا يسرى على السودان أو على جزء منه شىء ما من القوانين أو الأوامر العالية أو القرارات الوزارية التى تصدر من

الآن فصاعدا إلا ما يصدر باجرائه منها منشور من الحاكم بالكيفية السابق بيانها .

المادة السادسة : المنشور الذى يصدر من حاكم عموم السودان ببيان الشروط التى بموجبها يصرح للأوربيين من أية جنسيه كانت بحرية المتاجرة أو السكنى بالسودان أو تملك ملك كائن ضمن حدود لا يشمل امتيازات خصوصية لرعايا أية دولة أوربية .

المادة السابعة : لا تدفع رسومات الواردات على البضائع الآتية من الأراضى المصرية حين دخولها إلى السودان ولكنه يجوز مع ذلك تحصيل الرسوم المذكورة على البضائع القادمة من غير الاراضى المصرية إلا أنه فى حالة ما إذا كانت تلك البضائع اتية إلى السودان عن طريق سواكن أو أية ميناء آخر من موانىء ساحل البحر الاحمر لا يجوز أن تزيد الرسوم التى تحصل عليها عن القيمة الجارى تحصيلها حينئذ على مثلها من البضائع الواردة إلى البلاد المصرية من الخارج .

ويجوز أن تقرر عوائد على البضائع التى تخرج من السودان بحسب ما يعتبره الحاكم العام من وقت لآخر بالمنشورات التى يصدرها بهذا الشأن .

المادة الثامنة : فيما عدا مدينة سواكن لا تمتد سلطة المحاكم المختلطة على أية جهة من جهات السودان ولا يعترف بها فيه بوجه من الوجوه

المادة التاسعة : يعتبر السودان بأجمعه ما عدا مدينة سواكن تحت الاحكام العرفية ويبقى كذلك إلى أن يتقرر خلاف ذلك بمنشور من الحاكم العام .

المادة العاشرة : لا يجوز تعيين قناصل أو وكلاء قناصل أو مأمورى

قنصليات بالسودان ولا يصرح لهم بالإقامة قبل المصادقة على ذلك من الحكومة البريطانية .

المادة الحادية عشرة : يمنوع منعا مطلقا إدخال الرقيق إلى السودان أو تصديره منه . وسيصدر منشور بالاجراءات اللازم اتخاذها للتنفيذ بهذا الشأن .

المادة الثانية عشرة : قد حصل الاتفاق بين الحكومتين على وجوب المحافظة التها على تنفيذ مفعول معاهدة بروكسل المبرمة بتاريخ ٢ يوليه سنة ١٩٨٠ فيما يتعلق بادخال الاسلحة النارية والذخائر الحربية والاشربة المقطرة والروحية وبيعها وتشغيلها .

تدخل مسلح ثالث

٤ فبراير ١٩٤٢

حاصرت الدبابات الإنجليزية القصر الملكى العامر واقتحم السفير البريطانى يحيط به قواد الجيش البريطانى أبواب القصر ليفرضوا على الجالس على العرش المفدى تعيين مصطفى النحاس باشا رئيساً لمجلس وزراء مصر .

وكان هذا ثالث تدخل مسلح فى شئون مصر الداخلية فى بحر عشرين سنة منذ أن اعترفت بريطانيا بمصر دولة مستقلة ذات سيادة وكان هذا الاعتداء الأخير بعد أن ارتبطت بريطانيا مع مصر بمعاهدة صداقة نص فيها على أن وجود هذه القوات المسلحة لايكون له صفة الاحتلال ولا يقصد منه التدخل فى شئون مصر الداخلية .

مفاوضات ١٩٤٦

لم تكد تنتهى الحرب العالمية الثانية حتى أخذت النفوس تتهيأ للتحرر من الرقابة الأجنبية ولاستكمال الاستقلال الذى اعترف به وقد ظل الرأى العام يضغط على وزارة النقراشى باشا لتستعجل الخطى نحو تحرير وادى النيل حتى خطت خطوتها الرسمية الأولى فى شكل مذكرة بعثت بها لانجلترا تطلب بها فتح باب المفاوضات لاعادة النظر فى الأحكام التى تنظم العلاقات بين مصر وبريطانيا ونحن ننشر هنا الوثائق الهامة فى هذه المفاوضات التى لا تزال تجرى فى مصر .

مذكرة الحكومة المصرية ورد الحكومة البريطانية عليها

المذكرة المصرية

ترى الحكومة المصرية وهى فى ذلك موقنة من أنها تعبر عن شعور الأمة قاطبة أن المصلحة البينة للصداقة والتحالف بين مصر وبريطانيا تقتضى أن تقوم الحكومتان باعادة النظر فى الأحكام التى تنظم علاقتهما فى الوقت الحاضر على ضوء الحوادث الأخيرة والتجارب المكتسبة .

فمن المحقق أن معاهدة سنة ١٩٣٦ أبرمت فى وقت كانت فيه العلاقات الدولية فى أشد الاضطراب وكان شبح الحرب بادياً . وقد كان لهذه الظروف أثرها البين فى إخراج المعاهدة على الوجه الذى صيغت به فلم تقبلها مصر إلا تحت ضغط الضرورة وإظهاراً لما تكنه نحو حليفتها من الود الخالص والرغبة الصادقة . فجاءت المعاهدة حلقة فى سلسلة من التدابير التى اتخذت فى ذلك الوقت ومن الاتفاقات التى قصد بها تجنب الحرب التى كانت تهدد العالم أو دفع العدوان إذا لم يمكن تجنبها . وإذا كانت مصر

قد قبلت المعاهدة بكل ما انطوت عليه من قيود تحد من استقلالها فانها كانت تعرف أنها قيود أملتها ظروف وأحداث وقتية تزول بزوال هذه الظروف والأحداث التى قضت بقبولها

والواقع أن الحرب قد استنفدت أهم أغراض المعاهدة وفتحت الطريق للوصول إلى نظام جديد يحل محل الوسائل التى لم تقرر إلا تحت تأثير سوء الظن الذى لم يكن قد زال كل الزوال سنة ١٩٣٦ أو طبقاً لضرورات حربية غيرتها الحوادث الجديدة تغييرا جوهريا

ومما لا شك فيه أن الأحداث الدولية التى قلبت الأوضاع فى العالم وما انتهت اليه الحرب الأخيرة من انتصار الحلفاء وإبرام المواثيق لصون السلم والأمن فى العالم ، كل ذلك من شأنه أن يجعل الكثير من أحكام تلك المعاهدة نافلة لا مبرر لها ، لا سيما أن نصوص المواثيق لم تكن فى يوم من الأيام هى الكفيلة بنفاذها ، بل العبرة فى ذلك إنما تكون بقبول الشعوب عن رضا وطيب خاطر لهذه النصوص وبالروح التى تهيمن على تطبيقها .

وليس أدل على الروح الطيبة التى تقوم بها مصر فى الوفاء بتعهداتها من المعاونة الصادقة التى قدمتها لحليفتها طوال سنى الحرب ، وقد قدمت مصر أثناءها الأدلة الملموسة على وفائها للحلف وعلى إخلاصها فى الصداقة

إن الحكومة البريطانية — إبان الشدائد — قد جنت من اتفاقها مع مصر من الفوائد أكثر مما فرضته نصوص المعاهدة ، وجاوزت إلى حدود بعيدة ما كان يأمله حقا أكثر المفاوضين البريطانيين تفاؤلا .

لذلك كان لزاما أن يعاد النظر فى معاهدة سنة ١٩٣٦ بعد أن تغيرت الظروف التى فرضت عليها طابعا خاصا ، لكى تكون متمشية مع الحالة الدولية الجديدة . فإن أحكامها التى تمس باستقلال مصر وكرامتها لم تعد تساير الوضع الحالى

فوجود قوات أجنبية زمن السلم فى بلادنا . حتى لو انحصرت هذه القوات فى مناطق نائية ، يجرح الكرامة الوطنية على الدوام . ولا يستطيع الرأى العام المصرى إلا أن يفسره بأنه الدليل المحسوس على ريبة نعتقد أن الحكومة البريطانية نفسها لا تجد مبرراً لها ، وأن من الخير للبلدين أن تقوم العلاقات بينهما على التفاهم والثقة المتبادلين

وأن مصر لتعرف ما يستلزمه واجب الدفاع عن أراضيها ، وتدرك التبعات الناشئة عن اشتراكها فى هيئة الأمم المتحدة . فهى لن تحجم عن أية تضحية تتيح لقواتها العسكرية أن تبلغ عاجلا مبلغا يجعلها قادرة على صد عدوان المعتدى ، حتى تصل إليها إمدادات حلفائها وإمدادات الأمم المتحدة

فلهذه الأسباب وأمام هبة الشعب المصرى على بكرة أبيه ، ورغبته الحارة فى أن يرى علاقاته ببريطانيا العظمى مستقرة على أساس من التحالف ومن الصداقة الخالصة من شوائب ريب الماضى والطليقة من أسر مبادىء قد انقضى زمانها ، تعرب الحكومة المصرية عن ثقتها بأن حليفتها ستشاركها فى هذا الرأى ، وأن الحكومة البريطانية ستعنى بتحديد موعد قريب لكى يشخص وفد مصرى إلى لندن للمفاوضة معها فى إعادة النظر فى معاهدة سنة ١٩٣٦

وغنى عن البيان أن هذه المفاوضات ستتناول مسألة السودان ، مستوحية فى ذلك مصالح السودانيين وأمانيهم

٢٠ ديسمبر سنة ١٩٤٥

الرد البريطانى

أتشرف بابلاغكم أنى تسلمت المذكرة المؤرخة فى العشرين من ديسمبر سنة ١٩٤٥ التى تطلب فيها الحكومة المصرية إلى حكومة جلالة الملك فى المملكة المتحدة تحديد موعد قريب للدخول فى مفاوضات لإعادة النظر فى معاهدة التحالف التى عقدت بين مصر وبريطانيا فى السادس والعشرين

٢ — ولقد تبينت حكومة جلالة الملك تماما الرغبة التى بدت فى مصر للمباحثة معها فى هذا الشأن . وإذا كانت لم تستجب رسميا حتى الآن لما أعربت عن حليفتها ، فان مرد ذلك أولا : إلى ضغط الحوادث المتصل الناشىء من وقف الحرب وثانيا : إلى ضرورة بحث أحكام المعاهده المصرية الانجليزية على ضوء ميثاق الامم المتحدة ومع الافادة من الدروس التى تعلمناها من هذه الحرب . وفى هذا الصدد تود حكومة جلالة الملك دون أن ترغب فى المرحلة الحالية فى أن تبحث تفصيلا الحجج التى تضمنتها مذكرة الحكومة المصرية — أن تلاحظ أن أحد هذه الدروس هو أن المبادىء الأساسية التى قامت عليها المعاهدة المصرية الانجليزية المعقودة سنة ١٩٣٦ سليمة فى جوهرها .

٣ — وأن سياسة حكومة جلالة الملك هى أن تدعم بروح من الصراحه والود والتعاون الوثيق الذى حققته مصر ومجموعة الأمم البريطانية والامبراطورية فى أثناء الحرب . وهو ما نوهت به المذكرة المصرية . وأن تقيم هذا التعاون على أساس المشاركة الحرة الكاملة بين ندين للدفاع عن مصالحها المتبادلة ، ومع احترام استقلال مصر وسيادتها احتراما تاما لهذا فأن حكومة جلالة الملك — على الرغم من أحكام المادة السادسة عشرة من معاهدة سنة ١٩٣٦ — تصرح بأنها على استعداد لأن تعيد النظر مع الحكومة المصرية فى أحكام المعاهدة القائمة بينهما على ضوء تجاربهما المشتركة ومع المراعاة الواجبة لأحكام ميثاق الأمم المتحدة التى تهدف إلى ضمان السلم والأمن الدولى

وسترسل إلى سفير جلالة الملك فى القاهرة قريبا تعليمات لاجراء محادثات تمهيدية مع الحكومة المصرية لهذا الغرض

وأن حكومة جلالة الملك فى المملكة المتحدة قد أخذت علما بأن الحكومة المصرية ترغب فى أن تتناول المباحثات القائمة مسألة السودان

٢٦ يناير سنة ١٩٤٦

تأليف وفد المفاوضات

كتاب رئيس الحكومة للملك - مرسوم التأليف

كتاب رئيس الوزارة المرفوع الى جلالة الملك

مولاى صاحب الجلالة :

لقد حملتمونى أمانة الحكم والقضية المصرية تجتاز آخر مراحلها التى يتقرر فيها مصيرها فى حاضرها ومستقبلها . ولم يعد خافيا يا مولاى ما انعقد الإجماع عليه فى هذه الأمة ، وهو المطلب الوحيد الذى اتفقت عليه جميع طبقاتها وطوائفها وأحزبها وهيئاتها وأفرادها على اختلاف نزعاتهم وتباين مشاربهم وهذا المطلب هو الجلاء ووحدة وادى النيل ، لا تعرف مصر أحدا ينشد سواه ، ولا جماعة ترجو منه بديلا

وقد آن الأوان يامولاى لتأليف الوفد الرسمى الذى سيضطلع بأعباء المفاوضات مع حليفتنا بريطانيا العظمى ، مفاوضات حرة طليقة من كل قيد ، لتعديل المعاهدة تعديلا أساسيا شاملا ، إجابة لإرادة الأمة . وتحقيقا لمطلبها الأسمى

وهأنذا يامولاى أتشرف بأن أرفع الى مقام جلالتكم أسماء حضرات من تفضلوا بقبول معاونتى فى الاضلاع بهـــذه المهمة الوطنية الكبرى : خلت نفوسهم من كل أثرة وامتلأت بروح الإيثار ، مع العزم الأكيد على خدمة مصرنا العزيزة خدمة خالصة لوجه الله :

اسماعيل صدقى باشا رئيس مجلس الوزراء رئيسا لهيئة المفاوضات

حضرة صاحب المقام الرفيع محمد شريف صبرى باشا

حضرة صاحب المقام الرفيع على ماهر باشا

حضرة صاحب السعادة محمد حسين هيكل باشا

حضرة صاحب الدولة عبد الفتاح يحيى باشا
حضرة صاحب الدولة حسين سرى باشا
حضرة صاحب الدولة محمود فهمى النقراشى باشا
حضرة صاحب المعالى أحمد لطفى السيد باشا وزير الدولة المتولى وزارة الخارجية
حضرة صاحب السعادة على الشمسى باشا
حضرة صاحب المعالى مكرم عبيد باشا
حضرة صاحب السعادة حافظ عفيفى باشا
حضرة صاحب السعادة ابراهيم عبد الهادى باشا

فاذا حاز هذا الاختيار قبولا لدى مولاى رجوت إلى جلالته التفضل بإصدار المرسوم لاعتماده .

اسماعيل صدقى

القاهرة فى ٣ ربيع الثانى سنة ١٣٦٥ (٧ مارس سنة ١٩٤٨)

المرسوم الملكى

وهذا نص المرسوم بتأليف الوفد الرسمى الذى سيضطلع بأعباء المفاوضات مع بريطانيا العظمى :

نحن فاروق الأول ملك مصر

رغبة منا فى تعديل معاهدة الصداقة والتحالف بين مصر وبريطانيا العظمى تعديلا أساسيا شاملا يحقق مطالب البلاد

وبناء على ماعرضه علينا رئيس مجلس الوزراء وموافقة رأى ذلك المجلس رسمنا بما هو آت :

(المادة الأولى :)

يعين مندوبين فوق العادة حضرات :

اسماعيل صدقى باشا رئيسا ، محمد شريف صبرى باشا ، على ماهر باشا ، محمد حسين هيكل باشا ، عبد الفتاح يحيى باشا ، حسين سرى باشا ، محمود فهمى النقراشى باشا ، أحمد لطفى السيد باشا ، على الشمسى باشا ، مكرم عبيد باشا ، حافظ عفيفى باشا ، ابراهيم عبد الهادى باشا ويخولون السلطة التامة فى ابرام تعديل المعاهدة وتوقيعها :

(المادة الثانية)

على رئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية تنفيذ هذا المرسوم

بيان بريطانى

عن الجلاء وشروطه

أذاعت السفارة البريطانية فى الساعة العاشرة من صباح الثلاثاء ٧ مايو سنة ١٩٤٦ ما يأتى : —

قرر الوفد البريطانى للمفاوضات بموافقة دولة صدقى باشا أن يصدر بيانا عن السياسة البريطانية فى هذه المفاوضات التى كثرت التكهنات حولها فى الآونة الأخيرة . وفيما يلى نص هذا البيان

« إن السياسة المقررة لحكومة صاحب الجلالة فى المملكة المتحدة (بريطانيا) هى توطيد محالفتها مع مصر على أساس المساواة بين أمتين تجمع بينهما مصالح مشتركة

وعملا بهذه السياسة بدأت المفاوضات فى جو من المودة وحسن النية فعرضت الحكومة البريطانية أن تسحب جميع قواتها البحرية والبرية والجوية من الأراضى المصرية وأن يتقرر بالمفاوضات تحديد مراحل جلائها والموعد الذى يتم فيه والتدابير التى تتخذها الحكومة المصرية لتحقيق التعاون فى حالة الحرب أو خطر حرب وشيك الوقوع طبقا للمحالفة ،

خاتمـــة

تعليق موجز على السياسة الداخلية فى الربع الأخير من هذا القرن

كانت المفاوضات جمعاء ، معارك بين الحق الأعزل والأنانية الطامعة الأنانية المدلة بقوتها ، المعتزة بجبروتها . وليست هـذه الوثائق إلا خطط المعارك التى أدارها قادة أمة عزلاء لاستخلاص حقها من بين أنياب الأسد . وقد رأينا فيها مافى المعارك الحربية من كر وفر ومحاورة ومداورة وهى كل ما أمكن أن يصل اليه قادة أمة تعتمد على المنطق وتلجأ إلى الشعور بالعدالة ، فى عالم لا يؤمن إلا بالقوة ولا يعتمد إلا عليها .

وإذا كان المطلع على هذه الوثائق يرى فيها صور جهاد زعماء الشعب وأحزابه فانه يجب أن لا ننسى أنه كان هناك دائما ارشاد وتوجيه وتأييد من الجالس على العرش كان له دائما أثره فى توجيه الأمور إلى خير وجهة ولعل فى البيانين اللذين نشرناهما هنا للمغفور له الملك فؤاد مايشير إلى هذه الجهود المستورة المشكورة

لم يتخل الانجليز لمصر عن شبر من الأرض التى وضعوا أقدامهم عليها وإنما كان كل ما أخذناه ألفاظا حـــلوة معسولة بدلا من اللغة النابية المكشوفة . ولقد اقتضانا الانتقال من مرارة التصريحات التهديدية إلى ألفاظ الاتفاق العذبة اقتضانا ذلك جهاد سبعة عشرة عاما بذلت البلاد معظم جهودها أثناءها فى التناحر الحزبى وأقل هذه الجهود كان موجها لاسترداد حقوق البلاد من الغاصب الأجنبى .

ولكن هناك درساً آخر ظاهراً من هذه الوثائق جمعاء ذلك هو أن كل حزب أو سياسى فى هذا البلد ساهم بقسط فى إعداد معاهدة ١٩٣٦ أو التمهيد لها هذه الحقيقة على بساطتها ووضوحها لم تكن فى يوم من الأيام موضع اعتراف الاحزاب واتفاقها ، بل كانت الشهوات الحزبية والأحقاد

الشخصية تمنع وجه هذه الحقيقة أن يسفر ويراه الناس واضحا

لقد دفعت البلاد ثمنا غاليا من جهودها وحرياتها بل ومن دماء شبابها لأن رجال الأحزاب السياسيين منا فهم كل منهم دوره على مسرح السياسة المصرية على أنه فرصة يظهر فيها تفوقه على زملائه السياسيين فى الحيلة والتدبير والدس والكذب واللعب بالالفاظ وتحوير الوقائع وإخفاء الحقائق ، كانت توجيهاتهم للشعب مرافعات محام لاتهمه دماء الضحايا الأبرياء مادام فى إمكانه أن يكسب بمهارته قضية موكله وينجى رقبته من المشنقه غير مبال بأى الرقاب يفتديها . ولم يستطع فى هذه المعركة القذرة أن ينجح السياسيون الذين رغبوا فى أن يلعبوا لعبة السياسة على أصولها وقواعدها وفى حدود الخلق الطاهر والمصلحة القومية .

ولكن من الذى خسر من هذا كله وأى ثمن دفعته البلاد ؟

إنى لأذكر الآن ما كان يقال لنا أيام الثورة أيام كنا شبابا لا نملك إلا حماستنا . كانت تتردد على أسماعنا ألفاظ التدرب على الحكم الذاتى وكنا نسخر منها ونضحك لها . كنا حقيقة ندرك بمنطق الوطنية السليم أن الأجنبى لا يمكن أن يدرب الوطنى على الحكم الذاتى فانجلترا لم تحتج إلى احتلال أجنبى ولا إلى مستشارين أجانب ليخرجوا بها من فوضى الحكم فى القرن التاسع عشر ليصلوا بها إلى شواطىء الديمقراطية السليمة . كنا ندرك ذلك بمنطقنا الوطنى السليم ولكننا لم نكن ندرك حقا إن إدارة الأمة لشئونها بنفسها يتطلب تدريبا ومرانا . لم نكن ندرك الخطر الكامن فى وضع الاداة الحكومية الضخمة وسلطة الحكم الهائلة فى يد قوم لم يتدربوا على الحكم وبعبارة أخرى لم يعتادوا ضبط النفس وكبح العواطف والنزوات ومقاومة الشهوات والمغريات ولم يعرفوا كيف يصادقون ولا كيف يخاصمون . فأدار رجالنا البلاد بعقلية أمهاتنا العجائز اللاتى لا يعرفن حدا لحبهن أولادهن ولا تسامحا مع من يخاصم أطفالهن . نعم كان رجالنا

كعجائز الأمهات الجاهلات حتى فى كثرة الكلام فكان كل منهم يحرص على أن تكون له الكلمة النهائية بل كأنهم كانوا يعتقدون أن أطولهم لسانا وأعلاهم ضجة أقربهم إلى الحق وأصدقهم فى خدمة البلاد عزما حتى نشأ فى البلاد جيل لا يفهم فى الجهاد إلا أنه كلام وخصومات أما العمل وأما البناء ففى المرتبة الأخيرة .

إن البلاد تقف اليوم على رأس ربع قرن منذ ثورتها الأخيرة فى عام ١٩١٩ ثم هى تقف فى الوقت نفسه على مفترق الطرق فى هذا العصر الذى تشمل فيه العالم موجة تجديد وإنشاء فيحسن بنا أن نلقى نظرة إلى الماضى القريب نظرة سريعة خاطفة لا بقصد التحسر أو الشماتة وإنما لنستعين بها على الغد ومطالبه وأحداثه حتى نحق لنا أن نأمل فى أن يكون الجيل الذى يتسلم البلاد من رجال السياسة اليوم أبعد نظراً وأعف يدا وأنظف لسانا من الجيل السابق له . لننظر ماذا قدمت أيدينا لبلادنا لما كنا مسئولين عنها وعن مقاديرها . اختلف سعد ـ رحمه الله ـ مع إخوانه رحم الله الكثير منهم ـ فماذا حدث ؟ لقد كان سعد عنيفا فى نقده قاسيا فى ذمه ملتهبا فى خصومته لم يتعفف عن الطعن فى الذمم والضمائر . وكان بعض خصومه فى مقاعد الحكم فماذا كان منهم ؟ ظنوا أن الأداة الحكومية التى بيدهم ملكا لأشخاصهم فضاق صدرهم بالنقد اللاذع وامتلأت نفوسهم غضبا من هذا الطعن فاستعملوا الأداة الحكومية ليمنعوا سعدا أن يتصل بالناس أو يمنعوا الناس أن يتصلوا بسعد .

فلو أن رجالنا تعلموا كيف يختلفون وكيف يضبطون عواطفهم ومرنوا أنفسهم على أن يقفوا عند حد المصلحة الوطنية الحقيقية لا أن يتذرعوا بالمصلحة الوطنية لينتقموا من خصومهم وليهدموهم إذن لتعلمت الأمة الدرس الأول من دروس الحكم الذاتى ولنمافيها الشعور بالانصاف والأيمان بالعدالة ولاستطاع كل من هؤلاء السياسيين أن يعتمد حقا على هذه الأمة تنصفه إذا ما وقع عليه ظلم أو اعتداء .

وسعى رجال منا لإلغاء الحماية فحصلوا على تصريح ٢٨ فبراير سنة

١٩٢٢ (ص ٤١) فبدلا من أن يرى أحزابنا فى هذا التصريح الذى صدر من جانب انجلترا دون أن يتطلب من مصر تعاقدا أو ارتباطا أقول بدلا من أن يرى الأحزاب فيه خطوة الى الأمام ويقوموا على استثماره الى أقصى الحدود تجد أن الخصومة تحتدم بين من سعى فى صدور هذا التصريح وبين خصومهم — فيرى هؤلاء الخصوم فيه « نكبة وطنية كبرى » ذلك لأنه خير تحقق بسعى من خصومهم ولو أنهم أنصفوا لأدركوا البداهة فى أن السياسى الذى ينجح إنما يرجع الفضل فى نجاحه الى مهارته والى جهود المعارضين له والى موقف الأمة واستمساكها بحقها فالفضل من الأمة واليها ولكن خلقنا السياسى لم يتحمل أن يعترف الخصم لخصمه بفضل أو بمهارة أو توفيق .

وفرح السياسيون (ثروت وصدقى ومن معهم) الذين وفقوا فى الحصول على التصريح وأقبلوا على استثمار التصريح وبدؤا بايفاد بعثات تحرية وحربية وبعثات للطيران تمهيدا لتكوين جيش مصر المستقلة وتوسعوا فى البعثات العلمية الأخرى ولكن مصر لم تستمر فى هذه السياسة بنفس الحماس وهذا الايمان لأنها انشغلت بالاشخاص عن مطالب البلاد واحتياجاتها . فلو أن الاحزاب جميعا تابعت هذه السياسة التى بدأت عقب تصريح ٢٨ فبراير من اعداد الجيش وإيجاد قوات للأسطول والطيران واستمسكوا بحق مصر فى ذلك اذن لكان لدينا الآن جيش تم اعداده وفى استطاعته القيام بواجب الدفاع عن البلاد ولسقطت الحجة التى يرددها كثيرا الانجليز لتبرير أطماعهم بالبقاء فى أرض الوطن .

ثم تكونت لجنة لوضع دستور للبلاد فلم تنظر اليها الأحزاب نظرة قومية بل رفض الوفد أيضا الاشتراك فيها وأنعم عليها بلقب « لجنة الأشقياء » لكن هذه اللجنة أتمت عملها ولم تستطع البلاد أن تحمى الدستور الذى وضعته اللجنة من عبث الانجليز أولا لرفع النص منه على أن ملك مصر يلقب بملك مصر والسودان ولا من عبث الأحزاب بالتدخل فى الانتخابات وبحل مجلس النواب مثنى وثلاث ورباع وبعدم احترام الحريات التى نص عليها الدستور حتى الحصانة النيابية أصابها ما أصاب بقية الحريات

وإنى أعتقد أنه كان فى مقدور البلاد لو أنها وقفت صفا واحدا تناضل عن الدستور عن النص الخاص بالسودان فيه لفازت البلاد ببقاء النص الذى لا يقيد وجوده فى دستورنا الطرف الانجليزى بشىء. ولكنه يقيد الطرف المصرى بوجهة النظر المصرية وهكذا خسرت البلاد وكسبت الحزبية. ثم ماذا ؟ ثم صدر الدستور وتمت الانتخابات فى عهد يحى ابراهيم - رحمه الله - فى جو من الحرية والاعتدال ونال سعد غالبية كبيرة تضمن لحكومته الإستقرار. فماذا حدث ؟ حدث أن سقط فى الانتخاب عدلى - رحمه الله - وكان زعيما للأحرار الدستوريين خصوم سعد فرأى عدلى فى ذلك أن الأمة قالت كلمتها فيه واستقال من رياسة الحزب. خطوة موفقة وتقليد يدل على إيمان بروح الدستور واحترام الأمة ..

ثم ماذا ؟ ؟ أعلن كثير من نواب الأحرار الدستوريين إنضمامهم للوفد تحت لواء سعد فقبلهم سعد ولم يكن فى حاجة إلى أصواتهم لتثبيت حكومته أو تدعيم غالبيته فلو أن سعدا رفض قبول هؤلاء. بل طلب اليهم أن يستقيلوا ليتقدموا للناخبين باسم الوفد بعد أن نجحوا باسم الأحرار لكان ذلك تقليدا مجيدا ولسد سعد بذلك التقليد الباب الذى فتح على مصراعيه طول العشرين سنة التالية ولحفظ على البلاد ذوقها السياسى وعلى الرجال كرامتهم ولعلم النواب أن للنيابة آدابا. وان الوعود التى يبذلونها للناخبين ما هى إلا عقود بينهم يرتبطون بها ويطالبون بالوفاء بها : كم كان من الممكن أن يكون سعد عظيما ومعلما للشعب ومؤدبا للنواب لو أنه ارتفع فوق أحقاد الساعة وحرص على روح الدستور أكثر من حرصه على إذلال الخصوم ..

ثم ماذا ؟ ثم كان قبول الطعن فى انتخاب وكيل حزب الاحرار الدستوريين محمد محمود باشا - رحمه الله - وعلى ما أذكر كان هذا الطعن هو الطعن الوحيد الذى قبله مجلس النواب. ما كان أخطرها سابقة ! ! فأول مجلس من مجالسنا النيابية لم يستطع أن يرتفع عن مستوى السياسة الحزبية الجامحة إلى سماء القضاء العادل. لم يكن يضير البلاد أن يبقى محمد محمود عضوا فى مجلس

النواب ولكن هى الحزبية الجامحه والحرص على إذلال الخصوم والانتقام منهم ورد الجميل لهم . ولم يقف الأمر عند حد هذا الانزلاق بل أخطأت أول وزارة دستورية أكبر خطأ يمكن أن يرتكبه سياسى فى حق بلاده فقد أعيد الانتخاب فى دائرة محمد محمود باشا بعد قبول الطعن فى انتخابه وإذا بنا نرى وكيل مديرية اسيوط ينتقل الى دائرة البربا ليقيم حيث يشرف على عملية الانتخابات من أولها إلى آخرها وكانت هـــذه الانتخابات أول انتخابات تحدث فى ظل الدستور وفى ظل أول وزارة دستورية وعقب انتخابات يحيى ابراهيم المحايدة وهنا حدث أوّل عبث بقدسية حرية الانتخاب . . . . كم تدمى القلوب عندذكر هذه السابقة الخطرة ! ! لو أن الأحزاب جميعا حرصت على قدسية هذه الحرية لتعلم الناس معنى الانتخاب على حقيقته ولتمكنت الصلة بين الأمة ومجالسها النيابيـــة ولوجدت المجالس النيابية فى الأمة خير من يحميها ويسندها ولأسرعت البلاد إلى النضج السياسى فأسرعت بالتالى خطواتها نحو الحرية السياسية والاستقلال الصحيح ولكن سياسيينا نسوا الحرية فانتقمت الحريه لنفسها بأن ضنت عليهم بخيراتها العميمة وبركتها وحمايتها

لو أنه بقيت لمصر قدسية الانتخابات الحرة إذن لتغير وجه هـــذه البلاد ولرأينا فى البرلمان حمى لكل الحريات ولرأينا هـذه الدار تتولى فعلا قيادة النهضة بخطى سريعة ولكن الحرية لابد أن تنتقم لنفسها فانتقلت القيادة من دار الندوة إلى ظلمات الحجر المقفلة وممرات الدسائس الضيقة وترك لهذه الدار أن تلعب دورا ثانويا فى سياسة البلاد لأن الأعضاء شعروا أنهم مدينون بمراكزهم لرؤساء الأحزاب لا للناخبين وقد أوصلتنا هذه السابقة الخطرة فى دائرة البربه الى الانتخاب الصدقية فى عام ١٩٢٥ وغيرها ففسدت فكرة الانتخاب وفسد ذوق الشعب من هذه الناحية

وعرفت المعارضة فى أول برلمان أن تحرج زعيم الأغلبية ولم تدرك عمق المعنى الذى انطوى عليه تصريحه حين صرخ « من أحرج سعدا فقد أحرج الأمة »

وسارت الأمور على هذه الوتيرة التى لا تسر إلا أعداء البلاد فلم

يعد غريبـــا أن ترى حزب الأحرار يناصر فى بعض الأحيان سياسة رجعية محافظة فيها تضييع لحقوق البرلمان والأشراف البرلمانى ولم يعد غريبا أن نرى النواب يشغلون أنفسهم بتوافه الشفاعات حتى بلغت فى بعض الأحيان الاتجار بالنفوذ وما هو أقسى من ذلك وأمر

بهذه السياسة القصيرة النظر أدار أحزابنا سياسة البـــلاد فأضاعوا عليها حقوقا وفرصا وعاونوا على فساد أداة الحكم حتى كاد يفقد الناس ثقتهم بأنفسهم وكاد يضيع إيمانهم بقدرتهم على الاصلاح ولكن هؤلاء السياسيين لم يستطيعوا أن يحرموا البلاد من كل ثمرات نهضة الشعب بل استطاعوا أن يتقدموا بالبـــلاد خطوات فى التعليم والزراعة والتجارة والصناعة وجميع مناحى الحياة . نعم كان فى الاستطاعة أن يكون هذا الخير أضعافا مضاعفة . ولكن من الحق علينا أن نعترف بما تم من ذلك على أيدى المصريين من جميع الأحزاب ومن جميع الألوان وبقى على الجيل الجديد أن يتابع هذه الجهود بخطوات واسعة بروح قومية جريئة تماشى روح العصر فى كل البلاد

ويجب على الجيـل الجديد بل وعلى كل المسئولين أن يدركوا أن الاضطراب الذى يشمل أمم العالم فى الوقت الحاضر ليس شيئا عابرا وإنما هو نتيجة طبيعية ولازمة للتباطؤ والتردد الذى بدى فى سياسة الدول جميعا قبل الحرب الأخيـــرة فى الأخذ بالاصلاحات الشاملة فى ميادين الاقتصاد والاجتماع . يجب أن يحس المسئولون وغير المسئولين على السواء ـــ فالجيـــل الجديد يجب أن يعتبر نفسه مسئولا عن مستقبل البلاد ـــ أن حالنا لا تغنى فى علاجها سياسة التطور البطىء وأن حجة ضيق الميزانية عن أن تتسع للانقلابات الاجتماعية المحتومة ـــ ولا أقول الاصلاحات ـ حجة لا تقوم . فحالة الأمة الآن ، أشبه ما تكون بالمريض الذى ظهرت عليه أعراض مرض خطير ويرى الأطباء ضرورة إجراء عملية جراحية له . لا يغنى خلو جيبه من النقود فى الوقت الحاضر شيئا عن ضرورة إجراء الجراحة له ، وعليه أن يتخذ إجراء ما لعمل العملية ثم له أن

ويفكر بعد ذلك فى كيفية سداد هذا الدين . التغيير إذن عاجل وضرورى فى الدور الذى يمر فيه العالم الآن لا تستطيع أمة أن تنجو من الانقلابات الدموية الثورية التى تهز أركان المجتمع وتزلزل كيانها الاجتماعى إلا إذا اصطنعت المرونة لمقابلة الظروف الجديدة وتذرعت بالشجاعة فى الأسراع كل الأسراع بإدخال اصلاحات سياسية تلائم روح العصر . ليس هناك وقت يمكن إضاعته فهؤلاء الذين يصطنعون الأناة والصبر والحذر فى مسايرة الروح الجديد إنما يمهدون من حيث يشعرون أو لا يشعرون لدفع البلاد الى سفك الدماء واضطراب حبل الأمن وسيكونون هم أول من يكتوى بنار هذا الاضطراب وسيندمون حيث لا ينفع الندم وقد يعرضون بهذا التراخى الحربة السياسية التى يمكن أن تكسبها البلاد الى الخطر بل الى الضياع

ثم أن هذه التغييرات الاجتماعية الشاملة العاجلة لابد أن تكون مصحوبة بتعديلات اقتصادية كبيرة هى أقرب إلى الانقلاب الاقتصادى منها إلى التعديل والأصلاح هذه السياسة الاقتصادية الجديدة تتطلب عقليات جديدة وجريئة . جديدة فى نظرتها الى العالم فلم يعد قانون العرض والطلب قانونا مقدسا بل رأينا أن الطلب يمكن أن يخلق بوسائل لم يكن يقرها الاقتصاد القديم . عقليات جديدة تدرك أن حقوق الانسان قد طرأ عليها تطور كبير وأصبح العمل حقا لكل فرد ومن واجب الدولة أن توفر العمل لكل راغب فيه قادر عليه . فى ضوء هذا الإيمان الجديد يجب أن نرسم سياستنا الاقتصادية ويجب أن تتذرع بالشجاعة لمواجهة التغييرات التى يتطلبها هذا الإيمان فعلى مقدار شجاعتنا يتوقف نجاحنا فى عدم تعريض البلاد للرجات العنيفة التى تتراءى فى الجو

عقليات جديدة وجريئة إذن هى أول ما تحتاج اليه البلاد فى هذا الظرف ولكن شيئا آخر لا يقل عن ذلك أهمية هو التعب والعرق . نعم التعب والعرق فلن يستطيع الجيل الجديد أن يصور لنفسه مقدار ما ينتظره من جهاد فى سبيل تحقيق مطالبه وأطماعه حتى يحاول أن يترجم هذه

المطالب الى أرقام تقرب إلى أذهاننا عظم الجهد الذى تطالبنا به الحياة الجديدة

فمثلا طالب جلالة الملك وزراءه بوجوب توفير الغذاء والكساء للشعب وقد فهمت العقليات الجامدة أن معنى هذا وجوب العناية بأمور التموين أى أنهم نظروا الى المشكلة نظرة وقتية سطحية فى حين أنه من واجب الجيل الجديد أن يفهم مشكلة الغذاء على حقيقتها. يجب عليه أن يفهمها على أنها رفع الإنتاج إلى خمسة أضعاف أو الى سبعة أضعاف ثم على أنها يتعاون بين الطب والهندسة والزراعة والتعليم والاقتصاد حتى نصل الى تعديل نظام انتاجنا الزراعى من أساسه. وكل ذلك يتطلب جهودا مضنية جبارة تبذل ليلا ونهاراً بإيمان وصدق وحماسة بحيث لا تدع لنا من الوقت والجهد ما نصرفه فى المنازعات والخلافات وهكذا ترى أن علاج المشاكل لا يكون إلا بالتعب والعرق لا بالكلام والخطب وأنه لم يعد للجيل الجديد أن يصرف همه الى الكلام فيظن أن الاصلاح عبارة عن مقالات تنمق وخطب تذاع وتنتشر ودموع تذرف على حال الفقراء والمساكين فالجيل الجديد يجب أن يدرك أنه ليس من كرامة بلاده أن يكون هناك فقر وحرمان وأن واجبه أن يجعل القضاء على الفقر والحرمان على رأس الجهاد.

وإذا كانت هذه الجهود جميعا ضرورية لتوفير الغذاء والكساء للشعب الجائع العارى فهناك جهود مضنية أيضا تنتظر هذا الجيل لتحقيق التحول الصناعى وجهود أخرى وربما كانت الجهود أقسى وأصعب فى نشر روح الحرية والديمقراطية الصحيحة.

وهنا يحسن أن نوجه الكلام لا الى الجيل الجديد وإنما إلى تلك الفئة المنعمة المترفة التى تستمتع بثمرات جهاد هذه الملايين نتجه إليها لننبهها إذا كانت غافلة ولنذكرها إذا كانت ناسية أن الزمن تغير وتحول وأنه خير لهم أن يسايروا الزمن بل وان يسبقوه فليس من مصلحتهم ولا من مصلحة البلاد أن يظلوا متشبثين بالآراء العتيقة

وبالوسائل القديمة فكل هؤلاء لابد أن يجرفه تيار الزمن فالزمن لاينتظر المترددين ولا القاعدين

هذه الملايين يجب أن تعيش وسوف تعيش . تعيش عيشة آدمية كريمة فيها سعة وفيها صحة وفيها أمل . هذه الملايين قد شعرت بوجودها وأدركت حقوقها فلا يجوز بعد الآن أن تضطرنا هذه الفئة الى أن تسير البلاد فى الطريق التى سارت فيها البلاد الأخرى من جهاد كله مرارة وأحقاد بل يجب أن نعمل على مقابلة هذه الملايين فى منتصف الطريق بل فى أكثر من منتصف الطريق لنقطع بقية الطريق معا إخوانا متحابين متعاونين بل ومتضامنين . إن فى مصر من الخيرات مايكفى الجميع . إن فى وسع العلم أن يأخذ بيد الإنسانية إلى مدارج السعة والرفاهية فليس علينا ألا أن نتعاون فى استثمار العلم إلى أقصى الحدود وليس علينا إلا أن نتعلم أن ننسى أنانيتنا وأطماعنا الصغيرة وأن نفكر بروح الجماعة وبعقلية النصف الثانى من القرن العشرين

إن البلاد تقف اليوم على مفترق الطرق فإما أن تنجح المفاوضة القائمة الآن وإما أن يركب الانجليز رأسهم فيدفعوا بالبلاد فى طريق طويلة من الجهاد الشاق كله مرارة وكله تضحية .

ومن واجب الشعب جميعا أن يدرك حاجتنا الى الوحدة وإلى الاتحاد سواء كان ذلك فى الجهاد الاجتماعى الداخلى أو فى جهادنا فى سبيل الحرية والاستقلال نحن محتاجون للوحدة وللتضامن بين جميع الطبقات ويجب أن يدرك كل منا مهما تكن نتيجة المفاوضات الحاضرة أنه ليس أمامنا إلا العرق والتعب وقد نحتاج أيضا الى الدموع .

962:054rA:c.1
عمر ،محمد زكى
ربع قرن فى مفاوضات
AMERICAN UNIVERSITY OF BEIRUT LIBRARIES
01059435

AMERICAN
UNIVERSITY OF BEIRUT